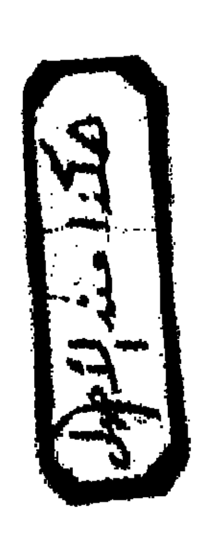


الجريدة الرسمية للمملكة الاردنية الهاشمية

عمان : السبت ١٨ ربيع ثاني سنة ١٤١٢ هـ . الموافق ٢٦ تشرين اول سنة ١٩٩١ م . العدد ٣٧٨٣

الفهرس

مديرية المطابع العسكرية



وكالات الوزراء

١ ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قبول ان يتولى معالي المهندس سمير قعوار وزير المياه والري اعمال وزارة الاشغال العامة والاسكان بالوكالة طيلة مدة غياب معالي المهندس سعد هايل السرور وزير الاشغال العامة والاسكان خارج المملكة الاردنية الهاشمية بمهمة رسمية .

الموظفون

١ ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قبول استقالة سعادة السفير الدكتور البرت بطرس من الخدمة في ملاك وزارة الخارجية اعتبارا من ١٦ـ٩ـ١٩٩١

٢ ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على نقل سعادة السفير الاردني في بخارست السيد ياسين استانبولي الى المركز اعتبارا من ٢٠ـ١١ـ١٩٩١ .

٣ ـ قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالة الموظفين المذكورة اسماؤهم تاليا على التقاعد اعتبارا من التاريخ المبين ازاء اسم كل منهم ـ

أ ـ وزارة التربية والتعليم

السيد فؤاد محمود عودة جاد الله	١ـ١٠ـ١٩٩١
السيد حسين محمد حسن شحادة	١ـ١٠ـ١٩٩١
السيد احمدعبد محمد جادالله عيسى حمدان	١ـ١٠ـ١٩٩١
السيد بشارة الياس سليم سابا	١ـ١٠ـ١٩٩١
السيدة فتحية عثمان ابراهيم عثمان	٥ـ١٠ـ١٩٩١

ب ـ وزارة السياحة والآثار ـ الآثار

السيد حفظي فايز سليم حداد	١ـ١١ـ١٩٩١

جـ ـ وزارة الطاقة والثروة المعدنية ـ سلطة المصادر الطبيعية

السيد فالح صالح الحجوج	١٦ـ١٠ـ١٩٩١

د ـ وزارة المياه والري ـ سلطة المياه

السيد انور يوسف حسن عبابنه ـ لبلوغه سن الستين ـ	٢٥ـ١٢ـ١٩٩١

٤ ـ قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالة المعلمات في ملاك وزارة التربية والتعليم المذكورة اسماؤهن تاليا على التقاعد اعتبارا من التاريخ المبين ازاء اسم كل منهن:

السيده احلام حلمي مرتضى الرشق	٥ـ١٠ـ١٩٩١
السيده نجاح موسى يوسف شعبان	٥ـ١٠ـ١٩٩١
السيدة فخرية سليمان الكريم خصاونه	١ـ١١ـ١٩٩١

٥ ـ قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالة الموظفين المذكورة اسماؤهم تاليا على التقاعد اعتبارا من التاريخ المبين ازاء اسم كل منهم : ـ

ا ـ وزارة التربية والتعليم

السيد موسى سلمان فلاح الجراجره	١٢ـ١٠ـ١٩٩١
السيدة زينب ابراهيم غرايبه	١٢ـ١٠ـ١٩٩١
السيد غازي سلمان نمر هديب	١٢ـ١٠ـ١٩٩١
السيدة فهدة صالح محمود ابو عواد	١٥ـ١٠ـ١٩٩١

ب ـ وزارة التنمية الاجتماعية

السيدة اسما عيسى فرج	١ـ١١ـ١٩٩١

جـ ـ وزارة العدل

السيد واصف عبد الله عواد ابو محارب	١ـ١٢ـ١٩٩١

د ـ وزارة الصحة

السيد بديع احمد محمود الاخرس	١٥ـ١١ـ١٩٩١

٦ ـ قرر مجلس الوزراء الموافقة على تمديد مدة ابقاء الموظف في ملاك وزارة التعليم العالي السيد حمود عويد الصعوب في الخدمة لمدة سنة اعتبارا من تاريخ بلوغه سن الستين في ١ـ١ـ١٩٩١ .

٧ ـ قرر عطوفة الدكتور سامي الصناع امين عام وزارة الزراعة احالة نفسه على التقاعد اعتبارا من ٢٠ـ١٠ـ١٩٩١ بموجب المادة ١٣ ـ ا من قانون التقاعد المدني رقم ٣٤ لسنة ١٩٥٩ .

نعي

ينعي معالي وزير المالية وفاة المرحوم علي جبر مفلح العبيدات الجابي في وزارة المالية ـ لواء بني كنانه الذي انتقل الى رحمته تعالى يوم الثلاثاء الموافق ١ـ١٠ـ١٩٩١ .

انا لله وانا اليه راجعون

الجنسية الأردنية

١ ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم ٢٩٢ تاريخ ٢٤ـ٨ـ١٩٩١ المتضمن منح الانسه هيام احمد محمد الزقه الجنسية الاردنية بمقتضى المادة ١٢ من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ واعفائها من شرط سبق الاقامة مدة اربع سنوات المنصوص عليها في المادة ١٢ـ٣ من القانون المذكور .

٢ ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٨ـ٩ـ١٩٩١ بالاستناد الى احكام المادة ١٧ فقرة ب من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ المعدل بالقانون رقم ٢٢ لسنة ١٩٨٧ الموافقة على اعادة الجنسية الاردنية الى كل من المذكورين تاليا :

١ ـ السيد عبد الله مسلم حرب الدحيات

٢ ـ السيد سمير اطناس حاجي اطناس

٣ ـ الانسه دينا طارق كامل ماضي

٣ ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٥ـ١٠ـ١٩٩١ بالاستناد الى المادة ١٥ من قانون الجنسية الاردنية المعدل بالقانون رقم ٢٢ لسنة ١٩٨٧ الموافقة على السماح للسيد حليم سعيد ابو خضرا بالتخلي عن الجنسية الاردنية للتجنس بالجنسية الالمانية .

٤ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريــــخ٨ــ١٠ــ١٩٩١ بالاستناد الى المادة ١٥ من قانــــون الجنسية الاردنية المعدل بالقانون رقم ٢٢ لسنــة١٩٨٧ الموافقة على السماح لكـــل مـــــن :

١ ــ الدكتـــــور عصام سعيد احمـــــد حمــاد

٢ ــ السيده لينه فريد جلال خورشيــــــــد

بالتخلي عن الجنسية الاردنية للتجنـــــس بالجنسية الالمانيــــــــــــــــــة .

٥ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريــــخ١٣ــ١٠ــ١٩٩١ بالاستناد الى المادتين١٥و١٦من قانون الجنسيةالاردنيةرقم ٦ لسنة١٩٥٤ المعدلبالقانونرقم ٢٢ لسنة ١٩٨٧ الموافقة على مايلــــــــي :ــ

١ ــ السماح للسيد محمد جمال محمــــــــداحمد عبد الرحمن بالتخلي عن الجنسية الاردنيـــــة للتجنس بالجنسية الالمانيــــــة .

٢ ــ السماح للمذكورين تاليا بالتخلي عن الجنسيةالاردنية للتجنس بالجنسية السعــــــودية :

١ ــ حسنة علي قنـــــو عيــــادة	١١ ــ بيان مصطفى حكمت التــــــرك
٢ ــ ماجدة محمود العيســـى ابو سعيد	١٢ ــ فدوى مصطفى يوسف النعلاوي
٣ ــ منال علي محمود الفـــــــــار	١٣ ــ فاطمة عبد الرحمن علي الحديــــد
٤ ــ زكيه خالد عبد القادر البنــــــــا	١٤ ــ فتحية عبد اللطيف احمد عبد الهادي
٥ ــ امل سالم سليم العماريـــــــن	١٥ ــ هيام عبد القادر علي الجيانتـــــه
٦ ــ سمـــــير صالح حسن المصـــــري	١٦ ــ هديه موسى مرزوق المواحنيـــــه
٧ ــ عفاف داود محمـــــد داود	١٧ ــ امال سعد الدين محمد الفاخـــــري
٨ ــ رابعه هويمـــــل علي كريشـــان	١٨ ــ جواهر ضيف الله عــــــــوده
٩ ــ ليلى احمد ابراهيم معيـــــد حليحل	١٩ ــ ناديه عبد الرحمن البـــــــواب
١٠ ــ خلود نظمي صالــــح النسعـــــه	٢٠ ــ سهام عبد الكريم حمد محارمـــــه

الاستملاك

١ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريــــخ ٢٠ــ٨ــ١٩٩١ بالاستناد للمادة ١٧ من قانون الاستملاك رقم ١٢ لسنة ١٩٨٧ الموافقة على ما يلــــي : ــ

١ ــ أ ــ استملاك وحيازة ما مساحته ٤٥٣ دونماو٧٤٤ مترا مربعا من الاحواض ذوات الارقام ٧٢،٦٩، ٧٠،٩٧،٩٣،٩٥، ٩٩،٩٨،٧٣ من اراضي مدينة الطفيلة ومن الحوضين رقم ٧،٦ من اراضي قرية سيحان الشرقية الموصوفة جميعها في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الدستور رقـــم ٨٥٦٤ والشعب رقم ٢٩٣٩ تاريخ ٢٧ــ٦ــ١٩٩١ لاغراض وزارة الاشغال العامة والاسكان لغايات فتــح طريق الطفيلة ــ جرف الدراويش ــ عمان حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصوص عليها في قانــــــون الاستمـــــلاك .

ب ــ استملاك وحيازة ماساحته ٦ دونمات و٥٩ مترا مربعا من قطعتي الارض رقـــم ١٠٧ و١٠٨ من الحوض رقم ١ السوميه من اراضي قرية جمحه ــ لواء دير ابي سعيد الموصوفة في اعـــــلان الاستملاك المنشور في جريدتي الدستوررقم ٨٥٦٠ والشعب رقم ٢٩٣٥ تاريخ ٢٠ــ٦ــ١٩٩١ لاغراض وزارة التربية والتعليم ــ حيازةفورية دون التقيد بالاجراءات المنصوص عليها فـــي قانـــون الاستمـــــــلاك .

٢ ــ يتولى مدير الاراضي والمساحة بواسطة مــن ينتخبهم اجراء الكشف الحسي على العقارات المقــــرر حيازتها لاثبات اوصافها بصورة دقيقة ومفصلة للاستئناس بهذا الكشف عند تقدير قيمة التعويــض.

٢ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريــــخ٢٨ــ٩ــ١٩٩١ بالاستناد الى المادة ١٩ــأ من قانون الاستملاك رقم ١٢ لسنة ١٩٨٧ الموافقة على التخلي عن استملاك ما مساحته ١٨ مترا مربعا كامل مساحه القطعة رقم ٨٣٥ من الحوض رقم ٣من اراضي مدينة عمان المفرزة من القطعة الاصلية رقم ٧٠٦ وذلك لقيــام شركة الكهرباء الاردنية باستئجار محطتي تحويــل قريبتين من الموقع وتفيان بحاجة الشركـــــــــة .

٣ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريــــخ ١ــ١٠ــ١٩٩١ بالاستناد الى المادة ١٩ــأ من قانون الاستملاك رقم ١٢ لسنة ١٩٨٧ الموافقة على التخلي عن استملاك جزء من القطعة رقم ١٠٥ من الحوض رقم ٧ من اراضي قرية عنبة البالغ مساحته ١٨٧٠ مترامربعا وذلك لعدم حاجة بلدية عنبـــــه لـــــــه.

٤ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريــــخ٥ــ١٠ــ١٩٩١ بالاستناد الى المادة ١٧ من قانـــــون الاستملاك رقم ١٢ لسنة ١٩٨٧ الموافقة علـــى استملاك وحيازة الاملاك والعقارات الواقعة في ســعه الشارع التنظيمي في بلدة القويرة والموصوفة فــي اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الدستور رقم ٨٥٧١ تاريخ ٤ــ٧ــ١٩٩١ والشعب رقم ٢٩٤٧ تاريـــخ٥ــ٧ــ١٩٩١ حيازة فورية دون التقيــــد بالاجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك على ان يتولى مدير الاراضي والمساحة بواسطة من ينتخبهم اجــــراء الكشف الحسي على العقارات المقرر حيازتها لاثبات اوصافها بصورة دقيقة ومفصلة للاستئناس بهذا الكشف عند تقدير قيمة التعويـــــــــض .

٥ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسة المنعقدة بتاريــــخ٥ــ١٠ــ١٩٩١ بالاستناد الى المادة ١٧ من قانـــــون الاستملاك رقم ١٢ لسنة ١٩٨٧ الموافقة على استملاك وحيازة ما مساحته ٥٣٠ دونما و١٩٠ متـــــــــرا مربعا من الاحواض ذوات الارقام ١٨،٢٥،٢١ من اراضي مدينة مادبا ومن الحوض رقم ١ من اراضي قريـــة حوارة ومن الاحواض ذوات الارقام ٦٠،٢،١ مـــن اراضي قرية جلول ومن الحوض رقم ١٢ من اراضـــي قرية ام رمانة ومن الحوضين رقم ١٤٣ من اراضي قرية الصلاحيــة ومـــن الحوضيـــن رقـــم ٨،١١ من اراضي قرية القسطل ومن الحوض رقم ٦ من اراضي قرية الجيزة ومن الحوض رقم ٣ من اراضي قرية زويزا الموصوفة جميعها في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الدستوررقم ٨٦٠٦ والشعب رقم ٢٩٨١ تاريـــخ ٨ــ٨ــ١٩٩١ لاغراض وزارة الاشغال العامـــة والاسكان لغايات فتح طريق مادبا ــ جلول ــ المطار حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك على ان يتولى مدير الاراضي والمساحة بواسطة من ينتخبهم اجراء الكشف الحسي علـــى العقارات المقرر حيازتها لاثبات اوصافها بصورة دقيقة ومفصلة للاستئناس بهذا الكشف عند تقدير قيمة التعويـــــــــــــض .

الشؤون البلدية والقرويه والبيئه

● قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريــــخ١٣ــ١٠ــ١٩٩١ بالاستناد الى المادة ٣٤ من قانـــون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ الموافقة على تعيين السيدمحمد فرحان الفاعوري رئيسا لبلدية عين الباشـــا .

اعلانـــــات

صـــادرة عن وزيـــر الشؤون البلدية والقروية والبيئــــة السيـــد سليـــم الزعبـــي

● عملا باحكام المادة السابعة من قانون البلديات رقم٢٩ لسنة ١٩٥٥ اعلن عن زيادة عدد اعضاء مجلس بلدي عجلون من تسعة اعضاء الى عشرة اعضـــاء

● يعلن للعمـــوم بمقتضـــى احكـــام المادة رقـــم ٢٥ مـــن قانـــون تنظيم المـــدن والقـــرى والابنيـــة رقـــم ٧٩ لسنـــــة ١٩٦٦ ان مجلـــــس التنظيـــم الاعلــــــى قـــد قـــرر بقـــــراره رقـــم ٣٠١ تاريخ ٢٩ــ٥ــ١٩٩١ بعد توصية اللجنة اللوائية في محافظة الكرك الموافقة على تعديل شارع مار بالقطع ذوات الارقام ١٠٧، ١٠٠، ٢١٦ حوض رقم ٣٤ وذلــك في بلدة عي وحسب المخطط التعديلي رقم ١٢ تاريـــخ ١٨ــ٩ــ١٩٩١ .

ووضعــــــه موضع التنفيذ بعـــد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .



● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرربقراره رقم ٤٣٣ــ٣ تاريخ ١٨ــ٨ــ١٩٩١ بعد توصية اللجنة اللوائية في محافظة اربد الموافقة على تعديل شوارع بالاحواض ذوات الارقام ٦٤٤ وذلكفي بلدة دير السعنة وحسب المخطط التعديلي رقم ١ تاريخ ١٢ــ٩ــ١٩٩١ ووضعه موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٤٦٧ــ٢ تاريخ ٢٦ــ٨ــ١٩٩١ بعد توصية اللجنة اللوائية في محافظة المفرق الموافقة على تعديل شارع وطريق مارين بمحاذاة منزل المواطن حسين حامد ملوح وذلك في قرية النهضه وحسب المخطط التعديلي رقم ٤ تاريخ ٢ــ٩ــ١٩٩١ .

ووضعه موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشريوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادة رقم٢١من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٤٧٧ــ٤ تاريخ ٢٦ــ٨ــ١٩٩١ والمتعلق باعلان تغيير صفة استعمال من سكن د الى سكن شعبي متصل ضمن حوض البلد في بلدة الهاشمية ــ لواء عجلون للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

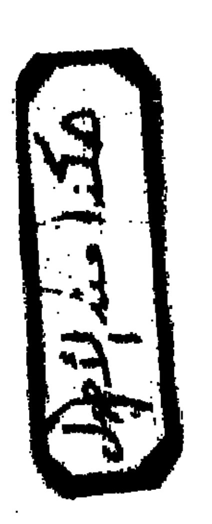
يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء عجلون ومكاتب بلدية الهاشمية وتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٥١٥ تاريخ ٧ــ٩ــ١٩٩١ بعد توصية اللجنة اللوائية في محافظة الكرك الموافقة على تعديل شارع وتعديل حدود التنظيم بالحوض رقم ١٩ وذلك في قرية سكا وحسب المخطط التعديلي رقم ٥ تاريخ ١٢ــ٩ــ١٩٩١.

ووضعه موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشريوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٥١٦ــ٢ تاريخ ٧ــ٩ــ١٩٩١ بعد توصية اللجنة اللوائية في لواء المزار الجنوبي الموافقة على تعديل الشارع المار بالقطع ذوات الارقام ٤١، ٤١ ، ٤٣، ٤٤ احواض ارقام ٢٥، ٢٨ وذلك في بلدة ذات راس وشقيرا والعينا وحسب المخطط التعديلي رقم ٥ــ٢ تاريخ ١٠ــ٩ــ١٩٩١ .

ووضعه موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشريوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .



● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٥٢٠ تاريخ ٧ــ٩ــ١٩٩١ بعد توصية اللجنة اللوائية في محافظة الكرك الموافقة على تغيير صفة استعمال القطع ذوات الارقام ٢٨، ٣٠ حوض رقم ٧ من مدارس الى سكن ب وذلك في قرية امرع وحسب المخطط التعديلي رقم ٣ تاريخ ٨ــ٩ــ١٩٩١ .

ووضعه موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشريوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسميه .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤من المادة رقم٢١من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٥٢٢ــ١ تاريخ ٧ــ٩ــ١٩٩١والمتعلق باعلان تخفيض سعة شارع مار بالقطع ذوات الارقام ٤٤، ٤٩، ٥٣ حوض رقم ١٠ في بلدة عرجان ــ لواء عجلون للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء عجلون ومكاتب بلدية عرجان وتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٥٢٢ــ٤ تاريخ ٧ــ٩ــ١٩٩١ بعد توصية اللجنة اللوائية في لواء عجلون الموافقة على تغيير صفة استعمال من سكن ب الى سكن ج ضمن الحوض رقم ٦ وذلك في بلدة عرجان وحسب المخطط التعديلي رقم ٧ تاريخ ٩ــ٩ــ٩١

ووضعه موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤من المادة رقم٢١من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٥٣٣ــ٢ تاريخ ٧ــ٩ــ١٩٩١ والمتعلق باعلان تغيير صفة استعمال منزراعي الى سكن ج واحداث طرق بالحوض رقم ٤٦ وذلك في بلدة سوف ــ لواء جرش للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء جرش ومكاتب بلدية سوف وتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشر في الجريدة الرسمية.

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٥٥٥ــ٢ تاريخ ١٨ــ٩ــ١٩٩١ بعد توصية اللجنة اللوائية في محافظة الزرقاء الموافقة على تعديل شارع مع نهاية مغلقة بالقطعة رقم ١٤٨ حوض رقم ٢ وذلك في مدينة الزرقاء .

ووضعه موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشريوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة ٢٢من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٥٦٣ تاريخ ٢٢–٩–١٩٩١ الموافقة على تصديق مخططتنظيم اضافي واحداث شارعوطريقوذلك ضمن الاحواض ذوات الارقام ١١،١٢،١٤ في قرية الرمان محافظة البلقاءتصديقا مؤقتا اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية والغاء قراره رقم ٤٢٥ تاريخ ٤–٨–١٩٩١.

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٥٦٤ تاريخ ٢٢–٩–١٩٩١ بعد توصية اللجنة اللوائيةفي محافظة اربد الموافقة على الغاء استمرارية الشارع التنظيمي الفاصل بين قطعتي الارض ذوات الارقام ٢٤١، ٣٤٣ حوض رقم ١٨ من اراضي الحصن ، على ان ينتهي الالغاء المقترح بنهاية مغلقة اطوالها١٥م×١٥م تستكمل من القطعة رقم ٣٤٣ من نفس الحوض وان يتنازل صاحبالقطعة عناي حق بالتعويضنتيجة استحداث النهاية المغلقة وذلك في بلدة الحصن وحسب المخطط التعديليرقم ٢–٢ تاريخ ٢٥–٩–١٩٩١

ووضعه موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشريوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

اعلان

احكام البناء للمباني في المناطق التيتقع خارج الحدود التنظيمية المصدقة

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة ١٢،٢٨من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٥٨٩ تاريخ ٢٩–٩–١٩٩١ تعديل قراره رقم ٥٢٧تاريخ ١٩–١٢–١٩٨٧ المتعلق باحكام البناء للمباني السكنية في المناطق التي تقع خارج الحدود التنظيمية المصدقة بحيث يصبح كما يلي : —

يضاف للبند اولا وبعد الفقرة ب نص الفقرة جـ التالية :

جـ. يخفف حكم الارتداد الجانبي في القطع التي تقلواجتها الامامية عن اربعين مترا حسب المعادلة التالية :

الارتداد الجانبي = $\frac{\text{واجهة القطعة} \times \text{الارتداد}}{٤٠}$ المقرر كما ورد في الجدول المذكور في الفقرة ب من قرار مجلس التنظيم الاعلى رقم ٥٢٧ تاريخ ١٩–١٢–١٩٨٧وعلى ان لايقل الارتداد الجانبي لاي سبب عن ثلاثة امتار وكذلك يطبق هذا الحكم على المنشآت الزراعية.

اعلانات

صادرة عن وزير الشؤون البلديةوالقروية والبيئة الدكتور عبد الرزاق طبيشات

● عملا باحكام المادة ٢٥ من قانون البلديات رقم ٢٩لسنة ١٩٥٥ اعلن عن فوز التالية اسماؤهم بعضوية مجلس بلدي عين الباشا نتيجة للانتخابات البلديةالتي جرت بتاريخ ٣–١٠–١٩٩١ وهم : —

محمد فرحان الفاعوري
خليل محمد عبد السلام ابو شقره
جهاد صالح ابو عجمية
عمر عبدالهادي العواملة
حسين حسين سلمان السطري
محمد اسماعيل محمد الجاغوب
خيران محمود محمد حمادي
جعفر قاسم محمد عطالله
احمد حمود الخرابشه
احمد محمود عبد الله المبارك

● عملا باحكام المادة ٣٥ من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥
اعلن عن انتخاب العضو السيد محمد علي عبدالرحمن ابو عبطه نائبا لرئيس بلدية الشيخ حسين .

● يعلن لاطلاع العموم ان مجلس قروي صافوط بصفتهلجنة تنظيم محلية قد قرر بقراره رقم ١٨ لسنة ١٩٩١ استنادا لاحكام المادة ٥٢ من قانون تنظيم المدن والقرىوالابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ فرض عوائد تعبيد وتزفيت بنسبة ٥٠٪ من قيمة تكلفة الشوارع اي بواقع٢٥٪ على كل جانب من جانبي الشارع.

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢٣٥–٢ تاريخ ٦–٥–١٩٩١ بعد توصية اللجنة اللوائيةفي محافظ البلقاء الموافقة علىاحداث شوارع ضمن الاحواض ذوات الارقام ٢٠، ٢٢ وذلك في بلدة الفحيصوحسب المخطط التعديلي رقم ٢ تاريخ ١٧–٧–١٩٩١.

ووضعه موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشريوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢٦٤ تاريخ ١٢–٥–١٩٩١ بعد توصية اللجنة اللوائيةفي محافظة العاصمة الموافقة على تعديل واحداث شوارع بالحوض رقم ٣ البويضه وذلك في بلدة النقيرهوحسب المخطط التعديلي رقم ١ تاريخ ٢–٩–١٩٩١.

ووضعه موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشريوما من نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية.

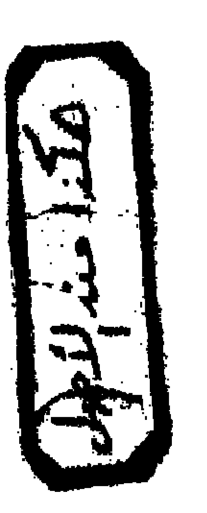
● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٣١٧–٣ تاريخ ٢–٦–١٩٩١ بعد توصية اللجنة اللوائيةفي محافظة اربد الموافقة على تعديل شارع جعفر الطيار ليتطابق مع الافراز والواقع وتفاديا لهدم الابنية القائمةوذلك في مدينة اربد وحسب المخطط التعديلي رقم ٣٨ تاريخ ١٩–٩–١٩٩١ .

ووضعه موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشريوما من نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية.

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢١من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٣٧١ تاريخ٣–٧–١٩٩١ بعد توصية لجنةالتنظيم اللوائيةفي محافظة المفرق الموافقة على مخطط التنظيم الاضافي والتعديلات في بلدة الدجنية وعلى الاحكام والشروطالمتعلقة بالمشروع ووضعهم موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢١من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٤٠٩ تاريخ ٢٨–٧–١٩٩١ بعد توصية لجنة التنظيم اللوائية في محافظة معان الموافقة على مخطط التنظيم الاضافي والتعديلات الجارية ضمن التنظيم المصدق لقرية القاع وعلى الاحكام والشروط المتعلقة بالمشروع ووضعهم موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخنشره في الجريدة الرسمية باستثناء المواقع المشار اليها بدائرة سوداء للاعلان للاعتراض لمدة شهر عن طريقمجلس التنظيم الاعلى وذلك استنادا الى احكام الفقرة ٤ من المادة رقم ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرىوالابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينةعلىالمخطط المذكورفيمكاتباللجنةاللوائيةفي محافظةمعان ومكتب مجلس قروي القاع وتقديم اعتراضاتهم الىامين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .



● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٤٥٧ تاريخ ٢١–٨–١٩٩١ بعد توصية اللجنة اللوائية في لواء مادبا الموافقة على تعديل شارع مار ضمن الحوض رقم ٥ وذلك في قرية المشقر وحسب المخطط التعديلي رقم ٣ تاريخ ١–٩–١٩٩١.
ووضعه موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٤٥٩–٢ تاريخ ٢١–٨–١٩٩١ بعد توصية اللجنة اللوائية في لواء مادبا الموافقة على تغيير صفة استعمال من سكن ب الى سكن ج واحداث طريق بالاحواض ذوات الارقام ١٤٤ وذلك في قرية المامونية وحسب المخطط التعديلي رقم ٩ تاريخ ٢٩–٨–١٩٩١.
ووضعه موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٥٢٣ تاريخ ٧–٩–١٩٩١ بعد توصية اللجنة اللوائية في محافظة العاصمة الموافقة على الغاء واحداث طريق ضمن القطع ذوات الارقام ٣٧٤٩ بالاحواض ذوات الارقام ٣٤٧ وذلك في قرية الرامة والمشيرفة والياهون وحسب المخطط التعديلي رقم ١ تاريخ ١٠–٩–١٩٩١.
ووضعه موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٥٥٥–١ تاريخ ١٨–٩–١٩٩١ الموافقة على تصديق المخطط التنظيمي المتضمن احداث منطقة صناعية ضمن القطعة رقم ٤٤ حوض ٤ المصانع وذلك في مدينة الزرقاء تصديقا مؤقتا اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية

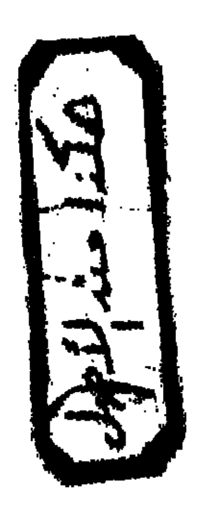
● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٥٥٦ تاريخ ١٨–٩–١٩٩١ بعد توصية اللجنة اللوائية في محافظة اربد الموافقة على الغاء الشارع المار بالقطعة رقم ١٦ حوض رقم ٢ وذلك في بلدة كفررحتا وحسب المخطط التعديلي رقم ٤ تاريخ ٢٢–٩–١٩٩١ .
ووضعه موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٥٦٢ تاريخ ٢٢–٩–١٩٩١ بعد توصية اللجنة اللوائية في لواء الرمثا الموافقة على تعديل الشارع المار بالقطع ذوات الارقام ١٤٠، ١٤١، ١٣٩، ١٣١، ١٣٠، ١٣٢، ١٣٧، ٤٣ الحوض رقم ٣ ابطي ١٢ وذلك في مدينة الرمثا وحسب المخطط التعديلي رقم ٢٣–٨ تاريخ ٣٠–٩–١٩٩١.
ووضعه موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٥٦٧ تاريخ ٢٣–٩–١٩٩١ بعد توصية اللجنة اللوائية في لواء بني كنانه الموافقة على تعديل طريق مار ضمن الحوض رقم ١٠ وذلك في بلدة خرجا والزويه وحسب المخطط التعديلي رقم ٧–١ تاريخ ٢٥–٩–١٩٩١ .
ووضعه موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٥٧١–١ تاريخ ٢٥–٩–١٩٩١ عدم الموافقة على الغاء الطريق المارة في الارض العائدة للمواطنين عبدالله العودة ورفقاه في بلدة الكته – لواء جرش .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٥٧١–٢ تاريخ ٢٥–٩–١٩٩١ بعد توصية اللجنة اللوائية في لواء جرش الموافقة على تعديل طريق سعة ٨ م بازاحتها الى الجهة الشرقية لتشمل الطريق المحاذي للقطعة رقم ٩٨ حوض ٣ الكته وذلك في بلدة الكته وحسب المخطط التعديلي رقم ١١ تاريخ ٣٠–٩–١٩٩١ .
ووضعه موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.



● يعلن بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٥٧٥ تاريخ ٢٥–٩–١٩٩١ الموافقة على تغيير صفة استعمال من حديقة وتجاري الى سكن ج والغاء الطريق الفاصل بينهما ضمن القطعة رقم ١٤ حوض رقم ٢ وذلك في قرية المنط وحسب المخطط التعديلي رقم ٢ تاريخ ١–١٠–١٩٩١.
ووضعه موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤من المادة رقم ٢١من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٥٨٠ تاريخ ٢٥–٩–١٩٩١ والمتعلق باعلان تعديل نهاية مغلقة وطريق مار بارض المواطن عودة مفضي سليمان للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وعدم الموافقة على تعديل الطريق المار بارض المواطن شايم قاسم الرياحي وذلك في بلدة منشية السلطة .
يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في اللجنة اللوائية في محافظة المفرق ومكاتب مجلس قروي منشية السلطة وتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٥٩٥ تاريخ ٦–١٠–١٩٩١ عدم الموافقة على احداث والغاء شوارع ضمن حوض رقم ١١ الزموه في بلدة الفحيص – محافظة البلقاء .

اعلانـــــــات

صادرة عن نائب امين عمان رئيس اللجنة اللوائيـــةللتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبــــــــرى
السيــد اسماعيــــــل العرموطــي

● تعلـــن اللجنة اللوائيـــة للتنظيم والابنية في منطقةعمـــان الكبـــرى بانهـــا قـــررت بقرارهـــا رقـــم ٢٨٩ تاريخ ٥ــ١٠ــ١٩٩١ الموافقـــة علـــى ايـــداع المخـــطط التعديلـــي التنظيمـــي رقـــم اعب ــ٣١٨٤ بسمان تاريخ ٢٩ــ٩ــ١٩٩١ المتضمن تغيير صفة استعمال قطعة الارض رقم ٣٠٧ من سكن د الى تجاري عادي ضمن سكن د شريطة توحيدهـــامع القطعة المجاورة رقم ٢٣٩ حوض ٣ خنيفسة لوحة ١٤ لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة بسمان

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع علـــى المخطـــط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمـــي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كـــان هناك مـــا يوجـــب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحليـــة في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلـــن اللجنة اللوائيـــة للتنظيم والابنية في منطقةعمـــان الكبـــرى بانهـــا قـــررت بقرارهـــا رقـــم ٢٩٠ تاريخ ٥ــ١٠ــ١٩٩١ الموافقـــة علـــى ايـــداع المخـــطط التعديلـــي التنظيمـــي رقـــم اع ــ٨٥ــ٩١ وادي السير تاريخ ٩ــ٧ــ١٩٩١ المتضمن استحداث نهاية مغلقة ووصلة طريق تربط الشارع العام ضمن القطعتين رقم ٣٣٨، ١٥٩٢ مع وضع احكـــام خاصة للتجاري المصدق بدون احكام والموضحة علـــى المخطط ضمن حوض ١٥ خربة الصويبية لوحة ٢٣، ٢٤ لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقـــة وادي الســـــــــير .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع علـــى المخطـــط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمـــي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كـــان هناك مـــا يوجـــب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحليـــة في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلـــن اللجنة اللوائيـــة للتنظيم والابنية في منطقةعمـــان الكبـــرى بانهـــا قـــررت بقرارهـــا رقـــم ٢٩١ تاريخ ٥ــ١٠ــ١٩٩١ الموافقـــة علـــى ايـــداع المخـــطط التعديلـــي التنظيمـــي رقـــم اع ــ٨٦ــ٩١ وادي السير تاريخ ٤ــ٨ــ١٩٩١ المتضمن وضع احكام خاصة للتجاري المصدق بدون احكـــام لقطع الاراضي المبينة ارقامها ضمن حوض ١٣ السهـــل لوحة ٢٠ وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنـــة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة وادي الســـــير .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع علـــى المخطـــط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمـــي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كـــان هناك مـــا يوجـــب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحليـــة في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلـــن اللجنة اللوائيـــة للتنظيم والابنية في منطقةعمـــان الكبـــرى بانهـــا قـــررت بقرارهـــا رقـــم ٢٩٢ تاريخ ٥ــ١٠ــ١٩٩١ الموافقـــة علـــى ايـــداع المخـــطط التعديلـــي التنظيمـــي رقـــم اع ــ٨٩ــ٩١ وادي السير تاريخ ٥ــ٩ــ١٩٩١ المتضمن تحويل تنظيم قطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط بحيث يصبح ارتفاع البناء طابقين وروف فقط بدلا من ثلاثة طوابق وبنفس السكن المجاور حسب مخططات التنظيم المصدق ضمن حوض ١٥ الصويفية لوحـــة ٢٢ وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحليـــة للتنظيم والابنية في منطقة وادي الســـــير .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع علـــى المخطـــط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمـــي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كـــان هناك مـــا يوجـــب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحليـــة في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلـــن اللجنة اللوائيـــة للتنظيم والابنية في منطقةعمـــان الكبـــرى بانهـــا قـــررت بقرارهـــا رقـــم ٢٩٣ تاريخ ٥ــ١٠ــ١٩٩١ الموافقـــة علـــى ايـــداع المخـــطط التعديلـــي التنظيمـــي رقـــم اع ــ٩٠ــ٩١ وادي الســـير تاريـــخ ١٤ــ٩ــ١٩٩١ المتضمن تعديل مسار الشارع المار امام قطعة الارض رقم ٧١٩ حوض ٧ الجندويل لوحة ١١ وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية فـــي منطقـــة وادي الســـــــــير .

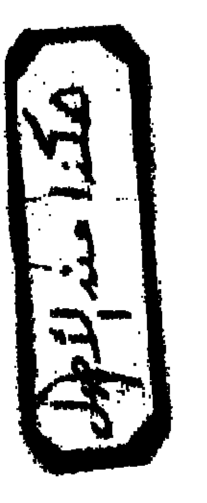
حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع علـــى المخطـــط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمـــي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كـــان هناك مـــا يوجـــب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحليـــة في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلـــن اللجنة اللوائيـــة للتنظيم والابنية في منطقةعمـــان الكبـــرى بانهـــا قـــررت بقرارهـــا رقـــم ٢٩٤ تاريخ ٥ــ١٠ــ١٩٩١ الموافقـــة علـــى ايـــداع المخـــطط التعديلـــي التنظيمـــي رقـــم اع ــ٧٦ــ٩١ صويلح تاريخ ١٤ــ٩ــ١٩٩١ المتضمن تعديل مسار الشارع لتطابق خطوط الافراز مع خـــط التنظيم لقطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطـــط ضمن حوض ١٥ ام الاشبال لوحة ١٨ وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنيـــة فـــي منطقـــة صويلـــــح .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع علـــى المخطـــط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمـــي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية ـ جريدتين محليتين حتى اذا كـــان هناك مـــا يوجـــب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحليـــة في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلـــن اللجنة اللوائيـــة للتنظيم والابنية في منطقةعمـــان الكبـــرى بانهـــا قـــررت بقرارهـــا رقـــم ٢٩٥ تاريخ ٥ــ١٠ــ١٩٩١ الموافقـــة علـــى ايـــداع المخـــطط التعديلـــي التنظيمـــي رقـــم اع ــ٧٧ــ٩١ صويلح تاريخ ١٩ــ٩ــ١٩٩١ المتضمن تغيير صفة استعمال جزء من قطعة الارض رقم ٣١٤ حوض ١٥ ام الاشبال من حديقة عامة الى سكـــن ب باحكام خاصة بارتفاع ثمانية امتار لوحة ١٨ لـــدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة صويلح .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع علـــى المخطـــط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمـــي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كـــان هناك مـــا يوجـــب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحليـــة في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .



● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقةعمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٢٩٦ تاريخ ٥-١٠-١٩٩١ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع-٦٠-٩١ تلاع العلي تاريخ ٢٥-٩-١٩٩١ المتضمن الغاء الشارع الواصل بين قطع الاراضي ذوات الارقام ٧٤٠، ٧٤١، ١٠٣، ٩٠٥ حوض ٤ ام السماق الشمالي لوحه ١ وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة تلاع العلي .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقةعمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٢٩٧ تاريخ ٥-١٠-١٩٩١ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع-٥٩-٩١ تلاع العلي تاريخ ١٦-٩-١٩٩١ المتضمن تغيير صفة استعمال من مباني عامة ومدارس الى سكن ـا لقطع الاراضي ذوات الارقام ١٤٧٧، ١٤٧٨، ١٤٧٩، ٤ حوض ٩ ام السماق الجنوبي لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة تلاع العلي .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقةعمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٢٩٨ تاريخ ٥-١٠-١٩٩١ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع-٢٤-٨٨ الجبيهة تاريخ ٢٥-١٢-١٩٨٨ المتضمن الغاء واستحداث جزء من الشارع المار ضمن قطع الاراضي ذوات الارقام ١١، ١٤٦، ١٨٢ حوض ٣ ظهر العين حوض ٤ الجبيهة وذلك تفاديا لهدم البناء القائم وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة الجبيهة .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقةعمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٢٩٩ تاريخ ٥-١٠-١٩٩١ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع-١٩-٩١ شفا بدران تاريخ ٢٢-٧-١٩٩١ المتضمن تعديل مسار الشارع لتطابق خطوط الامرار مع خط التنظيم ضمن قطع الاراضي المبينة ارقامها حوض ٦ الذهيبة لوحه ١١ وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة شفابدران .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقةعمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٠٠ تاريخ ٥-١٠-١٩٩١ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع -٦٣-٩١ صويلح تاريخ ١٧-٢-١٩٩١ المتضمن تغيير صفة الاستعمال لقطع الاراضي ذوات الارقام ١٤٠، ١٤١، ١٤٣، ١٤٤ حوض ١٣ عرقوب خلدا من سكن ج الى سكن ـا باحكام خاصة وتحويل قطعتي الارض رقم ٤٣٢، ٦٠٤ حوض ٩ ام تينه من سكن ـا الى سكن ـا باحكام خاصة وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة صويلح .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقةعمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٠١ تاريخ ٥-١٠-١٩٩١م الموافقة على وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع-٣٦-٨٩ طارق تاريخ ٧-٦-١٩٩١ المتضمن اعادة تنظيم وتطوير في شبكة الشوارع والطرق وتغيير صفة استعمالات وتحديد احكام تجاري محلي باحكام خاصة مقترح تحويله الى تجاري محلي ضمن سكن ـا بارتداد امامي ثمانية امتار وذلك لقطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط ضمن الاحواض التالية ٨ المياله لوحه ١١ حوض ٥ الدفيانه لوحه ٢١ حوض ٢ الرواق لوحه ١، ٢، ٤ وكما هو موضح على المخطط .

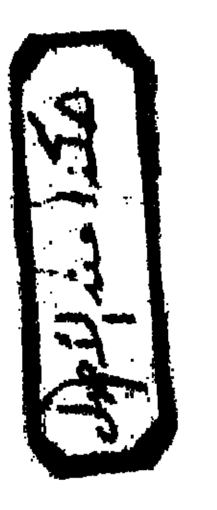
موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ م وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعه ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المدة المذكورة في منطقة طارق .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقةعمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٠٢ تاريخ ٥-١٠-١٩٩١م الموافقة على وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع-٥٥-٩١ تلاع العلي تاريخ ١٩-٢-١٩٩١ المتضمن الغاء جزء من شارع وتحويل الجزء الاخر الى درج امام قطع الاراضي ذوات الارقام ٣٩٢، ٣٩٣، ٣٧٨ حوض ٤ بركه لوحه ٦ وكما هو موضح على المخطط .

موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ م وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المدة المذكورة في منطقة تلاع العلي .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقةعمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٠٣ تاريخ ٥-١٠-١٩٩١م الموافقة على وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع-٨١-٩١ وادي السير تاريخ ١٠-٤-١٩٩١ المتضمن تغيير صفة استعمال الجزء المنظم سكن ج من قطعة الارض رقم ٥٤٤ والجزء الباقي منها الواقع خارج حدود التنظيم لتصبح كامل القطعة صناعات خفيفة وكذلك الغاء الجزء المنظم سكن ج من قطعة الارض رقم ٥٤٦ واعتبار كامل القطعة خارج حدود التنظيم ضمن حوض ١٤ الدريبات لوحه ٢٨ وكما هو موضح على المخطط .

موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ م وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعه ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المدة المذكورة في منطقة وادي السير .



● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٢٠٤ تاريخ ٥-١٠-١٩٩١م الموافقة على وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع-٥٦-٩١ تلاع العلي تاريخ ١٢-٣-١٩٩١ المتضمن تغيير صفة استعمال قطعة الارض رقم ١٨ حوض ١٠ ام زعروره لوحة ١٥ من سكن ـا الى معارض باحكام شارع الجامعة الاردنية مع فرض عوائد تنظيم خاصة مبلغ ثلاثة دنانير على المتر المربع الواحد.

موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ م وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعه ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المدة المذكورة في منطقة تلاع العلي – ام السماق .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٢٠٥ تاريخ ٥-١٠-١٩٩١م الموافقة على وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع-٢٨-٩١ القويسمة تاريخ ٤-٣-١٩٩١ المتضمن الغاء واستحداث طريق ضمن قطعة الارض رقم ٩٠ حوض ١ قصير السهل لوحة ١ وكما هو موضح على المخطط موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ م وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعه ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المدة المذكورة في منطقة القويسمه .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٢٠٦ تاريخ ٥-١٠-١٩٩١م الموافقة على وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع-٢٠-٩٠ ام قصير والمقابلين تاريخ ٢٨-٣-١٩٩١ المتضمن الغاء واستحداث في شبكة الشوارع والطرق ضمن قطع الاراضي ذوات الارقام ٢٥، ٨٠، ٩٥، ٥٦٣، ٣٨٧، ٣٨٨، ٣٨٩، ١٦٥، ٢٧٩ حوض ٣ الحنايفه لوحة ٣ وحوض ٢ حنو الهملان لوحه ٢ وكما هو موضح على المخطط .

موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ م وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعه ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المدة المذكورة في منطقة ام قصير والمقابلين .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٢٠٧ تاريخ ٥-١٠-١٩٩١م الموافقة على وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع-٢٥-٩١ ام قصير والمقابلين تاريخ ٦-٤-١٩٩١ المتضمن تعديل مسار الشارع المار بين قطعتي الارض رقم ٥٣١، ٣٣ حوض ١ ابو القعفور لوحه ١ وذلك لتطابق خطوط الافراز مع خط التنظيم وكما هو موضح على المخطط .

موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ م وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعه ذوي العلاقه الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المدة المذكورة في منطقة ام قصير والمقابلين .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٢٠٨ تاريخ ٥-١٠-١٩٩١م الموافقة على وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع-٢٦-٩١ ام قصير والمقابلين تاريخ ١١-٥-١٩٩١ المتضمن الغاء واستحداث شارع ضمن قطعتي الارض رقم ٣٧، ٣٩، حوض ١ ابو القعفور لوحه ١ وكما هو موضح على المخطط .

موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ م وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعه ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المدة المذكورة في منطقة ام قصير والمقابلين .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٢٠٩ تاريخ ٥-١٠-١٩٩١م الموافقة على وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع-٦٦-٩١ صويلح تاريخ ٤-٣-١٩٩١ المتضمن تعديل مسار الشارع المار امام قطع الاراضي المبنة ارقامها على المخطط المقترح طبقا للخطوط المفرزة ضمن حوض ٤ سلطاني السلط لوحة ١ وكما هو موضح على المخطط .

موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعه ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المدة المذكورة في منطقة صويلح .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٢١٠ تاريخ ٥-١٠-١٩٩١م الموافقة على وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع-٦٨-٩١ صويلح تاريخ ٩-٣-١٩٩١ المتضمن تغيير صفة استعمال جزء من قطعة الارض رقم ١٣٢٦ حوض ٢ لوحه ٧ الجبيهة من سكن ج الى معارض باحكام خاصة على ان يكون الارتداد الامامي على استقامة المجاورين مع فرض عوائد تنظيم خاصة بنفس القيمة المفروضة على شارع الجامعة الاردنية وكما هو موضح على المخطط .

موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ م وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعه ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المدة المذكورة في منطقة صويلح .



● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣١١ تاريخ ٥-١٠-١٩٩١م الموافقة على وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع-٦٤-٩١ صويلح تاريخ ١٩-٢-١٩٩١ المتضمن الغاء المنحنى الواقع امام قطعة الارض رقم ٦٧ حوض ٦ البلد حي ٢ خالد بن الوليد وذلك تفاديا لهدم البناء القائم على القطعة المذكورة وعدم الحاجة اليه تنظيميا كون الطريق منفذ درج وكما هو موضح على المخطط .

موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ م وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعه ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المدة المذكورة في منطقة صويلح .

اعلانات

صادرة عن محافظ العاصمة رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة العاصمة
السيد عيسى العمري

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة العاصمة بانها قررت الموافقة على المخطط التعديلي المقترح المبين بالمخطط المرفق بكتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم ع-٤٢-٣-١١٦١٤ تاريخ ٣٠-٦-١٩٨٨ لازالة الضرر عن المنزل المقام على القطعة رقم ٢٤ من حوض رقم ٤ حنو الاشقر من اراضي العبدلية لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في مجلس قروي العبدلية .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة العاصمة بانها قررت الموافقة على ايداع المخطط التعديلي المتضمن الغاء الشارع التنظيمي المتجه غربا المار بالقطعة رقم ٧١ وعرضه ١٢م واعتبار الدخله الزراعية تنظيمية بعرض ثمانية امتار . لدى اللجنة المحلية للتنظيم في مجلس قروي العبدلية .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة العاصمة بانها قررت الموافقة على المخطط المتضمن تعديل مسار الشارع التنظيمي والمار بالقطعة رقم ١٧ حوض رقم ٢ ام الخنازير من اراضي البصه لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في مجلس قروي البصة - قضاء وادي السير .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة العاصمة بانها قررت الموافقه على المخطط المتضمن تغيير صفة استعمال الحدائق في قطعتي الارض رقم ٩٦، ٩٨ حوض رقم ٤ ابو صوانه من اراضي سحاب الى سكن حسب المجاور ، لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في بلدية سحاب .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحليه اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسميه وجريدتين محليتين . حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة العاصمة بانها قررت الموافقه على ايداع المخطط التعديلي المتضمن تخفيض الشوارع المتفرعه من شارع الستين المار من بلده سحاب والمبينه بالمخطط المرفق لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في بلدية سحاب .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحليه اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسميه وجريدتين محليتين . حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

اعلانات

صادرة عن محافظ البلقاء رئيس اللجنة اللوائية في محافظة البلقاء السيد فالح الغرايبة

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية بعيرا قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط احداث دخله تنظيمية بسعة ٨م ضمن الحوض رقم ١-١٣ لسنة ١٩٩١ رقم ٧ البيره من اراضي عيرا وحسب الكروكي المرفقة والمعدة من قبل مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة - البلقاء للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية بعيرا وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن لهم مصلحة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية بام الدنانير قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط احداث شوارع وتنظيم ضمن الحوض رقم ١ من اراضي ام الدنانير واعطائها صفة سكن ب وسكن ج حسب الكروكي المرفقة والمعدة من قبل مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية بام الدنانير وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن لهم مصلحة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية بالديرة رقم ٢٥ لسنة ١٩٩١ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط رفع اشارة المباني العامة عن القطعة رقم ٣ من حوض رقم ٧ من اراضي الديرة وتحويلها الى سكن ب وحسب المجاور حيث تم تعويض قطعة ارض حرجية مجاورة باسم المجلس القروي للخدمات العامة للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية بالديره وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن لهم مصلحة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية بمويبص رقم ١٨ لسنة ١٩٩١ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط احداث وتعديل شوارع ضمن الحوضين رقم ٦،٣ من اراضي مويبص والوارد طي كتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم م-١١٩-٣-١١٤٥٣ تاريخ ١٧-٧-١٩٩١م للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية بمويبص وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن لهم مصلحة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية .
وبعد ان اطلعت على قرار اللجنة المحلية بالسلطرقم ٣٢-٩٠ ومرفقة الاعتراض المقدم من السيد احمد عبدالله عبدالقادر النسور قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية باعلاه ووضع مخطط احداث الشارع بعرض ٨م يمر بالقطع ٦، ٧، ٨، ٩، ٤١، ٤٢، ١٦حوض ٨٠ وادي الدلال موضع تنفيذ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

اعلانات

صادرة من محافظ الطفيلة رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة الطفيلة
السيد خالد البواليز

● يعلن لاطلاع العموم بأن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة الطفيلة قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في مجلس بلدي الحسا رقم ٤١ بند رقم ٢ تاريخ ١-٩-١٩٩١ والمتضمن الموافقة على تغيير صفة الاستعمال من سكن الى تجاري محلي لجزء من القطعة رقم ٤٢ حوض رقم ١ البلد حي العبيد واستحداث دخله بسعة ٤ امتار حسب المخطط المعد لهذه الغاية لوجود مخازن تجارية مقامة على هذه القطعة منذ مدة طويلة .
وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على هذا التعديل وايداع اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
يحق لمن له مصلحة الاطلاع على هذا التعديل في مبنى بلدية الحسا وتقديم اعتراضاته واقتراحاته الى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في مجلس بلدي الحسا خلال المدة القانونية للاعتراض مدعومة بالمخططات والوثائق التوضيحية .

● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة الطفيلة قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في مجلس بلدي الحسا رقم ٣٢ بند رقم ٢ تاريخ ٩-٧-١٩٩١ والمتضمن الموافقة على تغيير صفة الاستعمال من تجاري محلي الى سكن ج في القطع ذوات الارقام ١٤٩، ١٤٨، ١٤٥ حوض رقم ١ البلد حي الاستراحة لوجود مساكن مقامة على هذه القطع ولوجود مناطق تجارية كافية وبناء على طلب المواطنين وحسب المخطط المعد لهذه الغاية .
وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على هذا التعديل وايداع اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
يحق لمن له مصلحة الاطلاع على هذا التعديل في مبنى بلدية الحسا وتقديم اعتراضاته واقتراحاته الى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في مجلس بلدي الحسا خلال المدة القانونية للاعتراض مدعومة بالمخططات والوثائق التوضيحية .

● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة الطفيلة قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في مجلس بلدي الطفيلة رقم ٢٩ بند رقم ٣ تاريخ ١٦-٩-١٩٩١ والمتضمن الموافقة على تغيير صفة الاستعمال للجزء المخصص للحدائق في القطعة رقم ٤٢ حوض رقم ٥٨ التين الى مباني عامة وذلك للحاجة الماسة لاقامة مباني عامة على هذا الجزء ولعدم وجود اراضي بديلة لمثل هذه الغاية وحسب المخطط المعد من قبل بلدية الطفيلة .
وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على هذا التعديل وايداع اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
يحق لمن له مصلحة الاطلاع على هذا التعديل في مبنى بلدية الطفيلة وتقديم اعتراضاته واقتراحاته الى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في مجلس بلدي الطفيلة خلال المدة القانونية للاعتراض مدعومة بالمخططات والوثائق التوضيحية .

● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة الطفيله قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في مجلس بلدي الحسا رقم ٣٥ تاريخ ٢٣-٧-١٩٩١ والمتضمن الموافقة على تغيير صفة الاستعمال من سكن ج الى تجاري محلي في القطع ذوات الارقام ٤١، ٤٢، ٤٣، ٤٤، ٤٥، ٤٦ حوض رقم ١ البلد حي المخفر واستحداث دخله في القطعة رقم ٤٦ والموافقة كذلك على تغيير صفة الاستعمال من تجاري محلي الى سكن ج في القطع ذوات الارقام ٣٦، ٣٧، ٣٨، ٣٩، ١٤٠، ١٤٨، ١٤٩، ١٥٠ من نفس الحوض والحي وحسب المخطط المعد لهذه الغاية .
وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على هذا التعديل وايداع اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
يحق لمن له مصلحة الاطلاع على هذا التعديل في مبنى بلدية الحسا وتقديم اعتراضاته واقتراحاته الى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في مجلس بلدي الحسا خلال المدة القانونية للاعتراض مدعومة بالمخططات والوثائق التوضيحية .

● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة الطفيلة قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في مجلس بلدي الحسا رقم ٣٩ بند رقم ٤ تاريخ ٢٠–٨–١٩٩١ والمتضمن الموافقة على استحداث دخله بسعة ٤ أمتار من القطعة رقم ١١٤ حوض رقم ١ البلد حي الجامع الشمالي لاستعمالها كمجرى مياه وحسب المخطط المعد من قبل بلدية الحسا .

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على استحداث هذه الدخله وايداع اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يحق لمن له مصلحة الاطلاع على هذا التعديل في مبنى بلدية الحسا وتقديم اعتراضاته واقتراحاته الى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في مجلس بلدي الحسا خلال المدة القانونية للاعتراض مدعومة بالمخططات والوثائق التوضيحية .

● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة الطفيلة قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في مجلس بلدي الحسا رقم ٣٩ بند رقم ٥ تاريخ ٢٠–٨–١٩٩١ والمتضمن الموافقة على استحداث دخله بسعة ٤ امتار من القطع ذوات الارقام ٤٧، ٥٠، ٥١ حوض رقم ١ البلد حي العبيد لاستعمالها كمجرى مياه وحسب المخطط المعد من قبل بلدية الحسا .

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على استحداث هذه الدخله وايداع اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يحق لمن له مصلحة الاطلاع على ذلك في مبنى بلدية الحسا وتقديم اعتراضاته واقتراحاته الى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في مجلس بلدي الحسا خلال المدة القانونية للاعتراض مدعومة بالمخططات والوثائق التوضيحية .

● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة الطفيلة قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في مجلس بلدي الحسا رقم ٣١ بند رقم ٢ تاريخ ٢–٧–١٩٩١ والمتضمن الموافقة على تغيير صفة الاستعمال من تجاري الى سكن ج في القطع ذوات الارقام ٥٠، ٥١ حوض رقم ١ البلد حي الجامع الشمالي والغاء الدخله سعة ٤ امتار لوجود بناء مقام في سعتها ولوجود مساكن مقامة على التجاري المنوي الغاؤه وحسب المخطط المعد لهذه الغاية .

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على هذا التعديل وايداع اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يحق لمن له مصلحة الاطلاع على هذا التعديل في مبنى بلدية الحسا وتقديم اعتراضاته واقتراحاته الى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في مجلس بلدي الحسا خلال المدة القانونية للاعتراض مدعومة بالمخططات والوثائق التوضيحية .

● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة الطفيلة قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في مجلس بلدي الحسا رقم ٣١ بند رقم ١ تاريخ ٢–٧–١٩٩١ والمتضمن الموافقة على تغيير صفة الاستعمال من سكن الى تجاري طولي في القطع ذوات الارقام ٢٨، ٢٩، ٣٠، ٣٥، ٣٦، ٣٧، ٣٨، ٣٩، ٤٠، ٤٤، ١٣٥ حوض رقم ١ البلد حي الجامع الشمالي لوجود مخازن تجارية مقامة على هذه القطع ولوقوع المنطقة على الطريق الصحراوي القديم وحسب المخطط المعد لهذه الغاية .

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على هذا التعديل وايداع اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يحق لمن له مصلحة الاطلاع على هذا التعديل في مبنى بلدية الحسا وتقديم اعتراضاته واقتراحاته الى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في مجلس بلدي الحسا خلال المدة القانونية للاعتراض مدعومة بالمخططات والوثائق التوضيحية .

● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة الطفيلة قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في مجلس بلدي الحسا رقم ٣٢ بند رقم ٣ تاريخ ٩–٧–١٩٩١ والمتضمن الموافقة على تغيير صفة الاستعمال من تجاري محلي الى سكن د في القطع ذوات الارقام ٤٢، ٤٣، ٤٤، ٤٥ حوض رقم ١ البلد حي المدارس لوجود مساكن متامة على هذه القطع والغاء الدخله سعة ٤ امتار وحسب المخطط المعد لهذه الغاية .

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على هذا التعديل وايداع اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يحق لمن له مصلحة الاطلاع على هذا التعديل في مبنى بلدية الحسا وتقديم اعتراضاته واقتراحاته الى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في مجلس بلدي الحسا خلال المدة القانونية للاعتراض مدعومة بالمخططات والوثائق التوضيحية .

● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة الطفيلة قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في مجلس بلدي الحسا رقم ٢٨ تاريخ ٤–٦–١٩٩١ والمتضمن الموافقة على ازاحة الشارع سعة ١٦ مترا المار بجانب القطعة رقم ٢٢٠ حوض رقم ١ حي الاستراحة لازالة الضرر عن البناء المقام على هذه القطعة وكون الارض المعدل اليها الشارع خالية وحسب المخطط المعد من قبل بلدية الحسا .

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على هذا التعديل وايداع اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يحق لمن له مصلحة الاطلاع على هذا التعديل في مبنى بلدية الحسا وتقديم اعتراضاته واقتراحاته الى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في مجلس بلدي الحسا خلال المدة القانونية للاعتراض مدعومة بالمخططات والوثائق التوضيحية .

● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة الطفيلة قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في مجلس بلدي الحسا رقم ٣٩ بند رقم ٣ تاريخ ٢٠–٨–١٩٩١ والمتضمن الموافقة على استحداث دخلة بسعة ٣ امتار في القطعة رقم ١١ حوض رقم ١ البلد حي المخفر لاستعمالها كمجرى مياه حسب المخطط المعد من قبل بلدية الحسا .

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على استحداث هذه الدخله وايداع اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يحق لمن له مصلحة الاطلاع على التعديل في مبنى بلدية الحسا وتقديم اعتراضاته واقتراحاته الى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في مجلس بلدي الحسا خلال المدة القانونية للاعتراض مدعومة بالمخططات والوثائق التوضيحية .

● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة الطفيلة قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في مجلس بلدي الحسا رقم ٣٢ بند رقم ١ تاريخ ٩–٧–١٩٩١ والمتضمن الموافقة على تغيير صفة الاستعمال من سكن الى تجاري في القطع ذوات الارقام ٤١، ٤٢، ٤٣، ٤٥، ٤٦، ١٩٥، ١٨٢، ١٩٦، ٦٤، ٦٠، ٥٩، ٤٧ حوض رقم ١ البلد حي الاستراحة والقطع ذوات الارقام ٤٠، ٤٧، ٥٥ حي المدارس لوجود مخازن تجارية مقامة على هذه القطع منذ مدة طويلة واحداث تكمله للدخلات في القطعتين ٥٦، ٥٩ وحسب المخطط المعد لهذه الغاية .

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على هذا التعديل وايداع اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يحق لمن له مصلحة الاطلاع على هذا التعديل في مبنى بلدية الحسا وتقديم اعتراضاته واقتراحاته الى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في مجلس بلدي الحسا خلال المدة القانونية للاعتراض مدعومة بالمخططات والوثائق التوضيحية .

● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة الطفيلة قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنيه في مجلس بلدي الحسا رقم ٤١ بند رقم ١ تاريخ ١-٩-١٩٩١ والمتضمن الموافقة على تغيير صفة الاستعمال لجزء من القطعة رقم ٩٤ حوض رقم ١ البلد حي العبيد من سكن الى تجاري محلي واستحداث دخله بسعة ٤م حسب المخطط المعد لهذه الغاية لوجود مخازن تجارية مقامة على هذه القطعة منذ مدة طويلة .

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على هذا التعديل وايداع اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يحق لمن له مصلحة الاطلاع على هذا التعديل في مبنى بلدية الحسا وتقديم اعتراضاته واقتراحاته الى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في مجلس بلدي الحسا خلال المدة القانونية للاعتراض مدعومة بالمخططات والوثائق التوضيحية .

اعلان

● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة الطفيله قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في مجلس بلدي العين البيضاء رقم ١٨٢ تاريخ ١-١٠-١٩٩١ والمتضمن الموافقة على الغاء الشارع سعة ١٦ مترا المار في القطعة رقم ٤١ حوض رقم ٢٧ السماق وذلك لمروره في مقطع صخري مرتفع جدا ويصعب معه تنفيذ فتحه على الواقع واحداث شارع بسعة ١٦ مترا وكما هو موضح على المخطط المرفق والمعد من قبل بلدية العين البيضاء والمعبد جزء منه على الواقع منذ مدة طويلة يمر من القطع ذوات الارقام ٤٠، ٤١، ٤٨، ٤٩ حوض رقم ٢٧ السماق ينتهي مع نهاية الحد التنظيمي ويواصل مسيره كشارع تخديمي في القطعتين ١-٤٢ من نفس الحوض ليصل الى منطقة البقيع .

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على هذا التعديل وايداع اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يحق لمن له مصلحة الاطلاع على التعديل في مبنى بلدية العين البيضاء وتقديم اعتراضاته واقتراحاته الى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في مجلس بلدي العين البيضاء خلال المدة القانونية للاعتراض مدعومة بالمخططات والوثائق التوضيحية .

رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية لمحافظة الطفيله
محافظ الطفيله بالوكاله
عبد الكريم الملاحمه

اعلانات
صادرة عن متصرف لواء جرش رئيس اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في لواء جرش السيد احمد اللوزي

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظم المدن والقرى والابنية في لواء جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في بلدة كفر خل رقم ٢٣ تاريخ ٢٤-١-١٩٩١ والمتضمن تثبيت الطريق العرفي على الواقع المحاذية لقطعة السيدة ماجدة علي محاسنة لايصال الخدمات اليها فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار المشار اليه وايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وفي جريدتين محليتين، حيث يجوز لاصحاب العلاقة الاطلاع عليه والتقدم باعتراضاتهم واقتراحاتهم معنونه باسم رئيس اللجنة المحلية في كفرخل اثناء مدة الاعتراض .

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنيه في لواء جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في قرية جبه رقم ٢٤-٩١ تاريخ ١٩-٨-١٩٩١ والمتضمن مشروع التنظيم الاضافي للقطعة رقم ١٢ حوض رقم ٥ والوارد بكتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم ج -٣٩-٣-١٣٦٤٠ تاريخ ١٨-٨-١٩٩١ .

فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار المشار اليه وايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وفي جريدتين محليتين، حيث يجوز لاصحاب العلاقة الاطلاع عليه والتقدم باعتراضاتهم واقتراحاتهم معنونه باسم رئيس اللجنة المحلية في قرية جبه خلال مدة الاعتراض.

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظم المدن والقرى والابنية في لواء جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية في قفقفا رقم ٩ تاريخ ١٦-٦-١٩٩١ والمتضمن تعديل مسار الدخله والغاء نهايتها والاستعاضه عنها بدخله عرض ٤م من القطعة رقم ٩٩ حوض رقم ٢٢ قفقفا لتفادي هدم البناء

فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار المشار اليه اعلاه وحسب الترسيم المعد من قبل مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة للواء جرش وايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وفي جريدتين محليتين ، حيث يجوز لاصحاب العلاقة الاطلاع عليه والتقدم باعتراضاتهم واقتراحاتهم معنونه باسم رئيس اللجنة المحلية في قفقفا خلال مدة الاعتراض المذكورة.

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظم المدن والقرى والابنية في لواء جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في بلدة قفقفا رقم ٢ تاريخ ٢٠-١٢-١٩٩٠ والمتضمن احداث شارع بعرض ١٢م يمر من القطع ذوات الارقام ٧و٤٢ و٤٢ حوض ١٦ من اراضي قفقفا لايصال الخدمات لسكان المنطقة وبموجب المخطط المعد من البلدية وعليه،

فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار المشار اليه وايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وفي جريدتين محليتين، حيث يجوز لاصحاب العلاقة الاطلاع عليه والتقدم باعتراضاتهم واقتراحاتهم معنونه باسم رئيس اللجنة المحلية في قفقفا خلال مدة الاعتراض المذكورة.

اعلان

يعلن لاطلاع العموم في بلدة كفرنجة بان لجنة التنظيم اللوائية بلواء عجلون بحثت قرار اللجنة المحلية في بلدة كفرنجه رقم ١٧ بند رقم ٢ تاريخ ١٥-٧-١٩٩١ المتضمن الموافقة على تعديل مقترح للشارع التنظيمي المار بالقطع ذوات الارقام ٢٥٩ من اصل ١٣٦، ١٧٧ من حوض رقم ٨ خلة مصطفى من اراضي كفرنجة وتخفيض سعة الشارع من عشرة امتار الى ثمانية وذلك حسب الترسيم المعد لذلك .

قررت لجنة التنظيم اللوائية بلواء عجلون الموافقة على هذا الاقتراح واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ولذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة كفرنجه ضمن المدة القانونية على ان تكون مدعومة بالمخططات الايضاحية والاوراق الثبوتيه .

خلف المحاسنة
متصرف لواء عجلون
رئيس لجنة التنظيم اللوائية بلواء عجلون

اعلان

يعلن لعموم المواطنين في لواء الرمثا بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في لواء الرمثا قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية في الرمثا رقم ١٩-١٢١-٩٠ والمتضمن تعديل الشارع المار بقسيمة الارض رقم ١٩ من حوض ٢٨ من اراضي الرمثا حسب المخطط المعد لهذه الغاية من اللجنة المحلية.

لذا فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار اعلاه ، كما تقرر ايداع المخطط التعديلي لدى مكتب اللجنة المحلية في الرمثا للاعتراض عليه لمدة شهر من تاريخ نشر الايداع في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين

يجوز لاصحاب العلاقة الاطلاع عليه والتقدم باعتراضاتهم واقتراحاتهم معنونه باسم رئيس اللجنة المحلية في الرمثا خلال مدة الاعتراض واثناء ساعات الدوام الرسمي .

رئيس اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى في لواء الرمثا
متصرف لواء الرمثا
سلطي نصار

اعلانات

صادرة عن متصرف لواء مادبا رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء مادبا السيد مصلح الطراونه

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء مادبا بانها قررت الموافقة على الغاء الشارع التنظيمي المار بالقطعة رقم ٤٤ حوض رقم ٤ جرينة الغربي والمتجه الى الجهة الشمالية والفاصل ما بين سكن ب والزراعي كما هو موضح على المخطط المعد لهذه الغاية وايداع اعلانه للاعتراض عليه .

لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في بلدية جرينه حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر ومرفقة بالمخططات اللازمة .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء مادبا بانها قررت الموافقة على تغيير صفة استعمال جزء من الحوض رقم ٤ المساهم من اراضي بلدة حسبان من سكن ريفي الى سكن ج كما هو موضح على المخطط المعد لهذه الغاية وايداع اعلانه للاعتراض عليه .

لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في بلدية حسبان حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر ومرفقة بالمخططات اللازمة .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في متصرفية لواء مادبا بانها قررت الموافقة على ادخال جزء من القطعة رقم ٩٤ حوض رقم ٣ المربط من اراضي بلدة حسبان الى تنظيم البلدة واعطاءه صفة سكن ج وتوسيع الشارع ذي سعة ستة امتار المار مع حدود القطعة ليصبح شارعا تنظيميا بسعة عشرة امتار كما هو موضح على المخطط المعد لهذه الغاية وايداع اعلانه للاعتراض عليه .

لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في بلدية حسبان حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر ومرفقة بالمخططات اللازمة .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء مادبا بانها قررت الموافقة على استحداث شارع تخديمي بسعة عشرة امتار بالقطعة رقم ٦٥ حوض رقم ٤ من اراضي بلده جرينة وايداع اعلانه للاعتراض عليه .

لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في بلدية جرينة حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر ومرفقة بالمخططات اللازمة .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء مادبا بانها قررت الموافقة على تعديل الشارع التنظيمي المؤدي الى الحي الجنوبي في قرية حوية البلاونه كما هو موضح على المخطط المعد لهذه الغاية وايداع اعلانه للاعتراض عليه .

لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في مجلس قروي حوية البلاونه حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر ومرفقة بالمخططات اللازمة .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء مادبا بانها قررت الموافقة على تغيير صفة استعمال بقية القطعة رقم ٢١ حوض رقم ٣ المحالة من اراضي الخطابية من صفة زراعي الى سكن ب وايداع اعلانه للاعتراض عليه .

لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في بلدية مادبا حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر ومرفقة بالمخططات اللازمة .

اعلانات

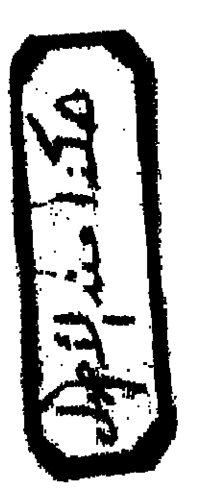
صادرة عن متصرف لواء الكورة رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء الكورة
السيد عارف ابو كركي

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ٢٦-٥٨ لعام ١٩٩٠ في بلدة الاشرفية والمتضمن :-

احداث طريق ٦م ابتداء من الدوار الذي بجانب منزل عادل محمد محمود صالح والمتجه شرقا مارا من فوق منزل محمد صالح الزعبي واستمراريته شرقا حتى يلتقي بشارع سعة ١٢م عند حوض الزيتون شرقي مقبرة اشريتم .

قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية الاشرفية خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومة بالمخططات التوضيحية .



● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائيةللواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ٢٧–٣ لعام ١٩٩٠ في بلدة كفرعوان والمتضمن : –
الغاء الطريق التنظيمي سعة ٤م والمار بملكيات كل من علي سالم الحسن ورداد سالم الحسن واسماعيل فلاح.
قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية كفرعوان خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومة بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائيةللواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ٢٦–٥٩ لعام ١٩٩٠ في بلدة الاشرفية والمتضمن : –
احداث طريق ٦م تربط بين طريق ٦م مقابل منزل علي محمود صالح ابو شنب ويلتقي بشارع ٦م قرب منزل حسين محمود رجا .
قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية الاشرفية خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومة بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائيةللواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ١٦–٩١ لعام ١٩٩١ في بلدة تبنه والمتضمن : –
الغاء الدخله المارة بقطعة الارض المستثناة من التسوية من اراضي بلدة تبنه والعائد ملكيتها للسيد عبدالكريم محمد موسى كتاب .
قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية تبنه خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومة بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائيةللواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ٢٦–٤ لعام ١٩٩١ في بلدة تبنه والمتضمن : –
تخفيض سعة الشارع ١٠م المار بقطعة الارض رقم ٢٠حوض رقم ٧ من اراضي بلدة تبنه والعائدة ملكيتها للسيد خلف عيسى احمد وشركاه ليصبح ٦م بدلا من ١٠ مترا .
قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية تبنه خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومة بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائيةللواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ٢٦–٢ لعام ١٩٩١ في بلدة تبنه والمتضمن : –
تخفيض سعة شارع من ١٢م – ٨م المار بقطعة الارضرقم ١٩ حوض رقم ٤ والعائدة للسيد محمد محمود عيسى وشركاه .
قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية تبنه خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومة بالمخططات التوضيحية .

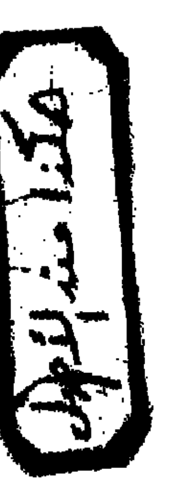
● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائيةللواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحليه رقم ٢٨–٥ لعام ١٩٩١ في بلدة تبنه والمتضمن :
تعديل شارع جنزير البلد ١٠م الى الجهة الجنوبية بحيث يتطابق كما هو معبد على الواقع وذلك لتلافي هدم منزل السيد علي حسين حسن ومنزل فالح صالح ابو العسل .
قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية تبنه خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومة بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائيةللواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ٤–٩١ لعام ١٩٩١ في بلدة تبنه والمتضمن : –
تعديل الدخلة المارة بقطعة الارض رقم ٣٠ حوض رقم ٧خربة الصوان العائدة للسيد محمد علي يوسف لتلافي هدم سور وجزء من منزل المذكور حيث ان السور يشكل جدارا استناديا للشارع وقائما قديما .
قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية تبنه خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومة بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائيةللواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ٢٨–٣ لعام ١٩٩١ في بلدة تبنه والمتضمن : –
تعديل شارع ٨م المار بقطعة الارض رقم ٤١ حوض رقم٤ البلد الى الجهة الشرقية وبنفس القطعة
قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلانذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنةالمحلية في بلدية تبنة خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومه بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائيةللواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ٢٧–١ لعام ١٩٩١ في بلدة تبنه والمتضمن : –
الغاء الدوار الواقع قرب جامع الحاج كليب الشريدةوالعائد للسيد محمود محمد النايف وجزء من شارع ١٠م لغاية طريق ٦م والتي تربط بالشارع المذكور في القطعة رقم ٩٤ حوض البلد والغاء جزء من طريق ٦م التي تصل الى الدوار من الجهة الشمالية والاستعاضةعنه بطريق ٦م متجه شمالا حتى شارع القلعه .
قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى الاجنة المحلية في بلدية تبنه خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومة بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائيةللواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ٣ لعام ١٩٩١ في بلدة زمال والمتضمن : –
ا – تعديل شارع ١٢م المار من أرض مدرسة الاناثوالمار من القطعة رقم ٣٠ ليصبح محاذيا للقطع ذوات الارقام ٩ ، ١٠ ، ١١ .
ب – تغيير صفة استعمال المنطقة الواقعة شمال المباني العامة لتصبح سكن ج .
قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في مجلس قروي زمال خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومة بالمخططات التوضيحية .

اعلان

اطلعت لجنة التنظيم اللوائية في لواء بني كنانه على قرار اللجنة المحلية في بلدة كفر سوم رقم ٣–١٢ لسنة ١٩٩١ والمتضمن توسيع المنطقة التجارية في بلدة كفر سوم بحيث تمتد من القطعة رقم ٥٨ حوض رقم ١٢ الكسارة وحتى نهاية القطعة رقم ٧٠ ومن نهاية التجاري القديم وحتى منزل السيد ابراهيم فياض سلطان ومن المثلث الواقع امام منزل السيد احمد محمود عجاج جنوبا وحتى التقاطع مع شارع ١٦ جنوب منزل السيد ضرار سلطان عبيدات .

وقررت اللجنة الموافقة عليه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يحق لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم او اقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة كفر سوم خلال المدة القانونية على ان تكون مدعمه بالمخططات التوضيحية .

عبداللطيف الطراونه
متصرف لواء بني كنانه
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية

اعلان

اطلعت لجنة التنظيم اللوائية في لواء بني كنانه على قرار اللجنة المحلية في بلدة خرجا والزوية رقم ٢٥–١ لسنة ١٩٩١ والمتضمن تخفيض سعة الشارع المار شمال منزل ابراهيم العايد من ١٢م الى ٨م تكون من الجهة الشمالية .

وقررت اللجنة الموافقة عليه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يحق لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم او اقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة خرجا والزوية خلال المدة القانونية على ان تكون مدعمه بالمخططات التوضيحية .

عبداللطيف الطراونه
متصرف لواء بني كنانه
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية

اعلان

يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء القصر قد اطلعت على المخطط التنظيمي الهيكلي لبلدة القصر وعلى قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي القصر رقم ١٦ لسنة ١٩٩١ واستنادا لاحكام المادة ٢٠ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ،قررت اللجنة الموافقة على اعتماد الدخله الافرازية الواقعة بين القطعتين ذوات الارقام ٥٤ حوض ١١ والقطعة رقم ١٤ حوض ١١ من اراضي القصر كدخلة تنظيمية مع ترك ٢م باتجاه القطعة ٥٤ وحسبما موضح على المخطط المعد لذلك واعتمادها كساحة عامة وايداع اعلان التعديل للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويحق لمن لهم مصلحة بالاعتراض الاطلاع على ذلك في مكتب رئيس بلدية القصر وتقديم اعتراضاتهم ضمن المدة القانونية ومدعمه بخرائط توضيحية .

متصرف لواء القصر بالوكالة
نهار الفلاحين
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء القصر

المواصفات القياسية

قرر وزير الصناعة والتجارة بموجب الصلاحيات المخوله له بموجب قانون المواصفات والمقاييس رقم ١٦ لسنة ١٩٨٩ الموافقة على اصدار المواصفات القياسية التالية : –

١ – مواد الاطفاء – بودرة الاطفاء . رقم ٧٨٣ لعام ١٩٩١ م .

وذلك كمواصفات قياسية اردنية الزامية وبشكلها الذي وردت فيه واعتبارها سارية المفعول بعد ثلاثة اشهر من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية ويمكن الحصول على هذه المواصفات من مديرية المواصفات والمقاييس في وزارة الصناعة والتجارة .

قرر وزير الصناعة والتجارة بموجب الصلاحيات المخوله له بموجب قانون المواصفات والمقاييس رقم ١٦ لسنة ١٩٨٩ الموافقة على اصدار المواصفات القياسية التالية : –

١ – الاسلاك الفولاذية المسحوبة لاحبال المصاعد رقم ٧٨٦ لعام ١٩٩١ م .

وذلك كمواصفات قياسية اردنية الزامية وبشكلها الذي وردت فيه واعتبارها سارية المفعول بعد ثلاثة اشهر من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية ويمكن الحصول على هذه المواصفات من مديرية المواصفات والمقاييس في وزارة الصناعة والتجارة .

قرر وزير الصناعة والتجارة بموجب الصلاحيات المخوله له بموجب قانون المواصفات والمقاييس رقم ١٦ لسنة ١٩٨٩ الموافقة على اصدار المواصفات القياسية التالية : –

١ – التبغ المعسل . رقم ٧٨٧ لعام ١٩٩١ م .

وذلك كمواصفات قياسية اردنية الزامية وبشكلها الذي وردت فيه واعتبارها سارية المفعول بعد ثلاثة اشهر من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية ويمكن الحصول على هذه المواصفات من مديرية المواصفات والمقاييس في وزارة الصناعة والتجارة .

قرر وزير الصناعة والتجارة بموجب الصلاحيات المخوله له بموجب قانون المواصفات والمقاييس رقم ١٦ لسنة ١٩٨٩ الموافقة على اصدار المواصفات القياسية التالية : –

١ – جوز الهند المبشور . رقم ٧٨٠ لعام ١٩٩١ م .

وذلك كمواصفات قياسية اردنية الزامية وبشكلها الذي وردت فيه واعتبارها سارية المفعول بعد ثلاثة اشهر من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية .



البنك المركزي الاردني

بيان الموجودات والمطلوبات كما هو بتاريخ ٣٠–٩–١٩٩١م

الموجودات	دينار	دينار
الذهب		٦٨ر٨٩٣ر٣١١
حقوق السحب الخاصة		١ر٠٢٤ر٩٤٠
موجودات بعملات قابلة للتحويل		
نقد وارصده وودائع جاهزة	١ر١٩٩ر٣٤٠ر٤٣٨	
ينزل : امانات لمقابلة التزامات		
ودائع بنوك ومؤسسات مالية مرخصة	٥٥٢ر٩٠٦ر٠٠٢	
ودائع اخرى	٦٩ر٢٠٦ر١٢٧	
		٥٧٧ر٢٢٨ر٢٩٩
سندات بعملات اجنبية قابلة للتحويل		٢٧ر٦٨١ر٦٣١
المساهمة في المؤسسات المالية الدولية والاقليمية		٣٠ر٤٧٤ر٩٣١
موجودات اخرى بعملات اجنبية		٣٠٢ر٠٥٧ر٩٦٥
نقد وارصدة وودائع بعملات اجنبية غير قابلة للتحويل		١ر٤٢٠ر٨٢١
موجودات بالعملة الاردنية		
سندات واذونات الحكومة الاردنية	٣٠ر٧٦٢ر٥٧٥	
سلف واسناد مخصومة	١ر٠٧٩ر٥٨٧ر٩٥٠	
المساهمة في المؤسسات المالية المحلية	١ر٧٥٠ر٠٠٠	
ودائع لدى البنوك المرخصة	٤ر٠٠٠ر٠٠٠	
موجودات اخرى	٤١ر٥٨٨ر٨٧٧	
		١ر١٥٧ر٦٨٩ر٤٠٢
مجموع الموجودات		٢ر١٦١ر٤٤١ر٣٠٠
تعهدات العملاء مقابل اعتمادات مستندية		١١٩ر٣٠٧ر١٨٤

المطلوبات	دينار	دينار
النقد المصدر		١ر٠٢٧ر٦٠٤ر٠٣١
الحسابات الجارية والودائع		
الحكومة والمؤسسات العامة	٣٠٤ر٨٤٧ر٦١٣	
البنوك المرخصة	٥٧٣ر٠٠٨ر١٩٠	
الهيئات والمؤسسات الخارجية	٨١٠ر٤٢٩	
الحسابات الاخرى	١٠ر٤٣٠ر٨٤٠	
		٨٨٩ر٠٩٧ر٠٧٢
الحسابات الجارية والودائع بعملات اجنبية		
قابلة للتحويل		٧١ر٠٠٦ر١٠٣
مطلوبات اخرى		١١٥ر١٤٢ر٣٢٧
راس المال		٦ر٠٠٠ر٠٠٠
الاحتياطي العام		١٢ر٠٠٠ر٠٠٠
الاحتياطي الخاص لمقابلة حقوق السحب الخاصة		٣ر٦٠٦ر١١٩
المخصصات		٣٦ر٩٨٥ر٦٤٨
مجموع المطلوبات		٢ر١٦١ر٤٤١ر٣٠٠
الاعتمادات المستندية		١١٩ر٣٠٧ر١٨٤

نائب المحافظ
د. محمد صالح الحوراني

المحافظ
الدكتور محمد سعيد النابلسي

قرارات صادره عن وزير التموين

قرار رقم ٢٠ لسنة ١٩٩١

بناءا على انخفاض اسعار الدجاج البلدي اللاحم لظروف العرض والطلب وعلى تنسيب اللجنة المشكلة بكتابي رقم ٨–٣–٢٠–٥٠٤٠١١٦ تاريخ ٢٤–٨–١٩٩١ واستنادا للصلاحيات المخولة الي بموجب الفقرة ب من المادة السابعة من قانون التموين المؤقت رقم ٢٨ لسنة ١٩٨٨ وتعديلاته اقرر ما يلي :

١ – يحدد سعر بيع كغم الواحد من الدجاج اللاحم الحي في جميع انحاء المملكة كما يلي : –

الحد الاعلى لسعر بيع الكغم تسليم ارض المزرعة .	٧٣٠ فلسا
الحد الاعلى لسعر بيع الكغم من الموزع للنتافات او واصل المسلخ .	٧٤٠ فلسا
الحد الاعلى لسعر بيع الكغم للمستهلك شاملا خدمات الذبح والتنظيف .	٧٩٠ فلسا

٢ – يحدد سعر بيع الكغم الواحد من لحم الدجاج الطازج المنظف تنظيفا كاملا في مسلخ امانة عمان الكبرى على النحو التالي : –

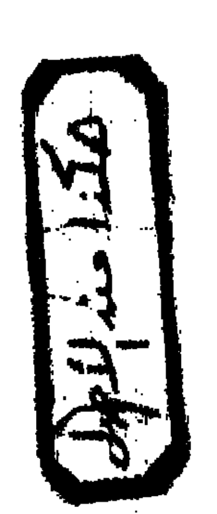
الحد الاعلى لسعر بيع الكغم الواحد من المسلخ واصل المحلات .	٠٤٠ر١ دينار
الحد الاعلى لسعر بيع الكغم للمستهلك .	٠٩٠ر١ دينار

٣ – يحدد سعر بيع الكغم الواحد من لحم الدجاج الطازج المنظف تنظيفا كاملا ومغلفا في مسلخ الشركة الاردنية لتجهيز وتسويق الدواجن – الضليل – على النحو التالي : –

الحد الاعلى لسعر بيع الكغم مغلفا ومبردا من المسلخ واصل المحلات .	١٦٠ر١ دينار
الحد الاعلى لسعر بيع الكغم الواحد للمستهلك .	٢٠٠ر١ دينار

٤ – يعتبر هذا القرار ساري المفعول اعتبارا من ٨–١٠–١٩٩١ حتى نهاية يوم ١٤–١٠–١٩٩١ م .

وزير التموين
المهندس علي ابو الراغب



قرار رقم ٢١ لسنة ١٩٩١

استنادا للصلاحيات المخولة الي بموجب الفقرةب من المادة السابعة من قانون التموين المؤقت رقم ٢٨ لسنة ١٩٨٨ وتعديلاته اقرر ما يلي : —

١ — تحدد اسعار بيع السمنة النباتية ماركة الغزال انتاج شركة مصانع الزيوت النباتية الاردنية المساهمة المحدودة في جميع انحاء المملكة على النحو التالي : —

العبوة والوزن	سعر الجملة دينار	سعر الجملة فلس	السعر النهائي للمستهلك دينار	السعر النهائي للمستهلك فلس
أ — صفيحة تنك سعة ١٨ كغم صافي	٠٩	٠٠٠	٠٩	٢٠٠
ب — صفيحة تنك سعة ٩ كغم صافي	٠٤	٦٥٠	٠٤	٨٥٠
جـ — كرتونة٨ علبوزن العلبة٢٥٠ر٢ كغم صافي .	١٠	٥٠٠	١	٣٥٠ للعلبه

د — يحدد سعر بيع الكغم الواحد الصافي من السمن النباتي اعلاه بالمفرق للمستهلك بـ ٥٦٠ فلسا مع كيس نايلون .

٢ — على الشركة المنتجة التقيد بالمواصفة القياسية الاردنية الخاصة بالسمن النباتي رقم ٤٠ لسنة ١٩٧٧ الصادر عن وزارة الصناعة والتجارة — مديرية المواصفات والمقاييس .

٣ — تستثنى عمليات البيع للمؤسسات الاستهلاكية المدنية والعسكرية من هذه الاسعار وتخضع للتعاقد الذي يتم مباشرة مع الشركة .

٤ — يعتبر هذا القرار ساري المفعول اعتبارا من ٨—١٠—١٩٩١ م .

٥ — يلغي هذا القرار أي قرار سابق يتعارض مع مضمونه .

٦ — كل من يخالف هذا القرار يعرض نفسه للعقوبات المنصوص عليها في القانون اعلاه .

وزير التموين
المهندس علي ابو الراغب

قرار رقم ٢٢ لسنة ١٩٩١

بناءا على استقرار اسعار الدجاج ولعدم ظهور اية متغيرات تؤثر على هيكل اسعار هذه المادة وذلك خلال الاسبوع المنصرم وما يتوقع خلال الاسبوع القادم من تاريخه وعلى تنسيب اللجنة المشكله بكتابي رقم ٨—٣—٢٠—٦١٤٠٥ تاريخ ٢٤—٨—١٩٩١ م واستنادا للصلاحيات المخولة الي بموجب الفقرة ب من المادة السابعة من قانون التموين المؤقت رقم ٢٨ لسنة ١٩٨٨ وتعديلاته اقرر ما يلي : —

١ — يحدد سعر بيع الكغم الواحد من الدجاج الحي في جميع انحاء المملكة كما يلي : —

الحد الاعلى لسعر بيع الكغم تسليم ارض المزرعة . ٧٣٠ فلسا

الحد الاعلى لسعر بيع الكغم من الموزع للنتافات او واصل المسلخ . ٧٤٠ فلسا

الحد الاعلى لسعر بيع الكغم للمستهلك شاملا خدمات الذبح والتنظيف . ٧٩٠ فلسا

٢ — يحدد سعر بيع الكغم الواحد من لحم الدجاج الطازج المنظف تنظيفا كاملا في مسلخ امانة عمان الكبرى على النحو التالي : —

الحد الاعلى لسعر بيع الكغم الواحد من المسلخ واصل المحلات . ٠٤٠ر١ دينار

الحد الاعلى لسعر بيع الكغم للمستهلك . ٠٩٠ر١ دينار

٣ — يحدد سعر بيع الكغم الواحد من لحم الدجاج الطازج المنظف تنظيفا كاملا ومغلفا في مسلخ الشركة الاردنية لتجهيز وتسويق الدواجن — الضليل — على النحو التالي : —

الحد الاعلى لسعر بيع الكغم مغلفا ومبردا من المسلخ واصل المحلات . ١٦٠ر١ دينار

الحد الاعلى لسعر بيع الكغم الواحد للمستهلك . ٢٠٠ر١ دينار

٤ — يعتبر هذا القرار ساري المفعول اعتبارا من ١٤—١٠—١٩٩١ حتى نهاية يوم ٢١—١٠—١٩٩١

وزير التموين
المهندس علي ابو الراغب

المطالبات

اعلان

عملا باحكام الفقرة ب من المادة السادسة من القانون المعدل لقانون تحصيل الاموال الاميرية رقم ١١ لسنة ١٩٧٣ ، يرجى من السيد خالد عبدالرزاق النسور المبادرة الى دفع المبلغ المطلوب منه والبالغة قيمته ٦٩ تسعة وستون دينارا و ٩٣٥٠ فلسا الى مدير مالية محافظة البلقاء خلال مدة اقصاها ٦٠ يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وفي حالة التخلف عن الدفع ستتخذ بحقه الاجراءات القانونية .

باسل جردانه
وزير المالية



اعـــــلان

عملا باحكام الفقرة ب مـــن المـــادة السادسةمن القانــون المعـــدل لقانـــون تحصيل الاموال الاميريــــة رقم ١١ لسنــة ١٩٧٢ ، يرجـى مـــن لاشخاص المذكوره اسمازهم ادناه المبادرة الى دفـــع المبالغ المذكورة ازاء كل منهم لحساب الايرادات الـــى مدير ماليـــــة محافظـــة الكـــــــرك ، خلال مدة اقصاها ٦٠ يومـا مـــن تاريـــخ نشـر هـــذا الاعـــلان فـــي الجريـــدة الرسميـــة وفي حالة التخلـــــف عن الدفـــع ستتخـــذبحقــه الاجراءات القانونيـــة .

باســـل جردانـــه
وزيـــر الماليـــــة

الاســــــــم	المبلـغ المستحـق فلس	دينار
عبد الحافـــظ شحادة العشوش	٠٠٠	٣٣٣
يحيـى مسلـــم الكسابـــــه	٧٥٠	٢٠٣

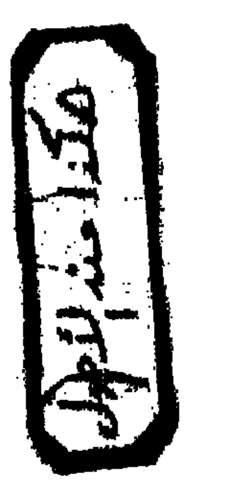
اعـــــلان

عملا باحكام الفقرة ب مـــن المـــادة السادسةمن القانــون المعـــدل لقانـــون تحصيل الاموال الاميريــة رقم ١١ لسنــة ١٩٧٢ ، يرجـى مـــن الشركات والمؤسسات المذكـــــورة ادنـــاه دفع المبالغ المبينة ازاء اسم كل منها لحساب امانــات الضمان الاجتماعي رئيس قسم تحصيل الاموال الاميرية فـــي وزارة الماليــــــــــة .
خلال مدة اقصاها ٦٠ يومـا مـــن تاريـــخ نشـر هـــذا الاعـــلان فـــي الجريـــدة الرسميـــة وفي حالة التخلـــــف عن الدفـــع ستتخـــذبحقهـــا الاجـراءات القانونيـــة .

وزيـــر الماليـــــة
باســـل جردانـــه

الاســــــــم	المبلغ المستحق فلس	دينار
معمل طوب عبدالحفيظ قاسـم خليل	٠٠٠	١٦٠
شركة كاب كرد وشركاهم للمقاولات	٨٥٠	١٢٢٤
مطعم ومرطبات بـــرج الاردن	٤٨٠	١٥٢٢
محل سعدالدين ابراهيم الحاج عبـد	١٦٠	١٦٢٠
منجرة خميس للديكـــــــور	٣٢٤	٠١٥٥
مركز النجاح لتعليم السواقـــة	٩٥٠	٠٠٩٤
معمل بـــلاط التويســـــه	٣٩٠	٣٥٥٣
شركة النيل للسياحـــة والسفـر	٨٨٥	٠٨٣٥
محطة جبـــول للتشحيـــم	٧٩٠	٣١٩١
مشغل الجنيدي للالبسه الجاهـــزة	٤٧٠	٠٢١١
مشغـــــل الشاويـــش	٤٠٠	٠١٣٢
مشغل رامي الشريـــــف	٨٠٢	٠٥٩٣
مشغـــل زينيــه للازيــــاء	٢٤٠	٠٤٦٢
مشغل السير للالبســةالجاهــزة	٠٠٠	٠٩٣٠
مشغـــل بدران للحـــداده	٢٦٠	١٢٤٠

الاســــــــم	المبلغ المستحق فلس	دينار
مصنـــع تريكـــــور امــــه	١٢٧	٢٢٦٦
مخبـز هايـــل البكـــري	٨٧٠	١٩٩٥
مشغـــل المـــدار للالبســـه	٧٢٠	٢٢٧٢
مخابـز فـــواز الاليـــــه	٩٢١	٠٤٤٥
مشغل محمـد سلامـــــة	٩١٥	٠١٦٩
مخبـــــز النضــــال	٣٩٠	٠٤١٦
الشركة الاردنيـــة للسيارات	١٠٠	٢٢١٠
شركة الوفاء للهندسة والمقـاولات	٢٣٢	١٥٨٧
ملحمـــة بيـت المقـــدس	٧٦٠	٠٢٩٣
شركة مراكز الفا للمحروقات	٦٢٦	٥٨٣٣
شركة الجليل لصناعـــة الالبســـه	٠٠٠	١٢٧٠
الشركة الحديثـــة للتعهدات	٨٧٥	٤٤٢٠
مطابع الايمان ــ شركة تيلاني وسكور	٨٤٤	٥٨٥١
مصنع الحصان الذهبي لصناعة الاحذية	٣٢٠	٠٨٢٩
شركـــة انوار السلامــــه	١٤٢	١١١١
شركة معـــــدي وخليـــل	٠٠٠	٥١١٢
جمعية عمال الخياطة التعاونيـــة	٨٧٥	٠٨٨٠
شركـــة الاردن للصرافـــة	١٢٧	٠٠٠٣٦
مؤسسة حبيب للاستثمارات الهندسية	٩٩٧	١٥٠٦٥
مشغل سنابل للالبسه الجاهـزة	٦٥٠	٠٠١٢١
مشغل احمد صالح الشيـــخ — مشغـــل الوفاء .	٠٢٧	٠٠١٦٧
شركة عاشـــور ومظفر للتبريـــد	٠٤٢	٠١٦٠٩
شركة نديـــم الطيـــان واولادة	٨٢٠	٠٢٥٥٨
المخبـــز الذهبـــــي	٤٤٠	٠٢٩٩١
مخبـــز العائـــلات	٨٩٤	٠٠٤٣٣
مشغل احذية جريـن شـــوز	٠٠٠	٠٠٣٣٩
مصنع طوب سلامـــة الزميـــع	٠٩٠	٠٠٢٧٤
مصنع وحلويـــات الفـــردوس	٤٨٠	٠٠٢٢٨
مؤسسة التوكيـــلات الهندسيـــة	٥٦٢	٠٤٥٥٠
شركـــة الاتحـــاد للصرافـــة	٢٣١	٠٠٢٦٣
شركة هدهد شانـــــد	٥٣٧	٣٦٨١١
مشغل الحجـــاوي للخياطـــة	٧٦٠	٠٠٩٧١
ائتلاف داود وشركاه والمؤسسة الوطنية	٠٠٠	١١٤٧٥٣
شركة الشرق الاوسط للصرافـــة	٣٢٨	٠٦٥٩٨
شركة غالب شاكـــر بشـارات	٤٦٠	٠٢٧٧٧
مكتب المهندس اكـرم ابو حمـدان	٥٥٥	٠١٥٣٨
شركة ريمون سالـــم وشركاه	٩٩٥	٠٠٩٣١



الاسم	المبلغ المستحق فلس	دينار
شركة محمد احمد ابو عيشه	٩٦٨	.٦٩٥٥
مشغل الامل للالبسه الجاهزة	...	...٥٤
مشغل لوردز	٩٨٠	..٢٢٥
شركة مصانع الاعلاف العربية	٨٤٧	.٤٢٧٢
منشار ناصر خليل ابراهيم	٥٢٠	.٤٩٠٧
منشار محمد خليل ابراهيم	٤٠٠	.٦١٣٤
مركز الناصر للسواقه	٩٠٠	..٥١٩
مخيطة اميه	.٦٦	..٣٥٧
منجرة لطفي العتيبي	٢٠٠	.٨١٧٩
شركة محمد سعيد وطلال سعيد	٣٦٠	.٦٥٤٣
مشغل فايز ابو حطب	٢٤٩	..٨٩٣
شركة عطا عبدالحكيم السيوري	...	.١٧٠٤
منجرة عبدالكريم الشوبكي	٤٠٠	.٦١٣٤
منجرة الشيخ قاسم	٨٠٠	.٧١٥٦
مؤسسة المعز للتجارة والنقل	٨٠٠	١٩٩٣٦
منجرة النقيب	٨٠٠	.٧١٥٦
شركة مخامرة وجابر للتريكو	٩٢٠	..٢٣٥
مكتب تكسي الخلود	٤٠٠	.٦١٣٤
مكتب تكسي المومني	٤٠٠	.٦١٣٤
المطعم اليوناني	٦٥٨	..٤٧١
مخبز وحلويات الاقصى	٦٠٠	.٤٠٨٩
حلويات الجماصي	.٨٩	..٢٩٢
مخابز الجمزاوي الالية	...	.١٤٩١
شركة الشرق الاوسط للزراعة والتجارة	٦١٦	.٦٥٩٥
شركة الشيوخي التجارية	...	٧١٥١٤
شركة الدار للتنظيفات والصيانة والتوريدات .	٦٨٧	.٤٣١٦
شركة الهلال لنقل وتخليص البضائع	٦٨٣	.٥٥٧٩
شركة مطبعة الطليعة	٥٧٩	.١٥٤٢

اعلان

عملا باحكام الفقرة ب من المادة السادسة من القانون المعدل لقانون تحصيل الاموال الاميرية رقم ١١ لسنة ١٩٧٣ يرجى من السادة المذكورة اسماؤهم ادناه تسديد ضريبة الابنية والاراضي وضريبة المعارف ومساهمة المجاري المطلوبة ازاء اسمائهم لحساب مديرية المالية المعنية خلال ستين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية ومن يتخلف عن الدفع ستتخذ بحقه الاجراءات القانونية .

باسل جردانه
وزير المالية

منطقة شمال عمان

الاسم	المبلغ المطلوب فلس	دينار
بسام احمد ملحس	١٦٠	١٥٩٩٢
محمد رشيد الحاج منصور	٩٨٨	١٥٠٤٧
عزالدين عبدالله خليفه	٦٤٠	١٣٦٤٠
مي اديب الزبن	.٤٠	١٣٠٢٦
محمد فليح المحمد السليمان	٢٦٠	١٢٧٩٩
يوسف راكان قاسم اخرس	٥٦٠	١١٩٧٦
احمد فارس عبد الغني محمد	٦٠٠	١١٦٧٥
شوقي طاهر عبد الله المتوم	٨٠٠	١٠٧٠٠
شركة موبيلور للتجارة	٦٠٠	.٩٢٦٨
عدنان ابراهيم يوسف	٢٦٤	.٨٢٧٢
مناع محمد العارف	٥٧٧	.٨٠٦٦
هناء محمد يوسف	...	٧٧٢٨
محمد رشدي الخولي	٢٧٩	.٧٠٩٤
محمد شفيق زيتون	٤٧٢	.٦٢٣٩

منطقة جنوب عمان

الاسم	المبلغ المطلوب فلس	دينار
احمد محمد ابو نجيله وشريكه محمود	٤٠٠	٥٤٢٦٩
حميدية محمد عبد الله وشركاه	٣٣٦	٥٠٩١٩
حسين حربي السعيد	٨٨٤	٢٥٩٥١
محمد نجت احمد عبد الله	٤٠٠	١٨١٩٤
علي ابن مسعود الحاج سالم القطارنه	٤٣٤	١٠٢٨٥
مقبولة عيد الحواتيس وشركائها	٨٠٠	١٠٨٠١
امل جورج خليل سمور واخوانها	٥٠٤	.٩٢٤٤
فيهد عدوه محمود شهوان	٨٨٠	.٨٨٥٤
صالح صالح علي ناصر	٧٥٦	.٧٤٧٠
آمنه محمد اسماعيل الخدس وشركائها	٩٨٤	.٦٦٧٣
	٣٧٨	٢٠٢٦٦٦

منطقة شرق عمـــــان

اسم المكلف	الاجمالي فلس	الاجمالي دينار
عثمان علي حسين البيطار	٤١٠	٣٦٢٦٥
يحيى راتب الشامي	٥٢٠	١٥٢٩٢
عزمي ابراهيم الشلبي	٣٣٠	١٣٠٣٥
سليمان عبد الرحمن الرتيمه	٢٩٤	١١٨٠٦
ورثة ـ سعد الدين التلاوي	٠٠٠	١٠٥٦١
الشركة الصناعية للسكب	٨٠٠	١٠١٩٠
مرزوق فلاح العايد وشريكه	٣٤٨	٠٩٥٦٥
محمد حمد يعقوب قبلان	٥٢٠	٠٦٧٦٧
خليل سعيد عطيه	٥٢٠	٠٦١٥٥
المجموع	٨٢٢	١٢٨٥٠١

منطقة غرب عمـــــان

اسم المكلف	الضرائب السابقة فلس	الضرائب السابقة دينار
محمد جبر علي جبر	٠٠٠	١٧٤٦٣
احمد جبر علي جبر	٦٧٠	١٣٣٩٤
يوسف عبد القادر لصوي	٥٨٠	١١٨٧٤
موفق ناصر فواز الزعبي	٧٢٠	١٠٣٦٨
اسحاق فريد سليمان	٠٣٠	٠٩١٣٩
بسام محمد نويران	٣٢٠	٠٨٢٤٦
مطلق عبد الجليل ابو شريعه	٧٧٠	٠٧٨٩٦
محمد احمد اسماعيل ابو ميشه	٦٠٠	٠٧١٦٤
عبد الغني يوسف الكيلاني	٩٢٠	٠٠٧١٦
خالد نواش ابو دلبوح	٢٦٤	٠٦٥٥٦
المجموع	٨٧٤	٩٩٢٦٦

منطقـة وسـط عمـان

الاسم	المبلغ فلس	المبلغ دينار
شركة فنادق الكومودور	٧٩٢	١١٩٥٠٣
شركة فنادق ومطاعم سان روك	٤٨٧	٠٨٩٣٩٠
عبد اللطيف هواش	٨٧٠	٠٥٣٩٠٥
عمران عبد الرحمن ماضي	٩٢٤	٠٤٨١٩٨
شركة اليرموك للتامين	٢٤٠	٠٤٠٩٨٥
نجلاء واصف بشارات	٦٢٠	٠٤٠٥٤٦
احمد مجيد دكالة	٢٤٠	٠٣٧٣١٠
علاوي جواد نجادات	٨٨٠	٠٣٦٩٤٨
سليمان مجيد عربيات	٤٨٨	٠٣٥٩٩٢
مهند سليمان بطخيم	٠٠٠	٠٣٥٣١٩
الشركة [illegible] للفنادق	١٤٠	٠٣٣٨٨٥
محمد شمس خير	٤٥٩	٠٢٦١٨١

منطقـة جبـل الحسـين

الاسم	المبلغ فلس	المبلغ دينار
سليمان عبده بطارسه	٨٤٠	٩٩٥٥٧
الين يعقوب حزبون	٨٦٥	٢٥٦٢٢
هاني اسماعيل شرف قادري	٢٠٧	٢٣٢٢٣
سعيد عايد عيد صويص	٦٢٢	٢١٥٥٩
عبد الله سالم محمد القيسي	٢٤٧	٢١٤٩٨
لطفي عبد الله عبد اللطيف وشركاه	٠٠٠	١٩٢٢٤
احمد زايد المصري	٧٢٤	١٥١٦٠
عايد هيشان عبداللات وشريكه	٥٣٩	١٤٥٢٤
نعمت محمد اسحق وشركاه	٣٦٨	١١٩٣٥
كايد ابراهيم عبد الحق	٦٠٠	٢٠٤٤٨

اعــــلان

عملا باحكام الفقرة ب من المادة السادسة من القانون المعدل لقانون تحصيل الاموال الاميرية رقم ١١ لسنة ١٩٧٣ ، يرجى من المبعوث السابق السيد هيثم محمد صالح عيسى المومني وكفيله والده ان يبادرا الى دفع بدل الالتزام البالغ ١٥٣ مائة وثلاثة وخمسون دينارا و ٢٧٢ فلسا الى قسم التزامات البعثات ،خلال مدة اقصاها ٦٠ يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وفي حالة التخلف عن الدفع ستتخذ بحقهما الاجراءات القانونية .

باسل جردانه
وزير الماليـة

اعــــلان

عملا باحكام الفقرة ب من المادة السادسة من القانون المعدل لقانون تحصيل الاموال الاميرية رقم ١١ لسنة ١٩٧٣ ، يرجى من المبعوث السابق السيد خالد محمد قاسم الشجراوي ان يبادر الى دفع بدل الالتزام البالغ اربعة وثمانون دينارا الى قسم التزامات البعثات العلمية ، خلال مدة اقصاها ٦٠ يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وفي حالة التخلف عن الدفع ستتخذ بحقه الاجراءات القانونية .

باسل جردانه
وزير الماليـة

اعـــــــلان

يطلب من السادة المذكورين ادناه ارصدة ضريبةدخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين ازاء كل منهـــم يرجى تسديدها خلال ستين يوما مـــن نشر هـــــذا الاعلان تلافيا لاجراءات الحجز المنصوص عليهـــا بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبةالدخل رقم ٢٥ لسنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم ٣٤ لسنـــة ١٩٨٢ والمادة ٣٩من قانون ضريبة الدخل رقم ٥٧ لسنة١٩٨٥ وقانون تحصيل الاموال الاميرية رقم ٦ لسنـــة ١٩٥٢ وتعديلاتـــــــــــــــــــــه .

مدير عام دائرة ضريبة الدخل
عـــادل القضـــاه

اسـم المكلـــف	المبلـــغ فلس	دينـــار	السنـــــوات
محمد سليم عبد الهـــــادي	٢١٠	٠٠١٨٢	٨١—٨٣، ٨٦
شركة شرق المتوسط للملاحم.ح	٤٤٠	١١٤١٨	٨٨
ميخائيل رجا ميخائيل كتـــوره	٥٠٠	٠٠٢٦٩	٧٩—٨٦
سميح سلمي حبيب نعمـــــه	٣٢٤	١٧٩٢٨	٨٦—٨٩
احمد علي احمد ابو صفيـــــه	٠٠٠	٠١٢٠٠	٧٥—٨٣
خضر محمود علي الهمشـــري	٠٠٠	٠٢٢٨٠	٧٨—٨٢،٨٧،٨٨

اعـــــلان

يطلب من السادة المذكورين ادناه ارصدة ضريبةدخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين ازاء كل منهـــم يرجى تسديدها خلال ستين يوما مـــن نشر هـــــذا الاعلان تلافيا لاجراءات الحجز المنصوص عليهـــا بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبةالدخل رقم ٢٥ لسنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم ٣٤ لسنـــة ١٩٨٢ والمادة ٣٩من قانون ضريبة الدخل رقم ٥٧ لسنة١٩٨٥ وقانون تحصيل الاموال الاميرية رقم ٦ لسنـــة ١٩٥٢ وتعديلاتـــــــــــــــــــــه .

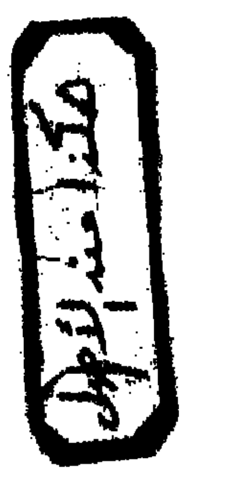
مدير عام دائرة ضريبة الدخل
عـــادل القضـــاه

الاســـــــــم	المبلـــغ فلس	دينار	السنـــــوات
شركة صناعة المرطبات الاردنيـــة المساهمـــــــــة	٢٣٦	٢٢٧٠	٨٠—٨٤
عدنان عبدالرحمـــن قاسم هيكـل	٥٦٠	٤٣١٤	٨١، ٨٢، ٨٥
طليع حسين عبد المعطي عليـــان	٠٠٠	٢٤٥١	٧٧—٨٥
فريزة سليمـــــان شنـــــك	٥٩٢	١٣٦٠	٦٥—٨١
ريمـا سليمـان شنـــــــك	٥٧٠	٢٤٢٦	٦٦—٨١
ورثة جهاد عبد السميع الصاحـــب	٠٠٠	١٣٤٤	٨٤
سليم احمد التـــــــــلاوي	٠٠٠	١٠٠٠	٨١—٨٤ .

اعـــــــلان

يطلب من السادة المذكورين ادناه ارصدة ضريبةدخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين ازاء كل منهـــم يرجى تسديدها خلال ستين يوما مـــن نشر هـــــذا الاعلان تلافيا لاجراءات الحجز المنصوص عليهـــا بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبةالدخل رقم ٢٥ لسنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم ٣٤ لسنـــة ١٩٨٢ والمادة ٣٩من قانون ضريبة الدخل رقم ٥٧ لسنة١٩٨٥ وقانون تحصيل الاموال الاميرية رقم ٦ لسنـــة ١٩٥٢ وتعديلاتـــــــــــــــــــــه .

مدير عام دائره ضريبة الدخل
عادل القضـــاة



الاســـــــــم	المبلـــغ فلس	دينـــار	السنـــــوات
مصطفى شحاده محمود عليـــان	٤٢٦	٠٠٥٩١	٧٧—٨٦
موسى ربحي ابراهيم الصالحـــي	٩٠٠	٠٠٨٤٤	٨٠—٨٢
عبد المعطي صالح زمتـــــر	٧٢٢	٠٠٦٩٤	٦٤—٧٨
عوض خليل سلامــــــــه	٣٠٠	٠٠٦١٧	٦٧،٧٤—٧٦
سمير خليـل عيسـى تـــادرس	٧٩٥	٠٠٦٨١	٨٢—٨٥
حمدي احمد محـــمد زلـــوم	٨٦٠	٠٠٨٢٨	٧٥—٨٦
احمد يوسف قيتوقـــــــه	٩٧٥	٠٠٦٥٨	٦٤—٨٠
احمد حسن حـــــــداد	٠٣٠	٠٠٦٤٦	٦٤—٦٧
احمد صالح الكايد البقـــــور	٠٠٠	٠٠٠٤٠	٨٧، ٨٨
سالم جورج سالم عيسى شمـــاوى	٥٢٣	١٠٠٥٣	٨٠—٨٧
شركة التوريدات والخدمـــات الكيمـــــاويـــة م٠م	٩٤٠	٠٣٠٤٧	٨٥—٨٩
شلبي فرح طعمه بطارســــه	٠٠٠	٠٠٣٩٠	٨٥، ٨٧
لوزى ابراهيم مصطفى طـــروم	٠٠٠	٠٠١٣٥	٨٨
محمد سعيد حسين مصطفـــى الكلـــش	٠٠٠	٠٧٥٢٠	٨٤
محمد احمد حسن دحبـــــور	٠٠٠	٠١٧٠٦	٨١—٨٧
يوسف سليمان يوسف ابو هدهـــود	٠٤٥	١٦٦٩٣	٧٣—٨٤

اعـــــــلان

يطلب من السادة المذكورين ادناه ارصدة ضريبةدخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين ازاء كل منهـــم يرجى تسديدها خلال ستين يوما مـــن نشر هـــــذا الاعلان تلافيا لاجراءات الحجز المنصوص عليهـــا بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبةالدخل رقم ٢٥ لسنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم ٣٤ لسنـــة ١٩٨٢ والمادة ٣٩من قانون ضريبة الدخل رقم ٥٧ لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الاموال الاميرية رقم ٦ لسنـــة ١٩٥٢ وتعديلاتـــــــــــــــــه .

مدير عام دائرة ضريبة الدخل
عادل القضـــــاة

اسـم المكلـــــف	المبلــــغ فلس	دينـار	السنــــوات
فيصل خميس عاشـــــــــور	٣٣٠	٠١٤٠٢	٧٠—٨٩
احمد عبد الكريم ابو رمـــــــان	٧٩٠	٠١٠٠٦	٧٦—٨٧
بسام عيسى قاقـــــــيش	١٥٠	٠٥٥٤٩	٧١— ٨٠
نعيـــــم عبدالله خطـــــــاب	٣٣٠	٠٢٧٤١	٧٧—٨٨
احمد عبد الله خطـــــــــاب	٥٨٠	٠٠٤٧٠	٨٣—٨٨
صلاح جاد الله محمود الخطيــــب	٠٠٠	٠٠٤٥٠	٨٣—٨٨
محمد حسونه حسين سرحـــــــان	٦٧٧	٠٠٠٨٣	٨١—٨٦
محمد حسين مصطفى اللحـــــام	٠٠٠	٠٠٠٣٠	٨٥
قاسم سعيد عبد الغني البلبيســــي	٧١٠	٢١٤٢٢	٧٨—٨٦

اعـــــلان

استنادا لاحكام المادة ٦٠ من قانون بنك الاسكـــان رقم ٤ لسنة ١٩٧٤ وعملا باحكام الفقرة ب من المـــادة السادسة من القانون رقم ١١ لسنة ٧٣ المعـــــــــدل لقانون تحصيل الاموال الاميرية رقم ٦ لسنـــة ١٩٥٣ يرجى من السادة المذكورة اسماؤهم ادناه ان يبادروا لدفع المبلغ المبين ازاء اسمهما مع الفائدة القانونيـــــة والعمولة من تاريخ الاستحقاق وحتى السداد التـــام الى بنك الاسكان خلال مدة اقصاها ٦٠ يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية والا ستتخـــذ بحقكم الاجراءات القانونيـــــــــة .

اسم المدين ــ الكفيـــــل	بنك الاسكـــان فرع	الصفة	المبلـــــغ فلس	دينار
حسن عبد الرحيم السيد اسماعيل	حي الامير حسن	مدين	٠٠٠	٧٠٦٠
عمر ابراهيم عمر احمد عثمـــان		كفيل		

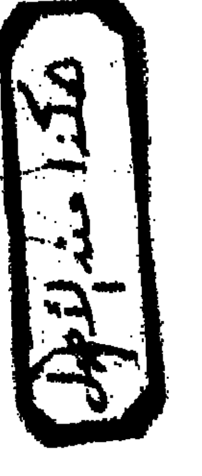
مدير عام بنك الاسكان

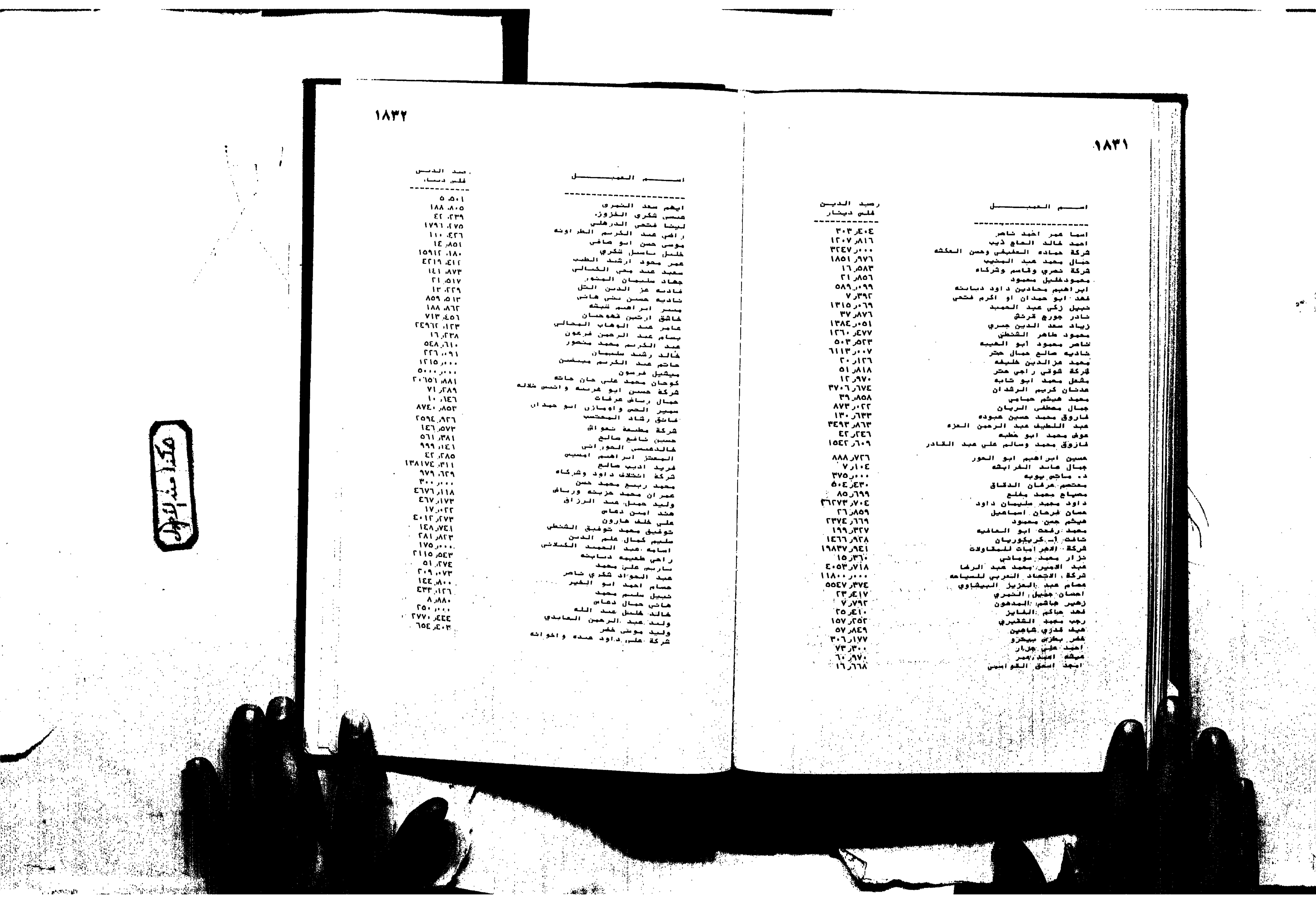
اعـــــــلان

للمدينين والكفلاء صادرة عن لجنة التصفية / بنك البتراء

عملا بالصلاحيات المعطاه للجنة تصفية بنك البتراء بموجب قرار معالي محافظ البنك المركزي الاردنـــي بصفته ممثلا للمصفـــي (البنك المركزي الاردني) رقـــم ٢٥٤ــ٩٠ تاريخ ١٩ــ٧ــ١٩٩٠ واستنادا الى المادة رقم ٢٠ من قرار لجنة الامن الاقتصـــــــادي رقم ٤ــ٩٠ تاريـــخ ١٥ــ٧ــ١٩٩٠ وتعديلاتـــه اللاحقـــه فعلى جميع المدينين المترتبة بذمتهم اية التزامـــــات لصالح بنك البتراء والمبينـــة اسماؤهم ادناه وكفلائهم مراجعة قسم الاعتراضات والتسويات خلال ثلاثيـــن يوما من تاريـــــخ نشر هذا الاعلان فـــي موقعه الكائن في شـارع وادي صقـــرة بنك البتـــراء ــ الادارة العامة لتسديد هذه الالتزامات ، وبخلاف ذلـــك فــان اي مدين او كفيل لا يراجع البنك خلال مهلة الثلاثين يوما والمحددة حسب قرار لجنة الامن الاقتصادي المشـــار اليه اعلاه فانه يفقد حقه نهائيا في الاعتراض ويعتبر الدين المطلوب منه دينا صحيحا ويعتبر بمثابة قرار قضائـــي قطعي غير قابل لاي طريق من طرق الطعن ، وذلـــك عملا باحكام الفقرة ج من المادة رقم ١٢ من القـــرار المشـــــــــار اليـــــه .

إســـم العميـــــل	رصيد الدين فلس دينار
مؤسسة احمد محمود خليل	١٨٤,٣٨١
رمضان يوسف الجبعيه	١١,٣٣٧
محمد علي شناعه	٣٤٩,٣١٧
عزام نعمه شويحات	١٤٣,٦٦٣
رضوان عارف الحجار	١٨٧٥٠,٠٠٠
فيصل عزات الزبدبه او الزهور كامل	٧٨,٧١٨
زياد جابر محمود	١٦,٧٦٩
محمود ابو عوض	٢١٠٠,٠٠٠
مثنى جريس عازر	٧٩٩,٦٨٥
جميل عبد القادر الاعرج	١٥٦١,٣١٩
شركة ايمن القصاب وشركاه	٢٨٤٧,٨١٨
غسان صدقي القاسم	١٧٩٩٩,٠١٨
راضي عبد الكريم الطراونه	٨٠٤,٧٠٩
شركة سمير حقي	٦٩٦,٣٣٢
فراس ودراراوربي مسلم العابد	٢٠٠٠٥,٩٧٦
رشيد حسني المبيري / منزل زياد منكو	٥,٧٥٠
فارس عبد الحميد الحديدي	٣٠٩,٩٩٠
شركة سعد التجاريه	٦٣٩,٣٧٣
يحيى زكريا جبر	١٤٤٠,٣٨٤
مؤسسة عمر العالم للالكترونيات	٦١٧,٠٠٠
عمران موسى حزينه	١٠٦ ,٣٠٩
كاظم شبلي يعقوب	٣٤,٠٥٣
نادر نعيم هلسه	٤١,٧٤٨
توفيق عبد الرزاق التوتنجي	١١,٦٧٠





اســـم العميـــل	رصيد الدين فلس دينار
اسما عمر احمد ناصر	٣٠٣ر٤٠٤
احمد خالد الحاج ذيب	١٢٠٧ر٨١٦
شركة حماده العفيفي وحسن العكشه	٣٢٤٧ر٠٠٠
جمال محمد عبد المنيب	١٨٥١ر٩٧٦
شركة نصري وقاسم وشركاه	١٦ر٥٨٣
محمودخليل محمود	٢١ر٨٥٦
ابراهيم محادين داود دبابنه	٥٨٩ر٠٩٩
فهد ابو حمدان او اكرم فتحي	٧ر٣٩٢
نبيل زكي عبد الحميد	١٣١٥ر٠٦٩
نادر جورج قرشق	٣٧ر٨٧٦
زياد سعد الدين جبري	١٣٨٤ر٠٥١
محمود طاهر الشنطي	١٢٦٠ر٤٧٧
ناصر محمود ابو الهيبه	٥٠٣ر٥٢٣
ناديه صالح جمال حتر	٦١١٣ر٠٠٧
محمد عزالدين خليفه	٢٠ر١٢٦
شركة شوقي راجي حتر	٥١ر٨١٨
مشعل محمد ابو شابه	١٢ر٩٧٠
عدنان كريم الرشدان	٣٧٠٦ر٦٧٤
محمد هيثم حمامي	٣٩ر٨٥٨
جمال مصطفى الريان	٨٧٣ر٠٢٢
فاروق محمد حسين عبوده	١٣٠ر٦٣٣
عبد اللطيف عبد الرحمن العزه	٣٤٩٣ر٨٦٣
عوض محمد ابو حطبه	٤٢ر٢٤٦
فاروق محمد وسالم علي عبد القادر	١٥٤٢ر٦٠٩
حسين ابراهيم ابو الحور	٨٨٨ر٧٢٦
جمال عابد الخرابشه	٧ر١٠٤
د. ماجد بوبه	٣٧٥ر٠٠٠
معتصم عرفان الدقاق	٥٠٤ر٤٣٠
مصباح محمد مفلح	٨٥ر٦٩٩
داود محمد سليمان داود	٣٦٢٧٣ر٧٠٤
حسان فرحان اسماعيل	٢٦ر٨٥٩
هيثم حسن محمود	٢٣٧٤ر٦٦٩
محمد رفعت ابو العافيه	١٩٩ر٣٢٧
تافت أ- كريكوريان	١٤٦٦ر٩٢٨
شركة الاهرامات للمقاولات	١٩٨٣٧ر٩٤١
نزار محمد سوماني	١٥ر٣٦٠
عبد الامير محمد عبد الرضا	٤٠٥٣ر٧١٨
شركة الاتحاد العربي للسياحه	١١٨٠٠ر٠٠٠
عصام عبد العزيز البيشاوي	٥٥٤٧ر٣٧٤
احسان جميل النمري	٢٣ر٤١٧
زهير هاشم المدهون	٧ر٧٩٢
فهد حاكم الفايز	٢٥ر٤١٠
رجب محمد الشقيري	١٥٧ر٢٥٢
هيف قدزي شاهين	٥٧ر٨٤٩
خضر بطرس بيترو	٣٠٦ر١٧٧
احمد علي جرار	٧٣ر٣٠٠
ميشه احمد عمر	٦٠ر٩٧٠
امجد اسحق القواسمي	١٦ر٦٦٨

اســـم العميـــل	رصيد الدين فلس دينار
ايهم سعد النمري	٥،٥٠١
عيسى شكري الخزوزه	١٨٨،٨٠٥
لينا فتحي الدرهلي	٤٢،٢٣٩
راضي عبد الكريم الطراونه	١٧٩١،٢٧٥
موسى حسن ابو صافي	١١٠،٤٢٦
خليل باسيل شكري	١٤،٨٥١
عمر محمود ارشيد الطيب	١٥٩١٢،١٨٠
سعيد عبد محي الكمالي	٤٢١٩،٤١٢
جهاد سليمان المنور	١٤١،٨٧٣
فاديه عز الدين التل	٢١،٥١٧
ناديه حسن بني هاني	١٣،٢٢٩
سمير ابراهيم شبشه	٨٥٩،٥١٣
عاشق ارتين قهوجيان	١٨٨،٨٦٢
عامر عبد الوهاب المحالي	٧١٣،٤٥٦
بسام عبد الرحمن فرعون	٢٤٩٦٢،١٢٣
عبد الكريم محمد منصور	١٦،٢٣٨
خالد رشيد سليمان	٥٤٨،٦١٠
حاتم عبد الكريم محيسن	٢٢٦،٠٩١
ميشيل فرسون	١٢١٥،٠٠٠
كوجان محمد علي جان حاته	٥٠٠٠،٠٠٠
شركة حسن ابو غربيه وانيس ملاله	٢٠١٥١،٨٨١
جمال رياض عرفات	٧١،٢٨٩
سمير الحمي واومازن ابو حمدان	١٠،١٤٦
فائق رشاد المحتسب	٨٧٤٠،٨٥٣
شركة مطبعة نعواش	٢٥٩٤،٩٢٦
حسين نافع صالح	١٤٦،٥٧٣
خالدعيسى الحوراني	٥٦١،٣٨١
المعتز ابراهيم امسيح	٩٩٩،١٤١
فريد اديب صالح	٤٢،٢٨٥
شركة ائتلاف داود وشركاه	١٣٨١٧٤،٣١١
محمد ربيع محمد حسن	٩٧٩،٦٢٩
عمران محمد حزبنه ورياض	٣٠٠،٠٠٠
وليد جميل عبد الرزاق	٤٦٧٦،١١٨
هند امين دعاس	٤٦٧،١٧٣
علي خلف هارون	١٧،٠٢٢
توفيق محمد توفيق الشنطي	٤٠١٢،٢٧٣
سليم كمال علم الدين	١٤٨،٧٤١
اسامه عبد الحميد الكيلاني	٢٨١،٨٢٣
راضي طعيمه دبابنه	١٧٥،٠٠٠
ساريه علي محمد	٢١١٥،٥٤٣
عبد الجواد شكري ناصر	٥١،٢٧٤
حسام احمد ابو الخير	٢٠٩،٠٧٣
نبيل سليم محمد	١٤٤،٨٠٠
هاني جمال دعاس	٤٣٣،١٢٦
خالد خليل عبد الله	٨،٨٨٠
وليد عبد الرحمن العابدي	٢٥٠،٠٠٠
وليد موسى خضر	٢٧٧٠،٤٤٤
شركة علي داود عبده واخوانه	٦٥٤،٤٠٣

اســـم العميـــل	رصيد الدين فلس دينار
حسن احمد حسن عقيل	٢٥٧،١٣٢
ابراهيم الطحله	٢٠٠،٠٠٠
اياد محسن علي شحاده	٤٢٤،٧٣٦
اخلاص حسيب الباسم	٣٣،٩٥٢
محمود احمد الحاسري	٢١٣،٣٩٩
نسيب عزمي طوقان	٢٢٧١،٩٨٤
رمزي الياس سالم	٤٤٧١،٥٠١
محمد خير عبد الكريم ياسين	٢٠،٣٥٥
سمير عبد الكريم البرغوثي	٥٤،٣٦٧
ليلى محمود مراد	٩٩٥،٣١٤
رشيد فوزي الهندي	٢٨،٧٨٢
مشهور محمود ودعان	٩،٤٢٩
عبد الرزاق محمود السيد	٣٩٥،١٤٦
وائل عبد الله ذياب محمود	١١٢٢،٦٧٠
وجدي محمد المحتسب	٧٠،٩٩٤
نبيله حمزه شاكل	٢٣٤٤،١٥٠
شبل خليل بوساي	٢٩٩،٠٥٠
باسل جميل الترك	٩٤٦،٥٨٤
شركة حمزه وشاكل	٤٦٢،٦٧٩
فؤاد وعوده خوري	٥٣٥،٣٥٥
وسام حسين حسونه	٧٧،١٤٩
شريف محمد يوسف صالح	٨٣٥١،٣٧١
بهجت عمر الكردي	٤٥،٣٠٧
شركة الانشاء المعماري للهندسه	٦،٢٧٩
مني طه سرور	١٤٧،٧٨١
اسماعيل احمد عوده	٩،٣٣٨
محمد حسين مصطفى حمدان	٢١٤،١٣٢
مسعود رشيد كايد	٦٤٨،٠٠٨
كرم وبركات جبار	٦٠،٣١٥
سمير فرحان الشمري	٧٩،٥٨٨
ابراهام اسحق مهرجيان	١٢٢٠،٣٤١
فواز محمد منور الحديد	١٤٨٤،٨٣٧
شوقي متري اسكندر	١٣،٦٨٩
ماهر احمد يوسف السردي	١٢٩٠،١٨٠
الاء محمود فضل الله	٥٦،٤٥٤
مجيد عبد الرحمن احمد	١٥،٤٥٠
هاله حسن عبد السقا	١٨٢،٠٨٢
تاج العارفين عمار	١١٠٥٩٢،٨٣٠
سمير يوسف اليوسف	١٦٧٣٣،١٥٦
سامي شعبان ايوب	٦٣٠،٦٩٨
صالح شحادة حمدان ملحم	١١٦،٥٠٠
شركة محمد السطاينه وعمر المعاني	٢٨٩٥،٠٠٠
محمد سعيد السطاينه	٢٣٣٦،٥١٦
محمد ولي مهنا قندح	٤٨٤٣،٧٩٢
الكسندر سعد اسطيفان	٢٦٤٢،٣٢١
عبد العزيز اسماعيل احمد	٢٠٥،٨٥٤
الخطاب عمر خطاب	١٨٦،٢٧٩
سعيد محمد دشن	٢٥٧١،٠٣٨

اســـم العميـــل	رصيد الدين فلس دينار
وليد احمد الحدم	٦٣٠،٧٦٤
غسان شريف ابو طبط	٤١٠،٠٧٦
نبيل يوسف داوود سروجي	٩٦،٠٥٦
الشركة الدولية للتجارة والخدمات	٧١٣٦٥،٨٩٢
منير ابرهيم الزين	١٦٠٠،٦٣٢
شركة بكر راضي الزاغة	٧٤،٠٢٦
شركة الجباري للاستيراد والتصدير	١٢٢٠٦،٩٧٣
مني طه عبد الرحمن سرور	٥٧،٤٩٨
محمد فايز البسط	٩٠،٣٧٦
شركة شرقاوي اخوان	٢٣٢،٤٠٦
هشام فهمي متولي	٨١٦٧،٢٢٧
شركة المجموعة المتحدة للتوكيلات العالمية	١١٨٨٢،٥٩٦
حنان حسين محمد عثمان	٣٨،٠٩٣
هشام راجي محمود	١٥٨٣،١٠٦
باسم توفيق حتر	١٦٦٩،٨٠٨
بسام خليل شطاره	٤٤،٠١٣
سمعان ايليا ساسا	٩٦،٠١٠
شركة معاطه التجاريه	١٢٧٢١،٠٩٩
باسل زكي عبد الحميد	٢٨٥،٥٨٣
امين عبد الكريم الحديد	١٧٤٩،٩٨٤
عوض احمد الخطيب	٤٢٧٣،٣٢٥
قدري ذياب وجواد والمنذر ورساف	٥٤٤٠٣،٧٢٤
ابراهيم وصفي مظهر اوكمسان	٢٧٦،٩٥١
مي عزمي صيام	١١٧،٤١٣
هنا نقولا حرس	١٧،٦٢٦
عماد خالد حرار	٦،٤٨٣
عامر يوسف جنكات	١٩،٤٩٤
فؤاد ميخائيل خوري	١٣٤،٨٤١
فؤاد جورج بشارات	٢٧٠،٩٨٤
نبيل نعيم شنوده	١١،٥٩١
عيسى محمد حسين	٩٤٥،٥٠٢
علي محمود العواملة	٣٥،٥٤٧
ابراهيم شكري السعيد	٢٦٨،٥٢٢
رباح عبد الواحد موسى	١٩٤٢،٢٠٠
احمد حسن حرار	٥٢٩،١٥١
محمد محمود دراس	٢٨،٦٧٥
وسيم ابرهيم حفي	٤١٣٩،١٥٩
وائل محمد موسى خير الدين	١٩،٣٥٠
فناف نعمان حرادات	٦٣٢٧،٣٧٥
فائق ظاهر حتر	١٢١٣٦،٥٢٨
لينا مطريك حنكرسان	٩٦،٣٥٥
وجيه عبد الرحمن خليل	٤٢،٨١١
اميل سليم فرعوني	٢٧٦،٢٢٥
روز ثيودور فرج	٩٢،٣٢٥
صبحي فهمي عبد الله موسى	١٩،١٦٨
انعم نعيم شلاله	٢٠٦٢،٣٥٦
خليل محمد محمود	٢٥،٥١٧
محمد نديم بيدس	٥٠،٧١٠

اسم العميل	رصيد الدين فلس دينار
فريحان محمد سعيد العلي	٢٢٠٨٫٠٥٥
فواز فريد القدح	٢٥٫٩٦٩
ابراهيم عبد الرزاق العلي	٣٤٥٫٩٥٠
دعد محمد شرعب	٦٫٩٦٥
الشركه الاردنيه السعوديه للسياحه والسفر	٦٫٤٧٠
مقبل ناجي الموصلي	١٨٫٠٧٨
خالد عبد القادر شاهين	٤٧٧٧٫٥٤٨
جابر صالح قرقش	٦٫٦٩٩
باسل مشتب ماضي	١٤٥٨٢٫٥١٤
احمد ثروت السوداني	٢٢٫٨٧٢
هشام محمد جابر	١٣٨٠٫٠٠٠
نسرين محمد	١٠١٤٫١٣٢
محمد ابو روزا	١٤٥٧٫٣٥٦
ماجد مرجي	٣٧٤٥٫٩٠٧
نادر نور عماري	٧٫٦٧١
شركة البتراء لصناعة الاثاث	٣١٢٥٫٤٠٢
شركة عمران لاجهزة الكمبيوتر	١٦٠٫٤٧٣
راغب المصري	٢٦٠٩٫٨٦٤
خميس ديب زهران	٨٩٠٫٨٣٦
موسى عبد السلام الرفاعي	٨٧٫٩٢٢
نادية الصايغ	١٦٠٣٫١٥٧
ماهر عبد اللطيف الشاهد	١٢٫٣٦٨
ايوب عبد المجيد الجمهوري	١٩٥٫١٤١
عدنان مواد عويضه	٩٫٣٧٤
شركة عمر الحضرمي واولاده	٢٣٣٨٧٫١١٠
حسان سيف الدين مراد	٦٩٩٥٫٩٦٥
مروان اللس	٢٥٠٣٫٢٦٤
محمد شكري زوار شكري	٢٧٫٩٢٥
احمد علي مصطفى العتوم	١٠٩٫٤٤٧
حلمي صدقي الادهم	٦٧٨٫٤٢١
سامي محمد العمادي	١٠٤٨٢٫٦٤٣
عارف مطلق النمران	٣٧١٫٦١١
خالد احمد درويش	٥٥٨٫٧٨٤
عطا الله وساميه الديواني	٣٦٫٦٥٤
سامي محمد اسعد	٥٠٫٥٤٥
زياد محمد مصطفى	٣٥٩٦٫٢٩١
ورثة المرحوم رمزي نعيم هلسه	٥٦٤٧٫١٩٦
راشد عيسى حلحولي	١٦٦١٫٧٦٧
نبيل اسحق موسى	٤١٫٦٣٠
فايز احمد الحايك	١٦٧١٫٨٢٦
مامون تحسين الاسكر	٨٫٥٣٣
محمود شحاده التلهوني	١٣٧٫٢٢٣
امل على جندون	٩٫٢٥٤
علي ومنى حريثو	١١٢٥٫٠٠٠
طلال القاعوس	٢٥٧٫٣٦٤
حسين عبد الرحمن الدباس	٧٨٫٩٦٠
هاني عبد حمامه	٥٣٩٤٫٠٠٠
ايمان هاني حماش	١٢٦٣٫٢٩٠

اسم العميل	رصيد الدين فلس دينار
عبد القادر يوسف الحايك	٧٫١١٧
مامون الدجاني	١٧٢٤٫٥٣٧
جميل محمد الزميلي	٦٫٥٠٣
سند عكاش الزبن	١٢٫٠٣٥
سمير نهار ميخائيل موسى	١٠٩٫٧٤٢
دوك هوا لي	٢٨٤٣٫٢٧٧
محمد امين مومني	٢٧٫٦٢٠
شركة سيجال التجاريه	٦٩٢٫٣٥٥
يوسف النجار	١١٧٦٫١٢٢
طلال محمد عطيات	٥٣٧٤٫١٩٣
عيد سليمان النمري	٢٦٫٣٥٣
منهل جميل قعوار	٢٧٤٫٥٤٧
زيد نعيم هلسه	٤١٣٠٫٥١٧
خميس عبد القادر	٩٢٦٥٫٣٩٩
رياض صالح	٥٣٥٢٫٩٣٨
عامر احمد ابو زيد	٩٠٫٥٩٨
فيروز محمد شحاده	١١٨٤٫٨٠٥
سمعان عوده سابا	١٠٦٤٫٥٠٧
حازم سمير الزعبي	١١٥٫٠٠٠
ظاهر عفيف النوباني	٤٢٧٫٠٢١
انتصار سعيد محمد عمر	١٦٠٤٫٠٤١
عروه زريقات	٤٧٥٦٫٠٠٣
شركة عمر حسني - صيانه ومقاولات	٢٣٧٦٢٫٩٩٦
شركة قعوار ابناء عم التجاريه	٣٦٤٤٫٦٦٧
عمران حمدان الحضرمي	٣٨٫٧٨٧
احسان يعقوب جاسر	٣٩٥٫٧١٥
امجد عطيوي مجالي احمد مبيضين	١٦٣٩٫١٣٥
دونا غزاوي حبيب	١٥٫٧٨٣
فيفان جميل عنز	٧٫٢٠٢
دولاند منتوتيل	٤٣٫٢٤٨
محمد وفائي ابو زينه	٣٣٥٫٦٣١
جمعه محمد علي	٢١٫٥٥٥
شركة الاوسط للمقاولات	١٢٠٥٠٫٠٠٠
محمد تيسير مسعود كيالي	١٦٩٫٠٣٧
ضياء الدين طوقان	٤٣٧٤٫٢٢٤
شركة عمان لتجارة السيارات	١٢١١١٫٤٤٢
خالد امين بيدس	٧٨٢٫٨٥٢
دزاين سنتر	١٤٥٦٠١٫٢٨٧
غسان منير الشرفا	٣٥٩٫٥١٨
اكرم ابو لبن	٤٧٧٣٫٤١٦
ماجده حنا القصير	١٤٥٫٣٩٨
مارينا حنا القصير	٧٩٫١٧٨
بشار عدنان البنا	١١٥٫٨٨٦
رنده او نصري جميعان	٤٧٦٫٤٠٤
مازن ابو حمدان	٢٥٨٦٫٩٤٠
مروان امين عبد القادر بيدس	٦١٥٫٢٣٤
احسان الصباغ	٢٦٠١٫٠٢٢
سعيد عوده هتر	٤٨٤٤٫٩٩٧

اسم العميل	رصيد الدين فلس دينار
عيسى محمود خليل	١٣١٫٠١٠
ديفيد ويليام ماركس	٩٧٨٫٣٤٣
محمد سيف الدين طاهر	٩٠٥٧٫٩٩٩
جمال جميل القطو	١٤٩٤٫٥٤٦
ناصر جمالي	٤٧٢٫٧٩٨
عبد الوهاب مصطفى المريدي	١٠٦٫٤٤١
هنرييت حبش	٦٤٫١٨٣
سامي محمد سليمان	١٦٫٨٦١
عدنان نجيب الرشدان	٦٨٧٫٦٣٥
سيد علي عباس	٣٣٨١٫٥٦٤
احمد صالح سليمان	١١٠٣٫٥٧٧
ارمن وولف ناصيف	٢٠٥٫٩١٣
الياس حنا سلامه	١٣٠٣٫٦٦٦
فواز وجيه النابلسي	٤٧٩٫٣٢٣
جهاد عبد الفتاح البكري	١٤٫١٧٧
موسسة الفجر الاقتصاديه	٢٤٧٢٨٫٠٨٤
فيصل توفيق عويضه	٧٢٤٩٫٦٣٣
شركة محمد نديم بيدس	٥٩٨٠٧٫٣٧٩
ماجد مفلح عوجان	٤٠٣٫٣٢٤
عبد الاله محمد العوامله	٦١٦٫٤٢٣
د. رياض الحروب	٢٨١١٫١٦٢
نضال صوالحه	١٢١٦٤٫٦٠٠
ابراهيم هاني بشارات	٣٧٥٠٦٫٦٩٨
ابراهيم اوغست قطان	٥٥٣٥٫٠٠٠
سعد طاطا او فاديه طاطا	٧٩٩٫٨٦٥
نبيل محمد ابراهيم صقر	١٠٩٧٫٠٧٥
جورجيت سامي ابو حنا	٩٫٤٩١
مؤيد فايز الحنش	٢٧٩٨٫٩٥١
جواد عيسى العشي	٧٣٨١٫٧٧٠
امين دعاس	١٩٧٢٧٫١٧٤
رياض بكري الدهني	١٧١٩٫٧٩٣
درويش محمد ابو سير	٧٧٤٣٫٦٦٠
فوزي اكرم الكيالي	٢٨٧٫٣٥٤
وليد عبد الرحمن البيطار	٢٨٨٢٫٤١٦
داود فتحي الطاهر	١٩٤٦٫٤٧٧
انطون فؤاد صوالحه	٥٢٢٫٩٤٥
شفيق او نهاد جميعان	٦٩٩٫٨٦٣
دينا مرسيل يعقوب بشارات	٢٧٥٧٫٢٦٤
سمير شفيق عويس	١٦٣٫٠٠١
امين خليف خضر امين	٣٢٣٫٤٦٢
زياد شوقي لوزه	٣٢٥٠٫٥٩٨
شركة هنديه وابو هندي للالمنيوم	٢٧٢٠٫٧١٩
عاكف محمد ابو تايه	١٣٥٩٥٫١١٤
اسامه جلال جران	٦٢٫٤٨٨
سعد الدين سعد	٢٥٠٠٫٠٠٠
ريما احمد ابو زيد	١٣٢٫٩٩٣
شركة حلمي اسعد	٨٣٤٫٢٢٩
عصام جميل مطالقه	٧١٢٫٠١٢

اسم العميل	رصيد الدين
ستيفان ا بيمدت	١٦٥٫٩٢٩
كريكور استراتيل بريجيان	٤٥٫٨١٧
باسل عبد الحميد فريحات	٤٥٫١٨٨
شركة ابراهيم شاهين	٢٢١١١٫٨٨١
بول فرنجيه	٥٦١٫٧٢١
غالب عبد المنعم الخطيب	٤٤١٨٫٠٥٥
جوزيف خاطر	١٠٠٫٣٧٣
محمد نديم امين بيدس	١٢٨٫٨٠٧
مجحم حديثه الخريشا	١٠٢١١٫٥٠٤
غسان محمد خير	٧١٣٣٫٥٥٦
محمد وصفي النمري	٤٣٫٠٨٤
زياد ابراهيم محمد القاسم	٣٦٠٫١٤٩
صالح عبد القادر	٧١٠١٫٥٦٤
حسان محمد شمس خير	١٦٤١٧٫٣٤٠
محمد احمد طهبوب	٩٠٥٣٫٥٨٤
باسم امين عبد الله	٤٥٨٩٫٨٠٥
جميل ابراهيم سعدون	٩٥٫٤٥٦
جورج يعقوب جميعان	٥٧٢٫٧٥٩
مروان عبد الحميد الحمود	٤٨٩٫٣١٠
منى او سمير النابلسي	١١٫١٦٨
عمر احمد ابو فوره	٣٨٫٢٣٣
شركة سلاك للسياحه والسفر	١٧٧٩٫٤١٨
مصطفى سعيد عدويه	٦٣٫٨١٦
جورج جميل جانشيان	٩٨٫٦١٧
موسى محمود محمد ابراهيم	١٦٫٣١١
شركة فايز قطان وشركاه	٩٨٤٨١٫٦١٥
رمزي ميخائيل منه	١١٤٫٤٧٢
علي الشبلي	٧٤٨٨٫٠٨٦
افسر اكرم هيدري	٣٥٦٩٫١٧٤
عبد الفتاح محمد خميس السيد	١٨٨٨٫٥٣٨
موسسة الاقتصاد للصحافه والنشر	١٦١١٠١٫٨٣٩
رياض ابراهيم صوالحه	١٥٦٫٩٤٩
سليم علاء الدين غنام	١٨٣٫٩٩٣
محمود محمد قتاده	٥٩٤٫٨٢٨
محمد سعيد ابو نوار	٦٣٫١٣٦
محمد محمود مبيضين	١٦٩٩٫٣٤٦
اسحق عبد الله عايد	٣٠٫٦٥٨
مصطفى عبد العزيز جغبير	٦٦٥٫٧٨٢
معتز محمد رشيد عثمان	٩٠٠٫٠٠٠
راشد حكمت الفاروقي	٧٠٫٣٨٠
شيري مترى مطر	٤٩١٫٨٨٦
فارس يوسف قعوار	٣٢٫٠٢٨
شركة الرداء للالبسه	٨٤٫٢١٦
محمد ابراهيم الرفاعي	٣٧٥٫٠٠٠
عبد اللطيف امين تكروري	٣٧٩٫٥٥٥
محمد نبيل عبد الحميد البرغلي	٧٠٫٤٠٠
غالب شريف بركات	٥٣٠٫٢٣٤
عوني منير	٧٦٨٢٫١٤١

اسم العميل	رصيد الدين (فلس دينار)
حافظ عبد الرحمن ابو فرحه	٢٥٢ر٩١٤
كرابيت كشكشيان	١٢٩٤ر٤٩٢
عبد الحميد يعقوب محمد الامير	٢٧٢٠ر٥٩٦
شركة ملبوسات السردي	١٩٦٥١ر٧٥٣
امجد يحيى عواد	٢٥٠٩ر٨٦١
عزت عوده	٦٤٤٩١ر٧٣١
شركة الصيانه والخدمات العامه	١٦٤١ر٠٨٣
وديع علي حسن الشعراوي	٢١٠٧ر٣٨١
محمد عيد عبد ربه	١٢٣٥ر٣٤٨
علاء الدين محمد شاهين	٤٢٠٩ر٤١٣
عماد الدين البيطار	٦٢١٧ر٣٢٠
رانيا بوشيك	١١٥٨ر٨٦٩
احمد نايف محي الدين عثمان	١٧٢ر٢٥٤
عيسى ابراهيم اسماعيل عرباش	٢٠٢ر٠٤٣
حسام حنا رباح	٧١٣٧ر٢٤٥
زهير عاهد حسن محمد	٢٤ر٩٨٤
احمد براق ووليد الشقعه	٢٩ر٦٥٤
مازن الياس العابد	١٢٧٦٠ر٦١٣
جيمس زينيت	١٦١٦ر٧٨٨
نادر خير الدين محمد رمضان	٩٩ر٦١٣
حيدر عتيق كاميتا	١١ر١٨٦
سهيل محمد الخاروف	١٢٠٤٥ر٩٨١
محمد ايوب الافغاني	١٥٣٤ر٣٧٧
مصلح حسن ابو محفوظ	١١٥٥ر٧١٥
شركة هيثم بركات وشركاه	١٣٣٤ر٧٢١
شركة المصنوعات الفولاذيه الاردنيه	١٠٤٢٩ر٢٩١
ورشة راضي عبد الله الحصاونه	٨٦٣٣ر٠٠٠
شركة القواسمي للمقاولات العامه	٩٦٩٧ر٤٦٥
الياس حنا بندك واولاده	٦٢٤٣ر٩٣٢
عدنان عبد العزيز مرعي	١٢٣٥٣ر٠٩٠
شركة عرفات اخوان	٤١٥٦٠ر٤١٢
شركة ابو زيدكو التجاريه	٥٠٦٦ر٠٥٨
محمد انور عبد الله وزان	٤٠٢٦ر٠٨٣
هاني صلاح العلبي	٣١٦٠ر٠٠٠
نجاح صبري ابو عبيد	٥٥٠ر٠٠٠
طلال سليمان فراعين	١٥١٨ر٩٢٨
مكتب التعهدات الهندسيه	١١١٧ر٥٨٩
محمد مازن عبد القادر القلقه	٤١٠٠ر٠٠٠
شركة رام الله لصناعة الانابيب - حسام	٢٨٩٠٩ر٠٠٠
عبد الله عثمان العالول	١١ر٠٥٧
مؤسسة حماده للتجاره والمقاولات	٦٠٥٣٩ر٣٢٦
شركة حمد للتجهيزات المكتبيه	٧٢١٥ر٥٦٧
شركة كلداما التجاريه	٤٧٠٤٨ر١١٣
شركة المجموعه الاردنيه للانشاءات	٣٦٨٣٦ر٩٤٦
سليم الياس لبس	٢٤٠٩ر٣٥٥
زهدي خميس حموه	١٢٠٠ر٠٠٠
الشركه الاردنيه للنقل والسياحه -الكرنك	٥٠٧٣٣ر٢٩٢
شركة البتراء للتعهدات والتجاره	٨٤٩ر٣١٧
اسامه محمود عياش	٥٠٠ر٠٠٠
محمد راكان الجازي	٤٥٠ر٠٠٠

ملاحظه :-

اسماء المدينين بنك البتراء / فرع الشميساني كما هي بتاريخ ١٩٩٠/٧/٢٠ .

الاعلانات

اعلان

يعلن ان منتدى النزهة الثقافي — عمان قد سجل تحت رقم ١٢٥ بموجب قانون الجمعيات الخيرية والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ وذلك في اليوم الثلاثين من شهر اب لعام ١٩٩١ م .

وزير الثقافة
د. خالد الكركي

اعلان

يعلن ان فرقة الطفيلة للفنون الشعبية والمسرحية قد سجلت تحت رقم ١٢٧ بموجب قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ وذلك في اليوم الاول من شهر تشرين ثاني لعلم ١٩٩١ م .

وزير الثقافة
د. خالد الكركي

اعلان

يعلن ان نادي حوارة للتراث الشعبي — اربد قد سجل تحت رقم ١٢٨ بموجب قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ ، وذلك في اليوم التاسع من شهر تشرين اول لعام ١٩٩١ م .

وزير الثقافة
د. خالد الكركي

اعلان

يعلن انه في اليوم الثالث والعشرين من شهر ايلول سنة ١٩٩١ م . تم تسجيل جمعية امرع الخيرية — لواء القصر تحت رقم ٩٨١ .
وذلك استنادا لاحكام قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ م .

وزير التنمية الاجتماعية
الدكتور عوني البشير

اعلان

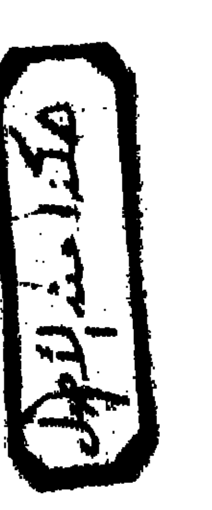
يعلن انه في اليوم الثالث والعشرين من شهر ايلول سنة ١٩٩١ م . تم تسجيل الجمعية الوطنية لرعاية الكفيفات تحت رقم ٩٨٢ .
وذلك استنادا لاحكام قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ م .

وزير التنمية الاجتماعية
الدكتور عوني البشير

اعلان

يعلن انه في اليوم الخامس والعشرين من شهر ايلول سنة ١٩٩١ م . تم تسجيل جمعية البتراء للعمل الاجتماعي التطوعي لرعاية المعاقين — محافظة معان — قضاء وادي موسى تحت رقم ٩٨٣ .
وذلك استنادا لاحكام قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ م .

وزير التنمية الاجتماعية
الدكتور عوني البشير



اعـــلان

استنادا للصلاحية المخولة الي في المادة الثالثةمن نظام اتلاف القضايا والاوراق القضائية في المحاكم النظامية رقم ٢ لسنة ١٩٦٦ .

سأقوم بتعيين لجنة خاصة لدى محكمة بداية الكرك لاتلاف جميع القضايا والاعلانات القضائية وذلك بعد ثلاثة اشهر من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وفي صحيفتين محليتين وبواسطة الاذاعه .

يرجى ممن يود استرداد ما ابرزه من وثائق او الحصول على صورة مصدقة عنها او عن اي اجراء او قرار في القضايا المراد اتلافها ان يراجع المحكمة خلال هذه المدة لتمكينه من ذلك .

وزير العدل
تيسير كنعان

اعـــلان

استنادا للصلاحية المخولة الي في المادة الثالثةمن نظام اتلاف القضايا والاوراق القضائية في المحاكم النظامية رقم ٢ لسنة ١٩٦٦ .

سأقوم بتعيين لجنة خاصة لدى محكمة بلدية الزرقاء لاتلاف جميع القضايا والاعلانات القضائية وذلك بعد ثلاثة اشهر من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وفي صحيفتين محليتين وبواسطة الاذاعه .

يرجى ممن يود استرداد ما ابرزه من وثائق او الحصول على صورة مصدقة عنها او عن اي اجراء او قرار في القضايا المراد اتلافها ان يراجع المحكمة خلال هذه المدة لتمكينه من ذلك .

وزير العدل
تيسير كنعان

اعـــلان
تسجيل جمعية تعاونية

يعلن ان جمعية نساء البقعة التعاونية متعددةالاغراض محدودة المسؤولية ـ البلقاء قد سجلت تحت رقم ١٤٣٨ . بموجب المادة الخامسة من القانون رقم١٢ لسنة ١٩٨٥ المعدل لقانون التعاون رقم ٢٠ لسنة ١٩٧١ في اليوم السابع من شهر تشرين اول لسنة ١٩٩١ .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية
د. جمال البدور

اعـــلان
تسجيل جمعية تعاونية

يعلن ان الجمعية التعاونية للتوفير والتسليف لموظفي المنظمة التعاونية محدودة المسؤولية ـ عمان قد سجلت تحت رقم ١٤٣٩ بموجب المادة الخامسة من القانون رقم ١٢ لسنة ١٩٨٥ المعدل لقانون التعاون رقم ٢٠ لسنة ١٩٧١ في اليوم الثامن من شهر تشرين اول لسنة ١٩٩١ .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية
د. جمال البدور

اعلان تعديل مواد في نظام جمعية تعاونية

يعلن لاطلاع العموم ما يلي : ـ

بناء على قرار الهيئة العامة لجمعية اسكان المهندسين التعاونيه محدوده المسؤوليه ـ عمان المنعقد بتاريخ ٢٤ـ٤ـ١٩٩١ ، وعملا بالصلاحيات المخوله لي بموجب الفقرة د من المادة السابعة من نظام الجمعيات التعاونية رقم ١ لسنة ١٩٧٠ م .

اقرر تعديل المواد المذكوره ادناه كالتالي : ـ

اولا : المادة ١ من القسم ـاـ قبل التعديل : ـ

١ ـ الاسم والعنوان : ـ
جمعية اسكان المهندسين التعاونية ـ محدوده المسؤولية في عمان نقابه اصحاب المهن الهندسيه
ص.ب ٨٣٥ ـ عمان .

ثانيا : ١ ـ الاسم والعنوان :
جمعية اسكان المهندسين التعاونية محدودة المسؤولية ـ في عمان نقابة المهندسين الاردنيين
عمان ـ ص.ب ٨٣٥ ـ عمان .

ثالثا : شطب البند ٢ من الفقرة ب من المادة ١ القسم ب والتي تنص على :
٢ ـ ان يكون عضوا مسجلا في نقابة اصحاب المهن الهندسية الاردنية .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنيه
د. جمال البدور

اعـــلان

استنادا للصلاحيات المخولة لي بموجب المادة ٤٢ من نظام الجمعيات التعاونية رقم ١ لسنة ١٩٧٠ م .

اقرر تصفية جمعية ابناء الكرك التعاونية للمنفعة المتبادلة محدودة المسؤولية ـ الزرقاء وتعيين السيد صالح شقيرات مصفيا لها وعنوانه مديرية تعاون الزرقاء، وليكن معلوما بأن جميع الادعاءات التي على الجمعية المذكورة أعلاه يجب ان تقدم الى المصفي المذكور .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية
د. جمال البدور

اعـــلان

استنادا للصلاحيات المخولة لي بموجب المادة ٤٢ من نظام الجمعيات التعاونية رقم ١ لسنة ١٩٧٠ م .

اقرر تصفية جمعية الاسكان التعاونية لموظفي الشركة العربية لصناعة الادوية محدودة المسؤولية السلط وتعيين السادة عيد عوض وناصر فرحان نصراوي لجنة تصفية لها وعنوانهم مديرية تعاون البلقاء ، وليكن معلوما بان جميع الادعاءات التي على الجمعية المذكورة اعلاه يجب ان تقدم الى لجنة التصفية المذكورة .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية
د. جمال البدور

امـر تسويـة

صـادر بمقتضى المادة ٥ من قانون تسوية الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

يعلن ان عمل تسوية الاراضي سيشرع بـه فـي اراضي محطة سكة الحديد الحجازي الاردني في الزرقاء.

ان الاشخاص الذين لهـم اي حـق تصرف او حـق تملـك او حـق منفعـة فـي الاراضـي المذكـورة سيبلغون فيما بعـد باعـلان التاريـخ الذي يجب ان يقدموا فيـه ادعاءاتهم بموجـب المـادة السادسـة مـن القانـون المشـار اليـه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة

اعـلان تسويـة

صادر بموجب المادة ٦ من قانـون تسوية الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢ م.

١ ـ يعلن عن عمل التسوية لاراضي محطة سكة الحديد الحجازي الاردنـي فـي الزرقـاء بدا في اليوم الاول من شهرين تشرين اول لسنة ١٩٩١ .

المبينة حدودها على المخطط المعلق نسخـة عنه في كل من دائرة الاراضي والمساحة ودائرة تسـجيل اراضي الزرقاء ومكتب مامور التسويـة المختص .

٢ ـ على جميـع الاشخاص الذيـن يدعـون باي حـق تصرف او حق تملـك او حـق منفعة في الاراضي المذكورة ان يقدموا ادعاءاتهم والوثائـق المؤيدة لها الى موظف دائرة الاراضـي والمساحـة الذي سيكون موجودا في نفس القريـة .

٣ ـ ان عمل تسوية الاراضـي يتناول جميـع الاشخاص الذيـن لهم اي حـق تصرف او حـق تصرف او حـق تملـك او حـق منفعـة في ايـة ارض سـواء كان ذلك الحـق معترفـا بـه او منازعـا فيـه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة

امـر تسويـة

صـادرة بمقتضى المادة ٥ مـن قانـون تسوية الاراضي والميـاه لسنـة ١٩٥٢

يعلن ان عمل تسوية الاراضي سيشرع بـه فـي القطعة رقم ٤٤ من حوض رقم ٣ من اراضي قريـة ارمدان التابعة محافظة العاصـمة .

ان الاشخاص الذين لهـم اي حـق تصرف او حـق تملـك او حـق منفعـة فـي القطع المذكـورة سيبلغون فيمـا بعـد باعـلان التاريـخ الذي يجب ان يقدموا فيـه ادعاءاتهم بموجـب المـادة السادسـة مـن القانـون المشـار اليـه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة

اعـلان تسويـة

صادر بموجب المادة ٦ من قانـون تسوية الاراضي والمياه لسنـة ١٩٥٢ م.

١ ـ يعلن ان عمل التسوية للاراضي الموصوفـة ادناه بدا في اليوم ١٥ من شهر تشرين/١ لسنة ١٩٩١ م.

٢ ـ الوصف : القطعة رقم ٤٤ من حوض رقم ١ من اراضي قرية ارمدان التابعة محافظـة العاصمـة المبينة حدودها على المخطط المعلق نسخة عنه في كل من دائرة الاراضي والمساحة ودائرة تسجيل اراضي جنوب عمان ومكتـب مأمور التسويـة المختـص .

٣ ـ على جميـع الاشخاص الذيـن يدعـون باي حـق تصرف او حق تملـك او حـق منفعة في الاراضي المذكورة ان يقدموا ادعاءاتهم والوثائـق المؤيدة لها الى موظف دائرة الاراضـي والمساحـة الذي سيكون موجودا في نفس القريـة .

٤ ـ ان عمل تسويـة الاراضي يتناول جميـع الاشخاص الذيـن لهم اي حـق تصرف او حـق تصرف او حـق تملـك او حـق منفعـة في ايـة ارض سـواء كان ذلك الحـق معترفـا بـه او منازعـا فيـه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة

امـر تسويـة

صـادر بمقتضى المادة ٥ من قانـون تسوية الاراضي والميـاه لسنـة ١٩٥٢

يعلن ان عمل تسوية الاراضي سيشرع بـه فـي القطعة رقم ١ من حوض رقم ١ من [illegible] قرية السنينه التابعة محافظة الكـرك.

ان الاشخاص الذين لهـم اي حـق تصرف او حـق تملـك او حـق منفعـة فـي الاراضـي المذكـورة سيبلغون فيما بعـد باعـلان التاريـخ الذي يجب ان يقدموا فيـه ادعاءاتهم بموجـب المـادة السادسـة مـن القانـون المشـار اليـه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحه

اعـلان تسويـة

صادر بموجب المادة ٦ من قانـون تسوية الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢ م.

١ ـ يعلن ان عمل التسوية للاراضي الموصوفـة ادناه بدا في اليوم ١٥ من شهر تشرين/١ لسنة ١٩٩١ م.

٢ ـ الوصف : ـ القطعة رقم ١ من حوض رقم ٣ من اراضي قرية السنينة التابعة محافظة الكرك المبينـة حدودها على المخطط المعلق نسخة عنه في كـل من دائرة الاراضي والمساحة ودائرة تسجيل اراضي القصر ومكتب مامور التسوية المختـص .

٣ ـ على جميـع الاشخاص الذيـن يدعـون باي حـق تصرف او حق تملـك او حـق منفعة في الاراضي المذكورة ان يقدموا ادعاءاتهم والوثائـق المؤيدة لها الى موظف دائرة الاراضـي والمساحـة الذي سيكون موجودا في نفس القريـة .

٤ ـ ان عمل تسويـة الاراضي يتناول جميـع الاشخـاص الذيـن لهـم اي حـق تصرف او حـق تملـك او حـق منفعـة في ايـة ارض سـواء كان ذلك الحـق معترفـا بـه او منازعـا فيـه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة

امـر تسويـة

صـادر بمقتضى المادة ٥ من قانـون تسوية الاراضي والميـاه لسنـة ١٩٥٢

يعلن ان عمل تسوية الاراضي سيشرع بـه فـي القطعة رقم ١ من حوض رقم ٥ اراضي قريـة الكنار التابعـة محافظـة الكـرك .

ان الاشخاص الذين لهـم اي حـق تصرف او حـق تملـك او حـق منفعـة فـي الاراضـي المذكـورة سيبلغون فيما بعـد باعـلان التاريـخ الذي يجب ان يقدموا فيـه ادعاءاتهم بموجـب المـادة السادسـة مـن القانـون المشـار اليـه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة

اعـلان تسويـة

صادر بموجب المادة ٦ من قانـون تسوية الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢ م.

١ ـ يعلن ان عمل التسوية للاراضي الموصوفـة ادناه بدا في اليوم ١٥ من شهر تشرين/١ لسنة ١٩٩١ م.

٢ ـ الوصف : القطعة رقم ١ من حوض رقم ٥ من اراضي قرية الكنار التابعة لمحافظة الكرك المبينة حدودها على المخطط المعلق نسخة عنه في كل من دائرة الاراضي والمساحة ـ عمان ودائرة تسجيل اراضي الكـرك ومكتب مأمور التسويـة المختـص .

٣ ـ على جميـع الاشخاص الذيـن يدعـون باي حـق تصرف او حق تملـك او حـق منفعة في الاراضي المذكورة ان يقدموا ادعاءاتهم والوثائـق المؤيدة لها الى موظف دائرة الاراضـي والمساحـة الذي سيكون موجودا في نفس القريـة .

٤ ـ ان عمل تسويـة الاراضي يتناول جميـع الاشخـاص الذيـن لهـم اي حـق تصرف او حـق تملـك او حـق منفعـة في ايـة ارض سـواء كان ذلك الحـق معترفـا بـه او منازعـا فيـه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة

امر تسوية

صادر بمقتضى المادة ٥ من قانون تسوية الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

يعلن ان عمل تسوية الاراضي سيشرع به في القطعة رقم ١٤ من حوض رقم ٢ والقطعة رقم ٢٦ من حوض رقم٦ من اراضي قريةبتير التابعة محافظةالكرك

ان الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق منفعه في الاراضي المذكورة سيبلغون فيما بعد باعلان التاريخ الذي يجب ان يقدموا فيه ادعاءاتهم بموجب المادة السادسة من القانون المشار اليه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة

اعلان تسوية

صادر بموجب المادة ٦ من قانون تسوية الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢ م٠

١ ـ يعلن ان عمل التسوية للاراضي الموصوفة ادناه بدأ في اليوم ١٥ من شهر تشرين/١ لسنة ١٩٩١ م٠

٢ ـ الوصف : القطعة رقم ١٤ من حوض رقم٢ والقطعة رقم ٢٦ من حوض رقم ٦ من اراضي بتير التابعة محافظة الكرك المبينة حدودها على المخطط المعلق نسخة عنه في كل دائرة الاراضي والمساحة عمان ودائرة تسجيل اراضي الكرك ومكتب مأمور التسوية المختص .

٣ ـ على جميع الاشخاص الذين يدعون باي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في الاراضي المذكورة ان يقدموا ادعاءاتهم والوثائق المؤيدة لها الى موظف دائرة الاراضي والمساحة الذي سيكون موجودا في نفس القرية .

٤ ـ ان عمل تسوية الاراضي يتناول جميع الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في اية ارض سواء كان ذلك الحق معترفا به او متنازعا فيه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة

اعلان

يعلن مدير جمرك عمان بان البضائع والاشياء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر الاعلان بالجريدة الرسمية ، سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة .

مدير جمرك عمان
محمد موسى غرايبه

المحتويات	العدد
كبسات كهربائية	٣٠٠

اعلان

يعلن مدير جمرك عمان بان البضائع والاشياء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر الاعلان بالجريدة الرسمية . سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة .

مدير جمرك عمان
محمد موسى غرايبه

المحتويات	رقم الشاسي
متسوبيشي	٦٢٠٢٤٩٨

اعلان

يعلن مدير جمرك عمان بان البضائع والاشياء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر الاعلان بالجريدة الرسمية . سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة .

مدير جمرك عمان
محمد موسى غرايبه

اسم صاحب العلاقة	المحتويات
محمد فاروق الامام	فرن غاز خمسة عيون مستعمل جدا
غالب زكي عبدالعزيز	٤ بساط قياس ٢x٢
مصطفى محمد حسن	٢١ شريط فيديو

اعلان

يعلن مدير جمرك عمان بان البضائع والاشياء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر الاعلان بالجريدة الرسمية ، سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة .

مدير جمرك عمان
محمد موسى غرايبه

اسم صاحب العلاقة	المحتويات
خضر عبدالكريم سليمان	عطور روز

اعلان

يعلن مدير جمرك عمان بان البضائع والاشياء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر الاعلان بالجريدة الرسمية . سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة .

مدير جمرك عمان
محمد موسى غرايبه

اسم صاحب العلاقة	المحتويات
محمد عطيه طالب	قطع كمبيوتر

اعلان

يعلن مدير جمرك عمان بان البضائع والاشياء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر الاعلان بالجريدة الرسمية ، سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة .

مدير جمرك عمان
محمد موسى غرايبه

اسم صاحب العلاقة	المحتويات
احمد حسن محمود	صينية كلاتش تكسي جديد
علي عمر عبداللطيف	تلفون لاسلكي سوبرا
عزاه تحسين مطلق	٤٨ جوز جرابات رياضية
محمود ايوب علي	٢ ضوء سيارة شحن مستعمل بدون لبسات .

اعلان

يعلن مدير جمرك عمان بان البضائع والاشياء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر الاعلان بالجريدة الرسمية ، سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة .

مدير جمرك عمان
محمد موسى غرايبه

اسم صاحب العلاقة	المحتويات
نمر احمد حسين الحنفي	مفاتيح كهربائية

اعلان

يعلن مدير جمرك عمان بان البضائع والاشياء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر الاعلان بالجريدة الرسمية ، سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المده .

مدير جمرك عمان
محمد موسى غرايبه

اسم صاحب العلاقة	المحتويات
يوسف عبدالحي مصطفى	قطع غيار سيارة جديدة

اعلان

يعلن مدير جمرك عمان بان البضائع والاشياء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر الاعلان بالجريدة الرسمية . سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة .

مدير جمرك عمان
محمد موسى غرايبه

اسم صاحب العلاقة	المحتويات
يونس محمود عبيدات	شريط فيديو عدد ١٢
ابراهيم عبدالله	شريط فيديو عدد ١٠
احمد علي عثمان	شريط فيديو عدد ١٥
محمود خليل	تلفزيون ٥ بوصة مستعمل
شهاب جميل	شريط فيديو عدد ١٠
فلاح خزعن	شريط فيديو عدد ١٢٥
محمد احمد	جهاز فاكس .
خالد عبدالمعطي	شريط فيديو عدد ٢٥



اعلان

يعلن مدير جمرك العقبة بان البضائع والاشياء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك العقبة المدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر الاعلان بالجريدة الرسمية ، سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة .

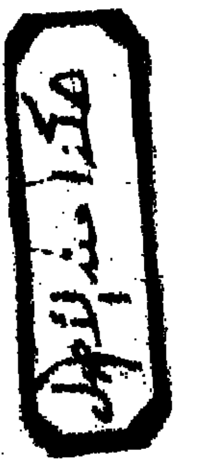
مدير جمرك العقبة
احمد عبد الحياري

كشف بالسيارات المحجوزة من قبل الوافدين في جمرك العقبة

رقم السيارة – الجنسية	نوعها والموديل – حالتها
٧٢٥٤ سف – س ف كويت	باص تاتا م ٨٤ – جيدة
١٧٢٦ ا – كويت	شفروليه م ٧٧ – جيدة
٩٨١٢ – عراق – كويت	تويوتا كارولا م ٨٤ – جيدة
٤٠١٥٧ – عراق كويت	داتسون م ٧٧ – جيدة
٧٠٦٤ س ب – كويت	نيسان م ٨٢ – جيدة
٩٨٦٤ أ م – كويت	سوبارو م ٨٤ – ممتازة
١٠٢٢ – عراق – كويت	نيسان
٢٠٧٢١ – عراق – كويت	هوندا م ٨٨ – ممتازة
٦٩١٠ – عراق – كويت	تويوتا م ٨٣ – ممتازة
٢٦٢٧ – كويت	كذلك ـــــ
بلا رقم	متشوبيشي ـــــ
٦١٥١ أ ط – كويت	تويوتا م ٧٨ – جيدة
٤٠٦٥٦ – عراق – كويت	نيسان م ٨٣ – جيدة
بلا رقم	مرسيدس ٣٠٠ – ممتازة
٢٧٥٠ ع و – كويت	نيسان م ٨٧ – ممتازة
٦٥٩٠ أ س – كويت	جيمس بوكس م ٨٠ – جيدة
٥٠٨١ ع – كويت	لادا نيفا م ٨١ – جيدة
٧٦٢٠ ج – كويت	فوكس م ٧٤ – جيدة
٩٨٠٥ د ح – كويت	مازدا م ٨٣ – جيدة
٨٦٨٨ – عراق – كويت	هوندا م ٨٧ – ممتازة
٨٥٧٥ ع ك – كويت	شروين م ٨٦ – ممتازة
٣٣٦٩ د ح – كويت	دوج م ٨٣ – جيدة
٦٣٣١ ع و – كويت	تويوتا جيب م ٧٦ – جيدة
٨٦٩٣ – كويت	باص متسوبيشي م٨٢ – جيدة

كشف باسماء سيارات ادخلت من قبل دورية الجمارك والشرطة بتواريخ غير معروفة

رقم السيارة – نوعها	حالتها
٣٥٨١ بونتياك	سيئة
٣١٢٤ فيات	متوسطه
٨٤٧٠ دودج	متوسطه
بلا رقم تويوتا	متوسطة
٣٤٤٣ تويوتا	مضروبة من الامام
٢٦٢٩٠٧٢ اسوزو	مضروبة من الامام
٧١٧١ داتسون	مشطوبة
بلا مرسيدس	ازرق – حالتها سيئه
بلا مرسيدس	اخضر – بدون محرك
٣٨٨٣ عراق – بغداد ترك مرسيدس	سيئه
٣٢٤٥٩ مازدا	مضروبة من الامام
٩٥٧٣ هونداي	مضروبة من الامام
٤٨٦٥ شفرولية	جيده



قرار امهال

الى المتهم – موسى يونس محمد القواسمي

صادر في القضية الاستئنافية الجزائية رقم ٥٥–٩١ ، عملا باحكام المادة ٢٤٣ من قانون اصول المحاكمات الجزائية . قررت المحكمة امهالك مدة عشرة ايام من تاريخ نشر هذا القرار بالجريدة الرسمية لتسليم نفسك الى السلطات القضائية المختصة عن تهمة السرقة والاحتيال ، خلافا لاحكام المادة ٤٠١–٢– عقوبات و ٤١٧ عقوبات .

واذا لم تسلم نفسك خلال المدة تعتبر فارا من وجه العدالة وتوضع اموالك تحت ادارة الحكومة ما دمت فارا من وجه العدالة وتحرم من التصرف بها وتمنع من اقامة دعوى ويعتبر كل تصرف او التزام تتعهد فيه بعد ذلك باطلا . وانني آمر كل فرد من افراد الامن العام القاء القبض عليه وتسليمه الى المراجع المختصة .

رئيس محكمة استئناف عمان
تيسير الديري

قرار امهـــــال

الى المتهمين المذكورين بادناه الفارين من وجه العدالة

اسـم المتهـم	رقم القضية	التهمـــة
عبدالهادي عبدالفتاح محمد اسماعيـــل	٤٧٣ـ٩١	ادخال وحيازة وتداول نقد مزيـف
وليد توفيق علي رشيد الحنيطـــي	٢٤٥ـ٩١	الشروع بالسرقـــة
نواف فوزان عبدالعزيز درويـــش	٣٧ـ٨٩	السرقـة بالاشتـــراك
ايمن شحادة سليمـــان حجـــول	٢٦٥ـ٩١	السرقـــة
حسن علـــي نجـــم	٥٦٣ـ٩١	السرقـــة بالاشتـــراك
عمر علي عساف المحارمـــه	٣١١ـ٨٦	السرقـــة بالاشتـــراك
نايف محمد سلامـــه حمـــاد	٤٤٨ـ٩١	السرقـــة
خالد صابـر سلمان كريـــم العابـدي	٢٤١ـ٩١	السرقة بالاشتراك ، الشـــروع بالسرقة بالاشتراك ،
محمد ابراهيم عيسى محمد الشاويشـــس	٢٤١ـ٩١	السرقة بالاشتراك ، الشروع بالسرقة بالاشتراك ، حيازة سلاح نـــاري بـدون ترخيـــص . .
عبدالرحمن مصطفى احمـــد عنبـــه	٣٠٥ـ٩١	السلب في الطريق العام بالاشتراك
محمـــد ســـعيد عـــز جادو	٣٠٥ـ٩١	السلب في الطريق العام بالاشتراك
عمـــر عوض خليفـــة حســـن	٣٦٣ـ٨٩	السرقة بالاشتراك ، السرقـــة
نائـل احمد حســين ابو شيخـــه	٢١٢ـ٨٧	السرقـــة ، الايـــذاء
رياض ضامن خليل المصـــري	١٩٦ـ٩٠	السرقـــة الموصوفـــة
عبدالرحمن ظاهـر حســين المعطيـات	٣٩٨ـ٩١	الشروع بهتك العرض ، حيازة اداة جارحـــة
سالم محمد الجنيـــدي سلامـــه	٥٦٠ـ٩١	السرقـــة
سمير عبد الخالق فتحـــي قيسونـــي	٥٦٠ـ٩١	السرقـــة

عمـــلا باحكام المادة ٢٤٣ من قانون اصول المحـــاكمات الجزائية ــ اقرر امهالكم مدة عشرة ايام من تاريخ نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية لتسليم انفسكم الى السلطة القضائية لمحاكمة كل منكم عن التهمـــة المبينة ازاء اسم كل واحد منكم ، واذا لم تسلمـــوا انفسكم خلال هذه المدة اعتبرتم فارين من وجه العدالة وتوضع اموالكم تحت ادارة الحكومة مادمتم فارين من وجه العدالة وتحرمون من التصرف بها وتمنعون مـــن اقامة اي دعوى ويعتبر كل تصرف او التزام تتعهدون بـــه بعـــد ذلـــك باطـــلا .

وانني آمر كل فرد من الامن العام بالقاء القبض عليكم وتسليمكم الى المراجع المختصـــه .

رئيس محكمة بدايـــة عمـــان

عهـد اللـــوزي

قـــــرار امهـــــال

صادر عن محكمة جنايات معان بالقضية رقم ٢٤ـ٩١

الى المتهم تيســير رزق احمـــد الصوفـــي ــمجهـــول محـــل الاقامـــه .

اقرر عمـــلا بالمادة ٢٤٣ من قانـــون اصـــول المحاكمات الجزائية امهالـــك مدة عشره ايـــام من تاريخ نشر هـــذا القرار بالجريـــدة الرسمية لتسليم نفسك الـــى السلطـــات القضائيـــه لمحاكمتك عن جرم السرقـــة بحدود المـــادة ٤٠٤ ، ٧٦ مـــن قانـــون العقوبـــات .

واقرر تخويل كافة الســـلطات القضائيـــة والضابطـــة العدليـــة لالقـــاء القبض عليـــك وتسليمك الى المراجـــع القضائيـــة المختصة وتكليف كل شخص يعلـــم عن وجودك ان يخبـــر عنـــك وفي حالـــة عـــدم تسليم نفســـك خلال المدة المذكوره اقرر اعتبارك فارا من وجه العدالة مع حرمانـــك من التصرف باموالك ومنعـــك مـــن اقامة اية دعوى واعتبار كل تصرف تقـــوم بـــه او تلتزم به او تتعهـــد بـــه باطـــلا واقرر نشر هذا القرار بالجريـــده الرسميـــه ووضع اشـارة الحجز على كافـــة عقاراتك واملاكك .

رئيس محكمة جنايات معان

مصطفـى السالـم

قـــــرار امهـــــال

صادر عن محكمة جنايات معان بالقضية رقم ١٣ـ٩١

الى المتهم ابراهيم يوســـف ابراهيـــم ــمجهـــول محـــل الاقامـــه .

اقرر عمـــلا بالمادة ٢٤٣ من قانـــون اصـــول المحاكمات الجزائية امهالـــك مدة عشرة ايـــام من تاريخ نشر هـــذا القرار بالجريـــدة الرسمية لتسليم نفسك الى السلطـــات القضائيـــة لمحاكمتك عن جرم السرقـــة بحدود المـــادة ٤٠٤ ، ٧٦ مـــن قانـــون العقوبـــات .

واقرر تخويل كافة الســـلطات القضائيـــة والضابطـــة العدليـــة لالقـــاء القبض عليـــك وتسليمك الى المراجـــع القضائيـــة المختصة وتكليف كل شخص يعلـــم عن وجودك ان يخبـــر عنـــك وفي حالـــة عـــدم تسليم نفســـك خلال المدة المذكورة اقرر اعتبارك فارا من وجه العدالة وتوضع اموالك تحت ادارة الحكومة مادمت فارا مـــن وجه العدالة مع حرمانك من التصرف باموالك ومنعـــك مـــن اقامة اية دعوى واعتبار كل تصرف تقـــوم بـــه او تلتزم به او تتعهـــد بـــه باطـــلا واقرر نشر هذا القرار بالجريـــدة الرسميـــة ووضع اشارة الحجز على كافـــة عقاراتك واملاكك .

رئيس محكمة جنايات معان

مصطفـى السالـم



قـــــرار امهـــــال

صادر عن محكمة جنايات معان بالقضية رقم ١٣ـ٩٠

الى المتهم ابراهيم هلال خليـــل مرعـــي ــمجهـــول محـــل الاقامـــة .

اقرر عمـــلا بالمادة ٢٤٣ من قانـــون اصـــول المحاكمات الجزائية امهالـــك مدة عشرة ايـــام من تاريخ نشر هـــذا القرار بالجريـــدة الرسمية لتسليم نفسك الى السلطـــات القضائيـــة لمحاكمتك عن جرم السرقـــة بحدود المـــادة ٤٠٤ ، ٧٦ مـــن قانـــون العقوبـــات .

واقرر تخويل كافة الســـلطات القضائيـــة والضابطـــة العدليـــة لالقـــاء القبض عليـــك وتسليمك الى المراجـــع القضائيـــة المختصة وتكليف كل شخص يعلـــم عن وجودك ان يخبـــر عنـــك وفي حالـــة عـــدم تسليم نفســـك خلال المدة المذكورة اقرر اعتبارك فارا من وجه العداله وتوضع اموالك تحت ادارة الحكومة مادمت فارا مـــن وجه العدالة مع حرمانك من التصرف باموالك ومنعـــك مـــن اقامة اية دعوى واعتبار كل تصرف تقـــوم بـــه او تلتزم به او تتعهـــد بـــه باطـــلا واقرر نشر هذا القرار بالجريـــدة الرسميـــة ووضع اشارة الحجز على كافـــة عقاراتك واملاكك .

رئيس محكمة جنايات معان

مصطفـى السالـم

قرار امهال

صادر عن محكمة جنايات معان بالقضية رقم ١٦–٩٠

الى المتهم ابراهيم هلال خليل مرعي –مجهول محل الاقامة .
اقرر عملا بالمادة ٢٤٣ من قانون اصول المحاكمات الجزائية امهالك مدة عشرة ايام من تاريخ نشر هذا القرار بالجريدة الرسمية لتسليم نفسك الى السلطات القضائية لمحاكمتك عن جرم السرقة بحدود المادة ٤٠٤ ، ٧٦ من قانون العقوبات .
واقرر تخويل كافة السلطات القضائية والضابطة العدلية لالقاء القبض عليك وتسليمك الى المراجع القضائية المختصة وتكليف كل شخص يعلم عن وجودك ان يخبر عنك وفي حالة عدم تسليم نفسك خلال المدة المذكورة اقرر اعتبارك فارا من وجه العداله مع حرمانك من التصرف باموالك ومنعك من اقامة اية دعوى واعتبار كل تصرف تقوم به او تلتزم به او تتعهد به باطلا واقرر نشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ووضع اشارة الحجز على كافة عقاراتك واملاكك .

رئيس محكمة جنايات معان
مصطفى السالم

قرار امهال

صادر عن محكمة جنايات الزرقاء

المتهم عيسى عبدالفتاح عيسى عبدالفتاح – الرصيفة مجهول محل الاقامة .
عملا بالفقرة الثانية من المادة ٢٤٣ من قانون اصول المحاكمات الجزائية اقرر امهالك مدة عشرة ايام من تاريخ نشر هذا القرار بالجريدة الرسمية لتسليم نفسك الى السلطات القضائية لمحاكمتك عن التهمة المسندة اليك وهي السرقة خلافا للمادة ٤٠٤–٧٦من قانون العقوبات
واقرر تخويل كافة السلطات القضائية والضابطة العدلية القاء القبض عليك وتسليمك الى المراجع القضائية المختصة وتكليف كل شخص يعلم عن وجودك ان يخبر عنك وفي حالة عدم تسليم نفسك خلال المدة المذكورة اقرر اعتبارك فارا من وجه العداله بوضع اموالك تحت ادارة الحكومة ما دمت فارا مع حرمانك حق التصرف بها وحقك من اقامة اية دعوى واعتبار كل تصرف تقوم او تلتزم او تتعهد به بعد ذلك باطلا .
واقرر نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية وتعليقه على باب محكمة البداية وتبليغ المدعي العام المختص هذا القرار ليقوم بدوره بتبليغ مدير التسجيل المختص بوضع اشارة الحجز على عقارات واملاك المذكور .

قاضي محكمة جنايات الزرقاء
اديب الجلامدة

خلاصة حكم جزائي صادرة من محكمة بداية السلط

اسم المشتكي – الحق العام .
اسم الظنين حسين محمد حسين ابو عليوة – من ماحص والمجهول مكان الاقامة حاليا .
نوع الجرم : شيك بدون رصيد
ثبت بالادلة الواردة مجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٥–٩–١٩٩١ الحكم بحبسه مدة اربعة اشهر والرسوم والغرامة خمسين دينارا والرسوم محسوبة له مدة توقيفه حكما بمثابة الوجاهي قابلا للاستئناف .

خلاصة حكم جزائي صادر من محكمة صلح جزاء وادي السير

اسم المشتكي – الحق العام .
اسم الظنين : نائل رسلان محمود ذياب – من نابلس اصلا وسكان الزرقاء – فندق العندليب مقيم في الكويت سابقا .
نوع الجرم : سكر .
ثبت بالادلة الواردة مجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٦–٢–١٩٩١ م الحكم بحبسه مدة اسبوع واحدا والرسوم حكما بمثابة الوجاهي قابلا للاعتراض والاستئناف .

خلاصة حكم جزائي صادر من محكمة صلح جزاء وادي السير

اسم المشتكي – الحق العام .
اسم الظنين حسام اسماعيل حسن الخطيب – من رام الله وسكان الزرقاء حاليا مقيم في الكويت سابقا يعمل في التلفزيون الكويتي .
نوع الجرم : سكر .
ثبت بالادلة الواردة مجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٦–٣–١٩٩١ م الحكم بحبسه مدة اسبوع واحدا والرسوم حكما بمثابة الوجاهي قابلا للاعتراض والاستئناف .

خلاصة حكم جزائي صادر من محكمة صلح جزاء وادي السير

اسم المشتكي – الحق العام .
اسم الظنين : عبدالحميد يونس حسن الخطيب – الهاشمي الشمالي – مقابل بنك البتراء – يعمل تاجرا .
نوع الجرم : الادلاء بعلومات كاذبة .
ثبت بالادلة الواردة مجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ٢١–٤–١٩٩١ الحكم عليه بغرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم حكما بمثابة الوجاهي قابلا للاستئناف .

مذكرة تبليغ متهم
صادرة من محكمة بداية جزاء معان

الاسم والشهرة ومحل الاقامة :–
احمد صلاح احمد الجندي – مصري الجنسية غير معروف مكان الاقامة .
تعين يوم الاربعاء الواقع ٣٠–١٠–١٩٩١ الساعة ٩ صباحا موعدا لرؤية دعوى السرقة التي اقامها عليك الحق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى محكمة بداية معان وان لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

مذكرة تبليغ متهم
صادرة من محكمة بداية الطفيلة

الاسم والشهرة ومحل الاقامة :–
ابو السعود الدسوقي عبدالحليم مصري الجنسية – مجهول مكان الاقامة .
تعين يوم الخميس الواقع ٣١–١٠–١٩٩١ الساعة ٨ صباحا موعدا لرؤية دعوى الجزاء التي اقامها عليك الحق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى هذه المحكمة وان لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

مذكرة تبليغ متهم
صادرة من محكمة بداية الطفيلة

الاسم والشهرة ومحل الاقامة :ـ
محمد سلمان المطيوي من الطفيله ــ مجهول مكان الاقامة .
تعين يوم الخميس الواقع ٣١ــ١٠ــ١٩٩١ الساعة ٨ صباحا موعدا لرؤية دعوى الجزاء
التي اقامها عليك الحق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى هذه المحكمة
وان لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

مذكرة تبليغ متهم
صادرة من محكمة بداية الطفيلة

الاسم والشهرة ومحل الاقامة :ـ
توفيق عطا الله جريوان من الطفيله ــ مجهول مكان الاقامة .
تعين يوم الخميس الواقع ٣١ــ١٠ــ١٩٩١ الساعة ٨ صباحا موعدا لرؤية دعوى الجزاء
التي اقامها عليك الحق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى هذه المحكمة
وان لم تحضر تجري عليك الاحكام لمخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

مذكرة تبليغ متهم
صادرة من محكمة بداية الطفيلة

الاسم والشهرة ومحل الاقامة :ـ
حسين محمد قاسم الدحلي من البقعة ــ مجهول مكان الاقامة .
تعين يوم الخميس الواقع ٣١ــ١٠ــ١٩٩١ الساعة ٨ صباحا موعدا لرؤية دعوى الجزاء
التي اقامها عليك الحق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى هذه المحكمة
وان لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

مذكرة تبليغ متهم
صادرة من محكمة بداية الطفيلة

الاسم والشهرة ومحل الاقامة :ـ
عادل محمد حماد الهداملة ــ مجهول مكان الاقامة .
تعين يوم الخميس الواقع ٣١ــ١٠ــ١٩٩١ الساعة ٩ صباحا موعدا لرؤية الدعوى الجزائية
التي اقامها عليك الحق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى هذه المحكمة
وان لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

مذكرة تبليغ متهم
صادرة من محكمة بداية الطفيلة

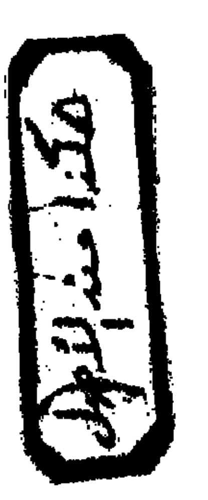
الاسم والشهرة ومحل الاقامة :ـ
تيسير محمد اسماعيل الخطيب ــ مجهول مكان الاقامة .
تعين يوم الخميس الواقع ٣١ــ١٠ــ١٩٩١ الساعة ٩ موعدا لرؤية دعوى الجزائية
التي اقامها عليك الحق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى هذه المحكمه
وان لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائيه .

مذكرة تبليغ متهم
صادرة من محكمة بداية جزءا الطفيله

الاسم والشهرة ومحل الاقامة :ـ
احمد سليمان العطيوي ــ مجهول مكان الاقامة .
تعين يوم الخميس الواقع ٣١ــ١٠ــ١٩٩١ الساعة ٩ موعدا لرؤية دعوى الجزائية
التي اقامها عليك الحق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى هذه المحكمة
وان لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

مذكرة تبليغ متهم
صادرة من محكمة بداية جزاء معان

الاسم والشهرة ومحل الاقامة :ـ
جميل شحادة ــ من نابلس اصلا وسكان سحاب .
تعين يوم السبت الواقع في ٢ــ١١ــ٩١ الساعة٨ صباحا موعدا لرؤية دعوى جزائية ــ السرقة التي
اقامها عليك الحق العام فيقتضى حضورك في الوقت المعين الى محكمة بداية معان وان لم تحضر
تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

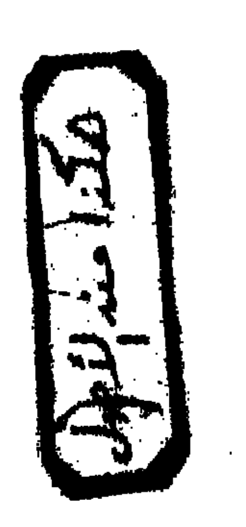


تبليغ احكام جزائية

صادرة عن محكمة بداية جزاء معان بحق المذكورين تاليا مجهولي محل الاقامة

اسم المحكوم	خلاصة الحكم
هاني محمد رشيد	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
محمود عطاالله محمد	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
حسين احمد حسن	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
ابراهيم احمد محمد	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
محمد اسحق سليمان الخياط	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
توفيق عيسى موسى	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
فيصل قاسم ياسين	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
محمود محمد علي	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
احمد محمود أحمد	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
ابراهيم عارف ذيب	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
خميس محمود عبدالله	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
سعيد صالح عطيه	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
احمد محمد علي ابو عريقه	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
عبدالقادر محمود احمد	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
وليد يوسف حسن	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
محمد فندل عطيه	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
هشام ابراهيم	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
زكي محمود جمعه	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
كامل يوسف عبدالقادر	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
ابراهيم محمد عبدالله جبرين	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
ابراهيم محمد عبدالله	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
لؤي جميل مفلح	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
عبدالكريم مصطفى القرعان	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
هشام فندي عبدالرحيم	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
مجدي محمد صبحي	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
محمد عزات يونس	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
فايز داود محمد احمد	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
رفيق محمد راغب حسين	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
جمال احمد عبدالجواد	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
رياض حسن محمود	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
توفيق سليمان سالم	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
يوسف عيد فالح يوسف	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
محمد حرب محمد عبدو	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
مصطفى عبدربه مصطفى	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
احمد بشير حسين	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
وليد صبحي خالد	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
ناجي بشير عبدالغني	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
محمد ناصر البدي	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
فايز داود محمد	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
علي حسين علي	تغريمه عشرة دنانير والرسوم

اسم المحكوم	خلاصة الحكم
ناجح مصطفى عبد الحميد	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
يوسف عبدالحميد عبدالرحمن	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
محمود عبدالغني عبدالله	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
صالح حمد علي	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
جعفر محمود محمد جبريل	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
حربي احمد محمد	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
احمد سليمان علي	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
سالم شتيوي فراج	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
محمد عبدالوهاب محمد	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
محمد امين اسماعيل	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
احمد علي محمد	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
احمد علي محمد	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
اسعد قاسم يوسف	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
عادل حمدان حسن	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
علي احمد ابراهيم	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
عبدالكريم محمد عمر	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
نبيه محمد صايل صالح	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
محمد عيد مفلح	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
ابراهيم احمد حسن	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
محمد حسين علي	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
طايع حسين احمد	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
خير حمد سلامه	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
باسم شوقي احمد	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
بكر محمد مصطفى	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
طلال ياسين محمد	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
عصام علي محمد	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
محمود حسين عبدالرحيم	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
توفيق حسن زيدان	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
محمد امين اسماعيل	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
احمد مصطفى محمد	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
نعيم جوده ابو ميله	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
مصباح حسن مصباح	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
عوني عيد محي الدين	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
امجد موسى فلاح	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
عامر احمد سليمان	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
محمد منزيل عقيل	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
رايق لطفي عبداللطيف	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
حسن علي محمد	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
مصطفى عبدالوهاب	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
رشيد عضاب سلمان	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
احمد موسى محمد احمد	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
احمد الحسين النزال	تغريمه عشرة دنانير والرسوم

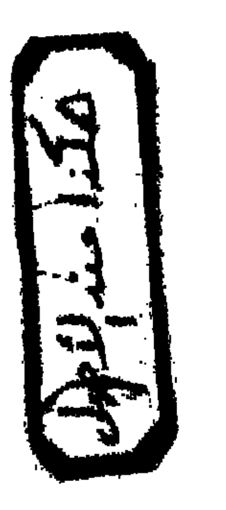


اسم المحكوم	خلاصة الحكم
عوض موسى علي ابو سرحان	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
حسين احمد عبدالله جبارات	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
جمال مسلم عويض	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
عيد شريف حسين	تغريمة عشرة دنانير والرسوم
رياض هزاع محمود	تغريمه عشرين ديناراً والرسوم
محمد سعيد محمد	تغريمه عشرين ديناراً والرسوم
محمد حسن نور	تغريمه عشرين ديناراً والرسوم
محمد حسين محمد	تغريمه عشرين ديناراً والرسوم
امين ذيب عبد الله احمد	تغريمه عشرين ديناراً والرسوم
نور ذياب ابو حمزه	تغريمه عشرين ديناراً والرسوم
ناصر محمد خميس	تغريمه عشرين ديناراً والرسوم
زهير ابراهيم محمد علي	تغريمه عشرين ديناراً والرسوم
محمد صالح محمود الكيلاني	تغريمه عشرين ديناراً والرسوم
جمال محمد عز الدين	تغريمه عشرين ديناراً والرسوم
ناصر احمد محمود نصار	تغريمه عشرين ديناراً والرسوم
علي حمدان سالم	تغريمه عشرين ديناراً والرسوم
حمزه احمد علي	تغريمه عشرين ديناراً والرسوم
حسين محمود ابراهيم	غرامة قدرها ثلاثون ديناراً والرسوم
زكريا محمد اسماعيل	تغريمه ثلاثين ديناراً والرسوم
رائد حسن مصطفى	تغريمه ثلاثين ديناراً والرسوم
رضاء حسن صالح	تغريمه ثلاثين ديناراً والرسوم
عيسى عيد احمد غنام	تغريمه ثلاثين ديناراً والرسوم

تبليغ احكام جزائية

صادرة عن محكمة بداية جزاء الزرقاء بحق المذكورين تاليا مجهولي محل الاقامة

اسم المحكوم	خلاصة الحكم
احمد حمد الظبعان	الغرامة عشرين دينارا والرسوم
غالب عبدالمنعم الخطيب	الحبس مدة شهرين وغرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد محمود نايف	الغرامة خمسون دينارا والرسوم
هلال نزال حديد	غرامة قدرها خمسة دنانير والرسوم
فتحيه موسى اسماعيل	الحبس خمسة عشر يوماً والرسوم
هاني ابو ابراهيم محمد	غرامة قدرها خمسة دنانير والرسوم
نهاد توفيق محمود	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
جواد موسى صلاح	غرامة قدرها خمسة دنانير والرسوم
نضال كمال ناجي	غرامة قدرها خمسة دنانير والرسوم
حسين صدقي سليمان	غرامة قدرها ثلاثين ديناراً والرسوم
سالم حسن علي الزيود	الغرامة عشرين ديناراً والرسوم
محمد نعيم طاهر وظائفي	غرامة قدرها ثلاثون دينارا والرسوم
حسام عبدالرحيم حمدان	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد مثقال صالح	الحبس لمدة شهر واحد والرسوم محسوبا له مدة التوقيف.
محمد محود علي ملاح الزواهرة	الحبس لمدة عشرة ايام والرسوم
محمد صلاح الدين عبد العزيز	الحبس مدة ستة اشهر والرسوم
سلمان اسعد حسونه	الغرامة عشرين ديناراً والرسوم
عطيه جمعه ابو عوض	غرامة قدرها خمسة دنانير والرسوم
مجدي حامد محمد	غرامة قدرها خمسة دنانير والرسوم
ايوب رشود سلمان	غرامة قدرها ثلاثون ديناراً والرسوم
رياض عبداللطيف	الغرامة عشرين ديناراً والرسوم
هالة احمد عارف كمال	الغرامة عشرين ديناراً والرسوم
سليمان الدروبي	الغرامة خمسين ديناراً والرسوم
عز الدين محمد عيسى	الحبس مدة شهر واحد والرسوم
علي سعيد البحيري	الحبس مدة سنة واحدة وغرامة خمسين ديناراً والرسوم
صقر يحيى محمد	الحبس مدة شهر واحد والرسوم
مفلح عطاالله عبدالحميد	الحبس مدة اسبوع واحد والرسوم محسوبة له مدة التوقيف
صايل حسين المعايطه	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
ناصر احمد خالد حماد	الحبس مدة اسبوع واحد والرسوم محسوبة له مدة التوقيف
ياسر خضر حسن	الحبس مدة شهر واحد والرسوم محسوبة له مدة التوقيف
شاهر يوسف عبد الفتاح	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
فايز جميل عبدالحميد وشريكه	الغرامة خمسين ديناراً والرسوم
هند احمد صالح	الغرامة خمسين ديناراً والرسوم
بيان فوزي نجم سيف الدين	الغرامة ستين ديناراً والرسوم
علي عبد وعبدالكريم عطاري	الغرامة ثلاثين ديناراً والرسوم

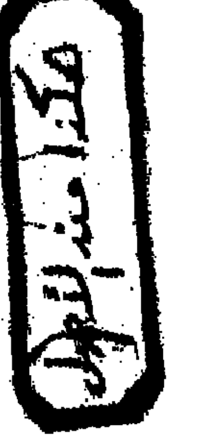


اسم المحكوم	خلاصة الحكم
شكيب عبد علي عطاري	الحبس شهراً واحداً والرسوم
فتحي سعد الدين خليل	الحبس شهراً واحداً والرسوم
جهاد محمد جميل عيسى	الحبس شهر وثلاثة اسابيع والرسوم
عامر محمود العمري	الغرامة ثلاثين ديناراً والرسوم
عطاف محمد متروك	الحبس مدة اسبوعين والرسوم
شاكر مختار الشوا	الحبس مدة سنة والغرامة خمسين ديناراً والرسوم
مروان فايز سعيد	الغرامة ثلاثين ديناراً والرسوم
نواف محمود عطا	الغرامة ثلاثين ديناراً والرسوم
فايز سعيد عبدالرزاق	الحبس لمدة شهرين والرسوم وغرامة عشرة دنانير
عيسى علي مبارك	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
رفيق المجالي وجمال العشا	الغرامة ثلاثين دينارا والرسوم
ابراهيم سعدو سليم	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
امينه محمد حسن السوسي	الحبس اسبوعاً واحداً والرسوم
يوسف سليم محمد	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
حمد الله عرفه سعيد	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
نعيم خليل ابو عيشه	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
نضال مصطفى البزره	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
راضي شمس حموري	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
علي تيسير الاغواني	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
حسن علي فواد	الغرامة ثلاثين ديناراً والرسوم
خليل احمد حسن	الغرامة عشرين ديناراً والرسوم
محمد ذيب حمدان الخريشه	الحبس شهراً واحداً والرسوم
هاشم عبد العزيز ابو علان	الحبس مدة سنة والغرامة خمسين ديناراً والرسوم
سهيل خليل الملي	الغرامة خمسين ديناراً والرسوم
احمد عبد محمد حجازي	الغرامة ثلاثين ديناراً والرسوم
ناجي فارس محمد	الغرامة ثلاثين ديناراً والرسوم
طلال زهدي عيد يوسف	الحبس شهراً واحداً والرسوم محسوبه له مدة التوقيف
جمال ابراهيم شاهين قاسم	الغرامة ثلاثين ديناراً والرسوم
هاشم رزق الحاج هاشم	الحبس شهراً واحداً والرسوم
عامر محمود العمري	الغرامة ثلاثين ديناراً والرسوم
ناجح عبطان عباس	الحبس مدة شهرين والرسوم وغرامة عشرة دنانير
اشرف عبدالمجيد فايز سيف الله	الحبس مدة عشرة ايام والرسوم
محمد عبدالله عثمان الجبور	الحبس مدة شهرين ونصف وغرامة عشرة دنانير والرسوم محسوبه مدة التوقيف
ايهاب ابراهيم خضر	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
ابراهيم ناصر فرج	الغرامة عشرين ديناراً وازالة البناء المخالف
خليل عبد الناكب	الحبس مدة عشرة ايام والرسوم محسوبه له مدة التوقيف
حسن مصطفى احمد العلاونه	الحبس شهراً واحداً والرسوم
عمر اسماعيل المعايطة	الغرامة ثلاثين ديناراً والرسوم
مأمون احمد يوسف صبيح	الغرامة ثلاثين ديناراً والرسوم
خالد تيسير عبدالرحيم	الحبس مدة عشرة ايام والرسوم محسوبه له مدة التوقيف

اسم المحكوم	خلاصة الحكم
محمد احمد مصطفى	الغرامة ثلاثين دينارا والرسوم
عبد المجيد الحاج عيسى	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
سليمان حسين بدران	الغرامة خمسه دنانير والرسوم
محمود علي محمود ابو دعموس	الحبس مدة خمسة عشر يوما محسوبه له مدة التوقيف .
علاء موسى حسين زايد	الحبس مدة شهرين وغرامة خمسة دنانير والرسوم محسوبة له مدة التوقيف
حميدان سالم مطلب	الحبس اسبوعا واحدا والرسوم
انيس القريوتي	الغرامة ثلاثين دينارا والرسوم
حسن شريف منصور	الغرامة عشرين دينارا والرسوم
علي محمد طالب	الغرامة عشرين دينارا والرسوم
محمود شافع محمود	الحبس شهرا واحداً والرسوم
بكر الصديق صادق	الحبس مدة شهرين والرسوم وغرامة عشرة دنانير
توفيق علي عبدالرزاق	الحبس مدة سنة والغرامة خمسين دينارا والرسوم
سعيد نصر ذياب حسن	الغرامة عشرين دينارا والرسوم والحبس شهرين
فتحي شحاده منصور عبدالهادي	الحبس شهرا واحداً والرسوم
بلال حسين ابو عبيدو	الغرامة عشره دنانير والرسوم
تيسير طه احمد الملاح	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم محسوبه له مدة التوقيف
خليل محمد علي حسن	الحبس مدة شهر واحد والرسوم والغرامة خمسة دنانير
محمد حربي تيم احمد صالح	الحبس شهراً واحداً والرسوم وغرامة خمسة دنانير محسوبه له مدة التوقيف
ابراهيم صالح حسن	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
فؤاد احمد سعيد	الحبس شهراً واحدا وغرامة عشرة دنانير والرسوم
حسن فاروق باشا	الغرامه عشرة دنانير والرسوم
باسم ابراهيم موسى	الغرامة ثلاثين ديناراً والرسوم
يوشع موسى ابراهيم	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
ابراهيم محمد ادريس	الغرامة ثلاثين ديناراً والرسوم
حسن محمد محمود يوسف	الحبس شهراً واحدا والرسوم
ناجح حسن يوسف	الحبس شهراً واحدا والرسوم
احمد القواسمي	الغرامة خمسين دينارا والرسوم
حسين مفيد حسين النادي	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
عدنان فتحي عوده	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
حسين محمود شاهين	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
عماد محمود الرفاعي	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
ناديا رمضان النوري	الحبس مدة شهرين والرسوم وغرامة عشرة دنانير
محمد صبري شحادة سالم	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد طاهر نمر	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
موسى سعيد الشنناوي	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
شركة معمل عناني وحجاوي مصطفى عبدالحميد	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
عليان منصور صالح الشريده	الحبس ثلاثة شهور والغرامة عشرين ديناراً والرسوم
محمود عطيه حسن صالح	الحبس اربعة اشهر والرسوم

اسم المحكوم	خلاصة الحكم
بسام سامي داود ابو بكر	الغرامة عشرين دينارا والرسوم
برجس اسعد يوسف	الغرامة ستين ديناراً والرسوم
نظمي مصباح كايد	الحبس اسبوعاً واحداً والرسوم
	محسوبة له مدة التوقيف
فوزان عبدالحليم محمد	الحبس شهراً واحداً والرسوم
	محسوبة له مدة التوقيف
محمود عبدالقادر	الغرامة عشرين ديناراً والرسوم
نظمي احمد الدباس	الغرامة ثلاثين ديناراً والرسوم
عايد جميل موسى سلامة	الحبس اسبوعاً واحداً والرسوم
غالب سالم قندح	الغرامة ثلاثين ديناراً والرسوم
جمال عفيف محمود صباح	الحبس شهراً واحداً والرسوم
عطاالله نواف بخيتان	الغرامة ثلاثين ديناراً والرسوم
حسني حسن حسان	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
سماره يوسف سماره	الغرامة ثلاثين ديناراً والرسوم
حسن احمد المعاويص	الغرامة عشرين ديناراً والرسوم
حسني محمد طه الصمادي	الغرامة عشرين ديناراً والرسوم
خالد يوسف سليمان	الحبس شهراً واحداً والرسوم
	محسوبة له مدة التوقيف
عماد محمود الشيخ روحي	رسم اسقاط ـ ١١٠ ـ فلس
ناجح محمد ادريس ابو حبله	الحبس اسبوعا واحدا والغرامة عشرين دينارا
	والرسوم
احمد عبدالله المومني	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
محمد ابراهيم زياد الحسبان	الغرامة ثلاثين ديناراً والرسوم
مشهور مصطفى محمد علي	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
محمد شحادة فياض الخلايله	الحبس مدة سنة والغرامة خمسين ديناراً والرسوم
سهير ابراهيم عايش	الحبس اسبوعاً واحداً والرسوم
فارس ذيب فارس	الحبس اسبوعا واحدا والغرامة عشرين ديناراً
	والرسوم
يوسف احمد محمد جوايره	الحبس شهراً واحداً والرسوم
بكري احمد بكر افا	الحبس مدة سنة والغرامة خمسين ديناراً والرسوم
ابراهيم محمود حمدان	الحبس خمسة واربعين يوماً وغرامة عشرة دنانير
	والرسوم .
حسن سليم محمد الرفاعي	الحبس خمسة عشر يوماً
نصر عبد ابو تمره	الغرامة خمسين ديناراً والرسوم
خليل حسن حمدان التيسي	الغرامة ثلاثين ديناراً والرسوم
محمود جمال الديري	الغرامة مائة دينار والرسوم
عدنان خليفه صالح	الغرامة ثلاثين ديناراً والرسوم
هاشم عودة عبدالوهاب	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد مسلم مطلب المشاقبه	الغرامة عشرين ديناراً والرسوم
احمد رضوان سليم ابو سالم	الحبس مدة ثلاثة اشهر والرسوم والغرامة ١٠ دنانير
	محسوبة له مدة التوقيف
عايد عضوب عقله الفويري	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد احمد حسين الحجاوي	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
هيثم فارس الزايد	الغرامة خمسين ديناراً والرسوم
تركي سليمان الخالدي	الغرامة خمسون ديناراً والرسوم

اسم المحكوم	خلاصة الحكم
محمود نصر سليمان	الحبس لمدة شهرين والرسوم
عبدالله علي ذيب عبدالله	الحبس مدة ثلاثة اشهر والرسوم
	محسوبة له مده التوقيف
حمود صالح العنزي	الحبس مده ثلاثة اشهر والرسوم و
	الغرامة ستين دينارا والرسوم
عبدربه محمد عبدربه	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
سليمان صبيح	الغرامة ثلاثين دينارا والرسوم
محمود مصطفى عبدالله	الحبس مدة ثلاثة اشهر والرسوم
عادل المغربي	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
بسيم الريماوي ابو نضال	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
سليمان سليم الدروبي	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
صالح عودةالله عودة الحباشنه	الحبس شهرا واحدا والرسوم
احمد سلامة مصلح	الحبس شهراً واحدا والرسوم
	الغرامة خمسين دينارا والرسوم
بسام عبدالله عبدالجواد	الحبس شهراً واحدا والرسوم
محمد عبدالمجيد سليمان	الغرامة عشرين ديناراً والرسوم
هشام محمد اسعد منيب	الحبس شهراً واحدا والرسوم
	والغرامة عشرين دينار والرسوم
	محسوبة له مدة التوقيف
هدى محمود حسن خضره	الحبس مدة ثلاثة اشهر والرسوم
فراس عارف مصلح المعايطه	الحبس شهراً واحدا والرسوم
	محسوبه له مدة التوقيف .
عدنان عبدالله الدغلس	الحبس مدة شهرين والرسوم
احمد صالح موسى صالح	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
فهمي جمعه العوضي	الحبس شهرا واحدا وغرامة عشرة دنانير والرسوم
محمود سلام	غرامة خمسة عشر دينار والرسوم
عبدالسلام حجازي الجبالي	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
سليمان عايش عايد	الغرامة ثلاثين ديناراً والرسوم
منصور سالم بركه الزيود	الغرامة ثلاثين ديناراً والرسوم
ابراهيم محمد ابو معلول	الغرامة ثلاثين ديناراً والرسوم
وائل جمال الاعور	الغرامة عشرين ديناراً والرسوم
سوم دان بلدوز الهندسية	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
ابراهيم الداوود	الغرامة الف دينار والرسوم
وائل جمال الاعور	الغرامة ثلاثين ديناراً والرسوم
حابس محمود ذيب	الغرامة ثلاثين ديناراً والرسوم
ابراهيم عمر علوش	الغرامة عشرين ديناراً والرسوم
سويلم فوزي سويلم	الغرامة الف دينار والرسوم
زهير حسن اسماعيل	الغرامة خمسين ديناراً والرسوم
زيد محمود حسين الطيب	الغرامة مائة دينار والرسوم
محمود ياسين البيروتي	الغرامة خمسين ديناراً والرسوم
سالم محمد العكش	الغرامة عشرين ديناراً والرسوم



اسم المحكوم	خلاصة الحكم
محمد حسين علي	الحبس مدة اسبوعين والرسوم محسوبة له مدة التوقيف
سليم منصور ناصر المجالي	الحبس اسبوعا واحدا والرسوم محسوبة له مدة التوقيف
محمد عقله المومني	الغرامة ثلاثين دينارا والرسوم
فاضل محمد عواد القلاب	الحبس مده سنة واحده والغرامة خمسين دينارا والرسوم
محمود محمد محمود	الغرامة عشرين دينارا الحبس شهرا واحدا والرسوم
عبدالكريممحمود طاهر السعدي	رسم اسقاط – ١١٠ – فلس
شركة كازبلانكا التجارية	الحبسشهرا واحدا وغرامة عشرة دنانيروالرسوم
مروان محمد محمود	الحبسشهراواحدا والرسوموالغرامةعشريندينارا
هاني رافع نادي هزاعالمساعيد	الحبس ستة اشهر والرسوم وغرامة خمسة وعشرون دينارا والرسوم محسوبة له مدة التوقيف
حماد ابراهيم حسان	الغرامة ثلاثين دينارا والرسوم
محمد سالم عايد	الغرامة عشرين دينارا والرسوم
موسى محمود الجرجلوي	الغرامة عشرين دينارا والرسوم
محمد علي عبدالله	الحبس مدة سنة والغرامة خمسيندينارا والرسوم
نايف حمد عبدالله	الغرامة عشرين دينارا والرسوم
هاني رافع النادي	الحبس لمدة سنة وغرامةعشرةدنانير والرسوم محسوبة له مدةالتوقيف
عوده علاوي حسين	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
مستشفى السعد الاهلي	غرامة مائتي دينار والرسوم
عادل مضاعين	الغرامة خمسون دينارا والرسوم
عبدالله فالح العموش	الغرامة عشرين دينارا والرسوم
غسان حداد	الحبس ستة شهور والرسوم
ايمن حسن محمد الزعبي	الحبس اسبوعا واحدا والرسوم
الرحال	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عواد محمد سليمان الدرابسه	الحبس مدة سنة والغرامة خمسيندينارا والرسوم محسوبه له مدة التوقيف .
احمد فتحي عبدالله	الحبس مدة شهرين والرسوم
خالد سليمان احمد	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد اسماعيل يونس	الغرامة خمسين دينارا والرسوم
عبد الرحمن حجازي البكري	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
طلعت صالح عبدالله	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
فارس علي محمد حامد	الغرامة خمسين دينارا والرسوم
سليمان عيسى ابو عبيد	الغرامة عشرين دينارا والرسوم
ابراهيم سالم ابو مقبل	الغرامة عشرين دينارا والرسوم
محمود علي محمد الشويات	الحبس مدة ثلاثة اشهر والرسوم

تبليغ احكام جزائية
صادرة عن محكمة بداية جزاء الطفيلةبحق المذكورين ناليا مجهولي محل الاقامه

اسم المحكوم	خلاصة الحكم
منصور فريد احمد براح	الغرامه عشره دنانير والرسوم
محمود احمد خليل	الغرامه عشره دنانير والرسوم
محمد يوسف محمد	الغرامه عشره دنانير والرسوم
احمد خليل احمد	الغرامه عشره دنانير والرسوم
احمد خليل احمد	الغرامه عشره دنانير والرسوم
محمد صالح العوران	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
توفيق زهدي مصطفى	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
صبحي عاصي موسى	غرامة عشرة دنانير والرسوم
حمد نور عواد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
نزيه علي محمد حسن علي	الغرامة عشرون دينارا والرسوم
صبحي سالم سلامه	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
عصام نصري زيدان	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
عزمي محمود علي احمد	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
رفيق محمد راغب	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
عيسى صالح فريج شحاتيت	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
محمود بدوي محمد	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
محمود بدوي محمد	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
توفيق عايد جادالله	الغرامه عشرة دنانير والرسوم
ابراهيم احمد ابراهيم	غرامة خمسة عشرة دينارا والرسوم
حسين فارس عبدالحميد	غرامة خمسة عشرة دينارا والرسوم
احمد الكرون	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
محمد خليل عبدالهادي	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
سمير محمد محمود	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
مصطفى شفيق علي	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
رفيق محمد راغب	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
فايز داوود احمد محمد	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
احمد موسى محمد	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
زياد عادل عطوان	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
جميل حمد علي انطرمان	غرامة عشرة دنانير والرسوم

تابع احكام جزائية
صادرة عن محكمة تموين العاصمة بحق المذكورين تاليا مجهولي محل الاقامة

اسم المحكوم	خلاصة الحكم
محمد سلامه موسى صالح	تغريمه مائتي دينار والرسوم
ياسين عبدالحليم عبدالقادر	تغريمه مائتي دينار والرسوم
اسامة محمد صبري الطويل	تغريمه الف دينار واغلاق المحل لمدة شهر والرسوم
سعيد خالد مسلم العترباوي	تغريمه ثلاثمائة ودينار والرسوم
خضر محمد حسن الصوالحه	تغريمه مائتي دينار والرسوم
سعيد محمد علي	تغريمه مائتي دينار والرسوم
احمد علي محمود خضره	تغريمه ثلاثمائة دينار والرسوم
ابراهيم احمد نعيم	تغريمه مائتي دينار والرسوم
هايل عبدالحميد شتيان	تغريمه ثلاثمائة دينار والرسوم
محمد احمد محمود الزعبي	حبسه شهر وغرامة مائتي دينار والرسوم
بشير علي جبري	تغريمه مائتي دينار والرسوم
مجدي ربحي انشاصي	تغريمه مائتي دينار والرسوم
محمد عبدالله ابو سيف	تغريمه مائتي دينار والرسوم
بسام مصطفى محمد يعقوب	تغريمه ثلاثمائة دينار والرسوم
تيسير محمد عبدالعزيز	تغريمه ثلاثمائة دينار والرسوم
عزام عبدالكريم محمد دنديس	تغريمه ثلاثمائة دينار والرسوم
محمد ابراهيم عياد	تغريمه مائتي دينار والرسوم
بركات اسماعيل مصطفى	تغريمه مائتي دينار والرسوم
رفيق حسن ابو عرقوب	حبسه شهراً واحداً والرسوم
احمد خضر انحراسيس	تغريمه مائتي دينار والرسوم
هايل ذياب الحراسيس	تغريمه ثلاثمائة دينار والرسوم
محمد سعيد عزت سعد	تغريمه الف دينار واغلاق المحل لمدة شهر والرسوم
محمد جميل كامل الغرابلي	حبسه شهراً واحداً والرسوم
سليمان محمد محود العجوري	حبسه شهراً واحداً والرسوم
جعفر عمر ضيف الله	حبسه شهر واحد والرسوم
محمود صالح الزعبي	تغريمه مائتي دينار والرسوم
محمد عبدالحليم الدباس	غرامة مائة دينار والرسوم
مصلح محمد حسن	تغريمه مائتي دينار والرسوم
خالد ذيب محمد الحاج احمد	تغريمه مائتي دينار والرسوم
سليمان محمد العدل	تغريمه مائتي دينار والرسوم
حسين نعمان محمد ابو رحمه	تغريمه مائتي دينار والرسوم
احمد الرضوان محمد	تغريمه مائتي دينار والرسوم
سليمان خليل العدل	تغريمه مائتي دينار والرسوم
محمد ابراهيم محمد وهبه	تغريمه مائتي دينار والرسوم
امين الحجاوي	تغريمه مائتي دينار والرسوم
محمد حنين العميان	تغريمه مائتي دينار والرسوم
عبدالحليم حسن العناني	تغريمه مائتي دينار والرسوم
عمر توفيق هاشم غزال	تغريمه مائتي دينار والرسوم
محمد سعيد حسن العواوده	الحبس شهر واحد والغرامة مائة دينار والرسوم
شركة خالد معاويه الحموده وشركاه	الغرامة خمسماية دينار والرسوم

اسم المحكوم	خلاصة الحكم
جهاد عامر بدر	تغريمه مائة وخمسون دينار والرسوم
مصطفى حسين مصطفى	تغريمه مائتي دينار والرسوم
شركة خوري وابو عطا	تغريمه ثلاثماية دينار والرسوم
تيسير اسماعيل الرفاعي	تغريمه مائتي دينار والرسوم
عامر محمد عبد جابر	تغريمه مائتي دينار والرسوم
هشام عبدالرحيم احمد محمد	تغريمه خمسون ديناراً والرسوم
مفيد محمود محمد العتيق	تغريمه مائتي دينار والرسوم
شركة محمدابو شيخه وهشام عايش	تغريمه خمسماية دينار والرسوم
رياض صبري الرجبي	تغريمه خمسماية دينار والرسوم
محمد زهدي حسن فرفوره	تغريمه مائة دينار والرسوم
خضر محمد درويش	تغريمه مائتي دينار والرسوم
محمد محمود محمد ابو دخان	تغريمه مائة دينار والرسوم
مدحت عيد خليل نصار	تغريمه مائة دينار والرسوم
علي محمود محمد	تغريمه مائة دينار والرسوم
ماجد محمد الزعبي	تغريمه خمسماية دينار والرسوم
محمد جمال احمد	تغريمه مائتي دينار والرسوم
محمد خليل الشافعي	تغريمه الف دينار والرسوم واغلاق المحل لمدة شهر
خلدون معروف المصري	تغريمه مائتي دينار والرسوم

تبليغ احكام جزائية
صادرة عن محكمة صلح جزاء الكورة بحق المذكورين تاليا مجهولي محل الاقامة

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
راسم يوسف اسعد الكردي	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محسن سعود فريد	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
محسن احمد صالح	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
جبر حسين سالم ابو سل	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
صالح محمد عجاج بخيت	حبسه شهراً وغرامة خمسة دنانير والرسوم
محمد محسن علي سعيفان	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
صلاح عبد القادر	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
عبدالله سالم محمد محمود	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
محمد حسني عبدالرحمن	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
خالد يوسف سليم محمد	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
نايف محمد حمد	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
عمر شريف يوسف اسماعيل	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
فخري سليم حسين مراد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
احمد سلمي حسان	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
خالد محمد عبدالله احمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد صالح حمدان	حبسه شهراً واحداً والرسوم
صالح عيسى عوض السوالمه	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
صالح عيسى عوض السوالمه	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
محمد علي احمد الرحيل	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
فخري سليم حسين مراد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمود رفاعي مصطفى كمال	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
صبحي فهيد عمر علي	حبسه اسبوعين والرسوم
محمد حسني عبدالرحمن	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد حسني عبدالرحمن	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد يوسف مسلم الاحمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
ياسين مفيد مبارك	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
مصطفى خليل يونس العتبوني	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
جهاد محمد ابراهيم سلامه	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
محمد حسين عبدالرحمن	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
نمر محمد علي ابو الهيجاء	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عبدالله احمد سليم الشوبكي	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
ابراهيم محمد احمد	حبسه شهراً وغرامة عشرة دنانير والرسوم

اسم المحكوم	خلاصة الحكم
عبدالقادر حمد عبدالقادر العبويني	حبسه اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير والرسوم
محمود عبدالله عقاب	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
احمد عطاالله محمد عبدالله	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
اسعد عبداللطيف الدرملي	حبسه سنة وغرامة خمسون ديناراً والرسوم
عاطف نواف عبداللطيف	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
اسماعيل احمد صالح اسماعيل	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
مصطفى محمد المحمود حمدان	حبسه سنة وغرامة خمسون ديناراً والرسوم
بسام محمد احمد الحسن	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
رجائي سعيد عبدالقادر	غرامة قدرها خمسة عشر ديناراً والرسوم
اسماعيل محمد احمد الشاويش	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
عبدالباسط حسن احمد	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
تيسير محمود عبدالرحيم	حبسه سنة وغرامة خمسون ديناراً والرسوم
ربيع سيد العربي	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
فتحي محمد الشربيني	حبسه سنة وغرامة ثلاثون ديناراً والرسوم